**الفهرس العام**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **م** | **الفصل** | **القسم** | **التبيان** | **الصفحة** | |
| **من** | **إلى** |
| **1** |  |  | **مقدمة** |  |  |
| **2** | **الأول** |  | **الإرهاب** | **5** | **36** |
|  |  | الأول | الإرهاب تاريخاً و تعريفاً | 5 | 22 |
| الثاني | الإرهاب أنواعه و أشكاله و أهدافه | 22 | 26 |
| الثالث | إرهاب الدولة | 26 | 34 |
| الرابع | الفرق بين الإرهاب و بين النضال الوطني التحرري | 35 | 36 |
| الخامس | الإرهاب في سوريا | 36 | 65 |
| **3** | **الثاني** |  | **أفضل الطرق لمكافحة الإرهاب** | **66** | **113** |
|  |  | الأول | على المستوى الإقليمي و الدولي | **67** | **73** |
| الثاني | على المستوى الداخلي في سوريا | **73** | **113** |
| **4** |  |  | **الخاتمة** | **114** | **115** |
| **5** |  |  | **المراجع** | **116** | **117** |

**أفـضـل و أنسب الـطرق للوقاية من الإرهاب و مكافحته**

**مقدمة:** ليس في المعجم الدبلوماسي ، أو معجم العلاقات الدولية ، و بخاصة المعاصرة منها كلمة أسيئ استعمالها مثل كلمة ((الإرهاب )) و بخاصة بعد أحداث أيلول 11/9/2001م في نيويورك و واشنطن ، و بعد استلام المحافظين الجدد زمام الحكم في الولايات المتحدة الأمريكية ، و بعد الدعم الذي أولوه لإسرائيل في سياساتها و خططها التوسعية ضد الشعب العربي الفلسطيني.

ومنذ أوائل سبعينيات القرن الماضي ، غدت هذه الكلمة ((الإرهاب )) و مشتقاتها عناصر رئيسية في أدبيات العلوم الاجتماعية و السياسية و الأمنية و العسكرية و الفلسفية و القانونية . فخلال السنوات الماضية تم نشر الآلاف من الكتب و الدراسات و البحوث و المقالات حول الإرهاب و إرهاب الدولة و حركات التحرر الوطني ضد الاحتلال و الاستعمار ، و قد ادعت الإدارة الأمريكية الحالية أنها تقود تحالفاً دولياً من أجل مكافحة الإرهاب ، فاحتلت أفغانستان ثم العراق و قد تحتل دولاً أخرى بحجة مكافحة الإرهاب ، و قد ظلت الدعوى الأمريكية بدون تغطية من الشرعية الدولية .

و إذا كانت دول منطقتنا و دول المناطق الأخرى في العالم قد عاشت في القرن الماضي و لا تزل ((هوس الإرهاب)) و مكافحة الاحتلال و الاستعمار ، و بخاصة بعد احتلال أمريكا للعراق ، و أحداث سوريا الحالية و ذلك باستخدام إرهاب الدولة .

لقد صورت أجهزة الإعلام الأمريكية و الإسرائيلية أن الاحتلال و الاستعمار بمختلف أشكالهما ، و التمييز العنصري ، و إبادة الجنس البشري ، و التهجير الطوعي (الترانسفير ) و الحصار و العقوبات بمختلف أشكالهما ، لا تعني شيئاً مهماً بقدر ما تعنيه كلمة ((الإرهاب )) و مشتقاتها .

- إن الإرهاب ظاهرة قديمة حديثة ، فقد عرف الصراع و النزاع و الاختلاف في مختلف مراحل التاريخ وقائع وأحداث يمكن إدراجها ، حسب مفاهيم العصر الراهن ، في قائمة الأعمال الإرهابية . ثم جاءت الحركة الصهيونية في أواخر القرن التاسع عشر لتجعل الإرهاب وسيلتها إلى تحقيق الدولة العنصرية ، حتى أصبحت ((إسرائيل)) نموذجاً لتمجيد الإرهاب و العنف و عسكرة المجتمع. حتى أن ظاهرة ما بعد الصهيونية و المؤرخين الجدد لم يفعلوا للعقيدة الصهيونية سوى محاولة نقد النموذج الصهيوني ، لا بهدف استبداله أو إلغائه أو إزالته ، و إنما بهدف تنقيته من الشوائب ، و إجراء عملية تجميلية له لجعله مقبولاً، و إخراجه من مأزق التزييف .

فإسرائيل مصدر منتج للعنف و الإرهاب بحكم طبيعتها و تكوينها ، و الدليل ما يحدث في سوريا الآن جنوباً و شمالاً و وسطاً و شرقاً.

- إن موضوع الإرهاب و تعريفه و ماهيته كما يفهمها السياسيون عموماً و الباحثون خصوصاً . أمر مهم و خصوصاً إن مفهوم الإرهاب يتم التنازع عليه في السياسة و في الإعلام و يسبب في المجتمعات العربية و الإسلامية شعوراً بالعزلة و عدم الثقة و التناقض . لذا لابد من فهم ما المقصود عند استخدام هذا المصطلح و لماذا ؟ و هل هذا مبرر و يخدم أهدافاً إنسانية عليا مثل تحقيق الأمن و الرفاه للشعوب أم يخدم أجندات لقلة متحكمة أو لخدمة شعب على حساب شعب أخر أو للترويج لحضارة ما على حساب حضارات أخرى .

لقد قسم البحث إلى مقدمة و فصلين و خاتمة ، الفصل الأول يتحدث عن الإرهاب تاريخاً و تعريفاً – الإرهاب أنواعه و أشكاله - إرهاب الدولة - الفرق بين الإرهاب و النضال الوطني و التحرري - الإرهاب في سوريا موثقاً بالصور .

أما الفصل الثاني فيتحدث عن مكافحة الإرهاب على المستوى الإقليمي و الدولي و على المستوى الداخلي في سوريا .

لا تدعي هذه الدراسة أو هذا البحث الاكتمال ، و إنما تتوخى السعي قدر الإمكان إلى تقويم مفاهيم الإرهاب و إرهاب الدولة و الفارق بينها و بين النضال الوطني و التحرري للشعوب مع محاولة تقديم أفضل الطرق لمكافحة الإرهاب على المستوى الداخلي بأحدث ما توصل إليه علم الجرافولوجي و نأمل أن يتحقق من ذلك الفائدة المرجوة .

**الفصل الأول**

**الإرهــــــــــــاب**

**القسم الأول : الإرهاب تاريخاً و تعريفاً .**

**القسم الثاني : الإرهاب أنواعه و أشكاله و أهدافه .**

**القسم الثالث : إرهاب الدولة .**

**القسم الرابع : الفرق بين الإرهاب و بين النضال الوطني والتحرري .**

**القسم الخامس : الإرهاب في سوريا .**

**القسم الأول : الإرهاب تعريفاً و تاريخاً**

لغةً: رَهَبَ رهْباً ورهبةً ،الشخصُ إذا خاف ، الشخص إذا خافه و هو مرهوب الجانب : إذا خافه الناس . و قد قال تعالى في القرآن الكريم (( أوفوا بعهدي . أوفي بعهدكم . و إياي فارهبون )) (البقرة 40) .و يشتق من الفعل أفعال و مصادر كثيرة . و قد أتى ((أساس البلاغة )) (1) في جزئه الأول ، و المعجم العربي الأساسي على بعضها .

و ليست الأعمال الإرهابية جديدة فهي جد قديمة ، فقد ذكر التاريخ أن من أقدم الأمثلة المعروفة مثال **((**السيكاريون **))** sicaru ( 66-73م) إذ قاموا بحرق أهراء الغلال و خربوا تمديدات المياه في مدينة القدس . و كان هدفهم جميع أولئك الذين أخفقوا في مشاطرتهم رؤيتهم (( للغضب المرسل من الله)) و على الرغم من ذلك ، لم يحاول مؤرخ أمريكي أو أوروبي أن يؤسس على هذا التاريخ نظرية في الإرهاب اليهودي ، و على هذا لا يمكن لأي عالم جاد أن يقبل الاستنتاج الخاطئ الذي توصل إليه بعض السياسيين و المعلقين بان الإسلام يبيح الإرهاب أو يشجع عليه . ذلك أن الإسلام لا يضفي قط صفة المشروعية على أي عمل من الأعمال الإرهابية ، كما لا يتسامح به . ففي القرآن الكريم ، جاء ذكر مصطلح الرهبة ومشتقاته ثمان مرات. و قد استعمل المصطلح مرة واحدة فقط بمعنى إخافة عدو الله و عدو المؤمنيين خلال الجهاد (( و اعدوا لهم ما استطعتم من قوةٍ و من رباط الخيل ترهبون به عدو الله و عدوكم )) ( الأنفال – 60) .

|  |
| --- |
| (1) معجم ((أساس البلاغة )) للزمخشري . دار الكتب المصرية بالقاهرة 1922. و (( المعجم العربي الأساسي )) تأليف جماعة من اللغويين العرب بتكليف من (( المنظمة العربية للتربية و الثقافة و العلوم )). توزيع لاروس ، تونس 1989 . |

أما في المرات السبع الأخرى فقد استعمل المصطلح و مشتقاته من اجل الدعوة إلى مخافة الله و حسب . و في الوقت نفسه ، لا يمكن العثور في تضاعيف السنة النبوية (2)

(2) استناداً إلى أحكام السنة النبوية فإنه يسمح للمقاتل المسلم أن يقتل المقاتلين الآخرين أثناء المعركة أو أولئك الذين يقدمون العون إلى المقاتلين الأعداء فقط ، و بناءً على ذلك ، على المقاتل المسلم أن يمتنع عن قتل امرأة أو طفل أو مسن أو ضرير أو مريض أو من شابههم. و يروي البخاري في (( صحيح البخاري )) إن ابن عمر بن الخطاب قال : (( وجدت امرأة مقتولة أثناء إحدى حروب النبي ، و لهذا حظر النبي قتل النسوة )) و طبقاً لما يقوله بريدة ، أحد أصحاب النبي ، إن النبي كلما عين قائداً لأحد الجيوش ، كان يعطي ذلك القائد تعليمات واضحة تقضي بان يتقي الله في كل شيء (( سر باسم الله و على بركته . لا تقتل مسناً أو طفلاً أو امرأة . لا تخن . أصلح و كن صالحاً فإن الله يحب الصالحين )) . كما حذر النبي المسلمين من انتهاك حرمة الميت أو تدنيسها (( حتى و لو كان كلباً كَلِباً في يوم من الأيام )) .

على أي دليل على التسامح مع أي شكل أو مظهر من أشكال الإرهاب و مظاهره . و ينطبق هذا الحكم على حالتي السلم والحرب، و تشكل أوامر النبي محمد(ص) و خلفائه ، و بخاصة أبي بكر ، عرضاً واضحاً للنزعات الإنسانية لدى المقاتلين المسلمين .

إن الإرهاب كعمل عنيف يقوم به أشخاص من خارج الحكومة (السلطة) ضد أهداف حكومية ليس بجديد ، ففي القرن الحادي عشر ظهرت مجموعة أطلق عليها الحشاشون (assassiks) الذين قاموا باغتيال المسؤولين ، و القادة و العسكريين ، من اجل تشكيل أحلاف أو من اجل الانتقام .

**لقد عرف ديفيد رابابور أربع موجات للإرهاب الحديث و هي :**

1. **اناريكسيس 1882 (anarchists ) :**

بدأت من روسيا و امتدت إلى بقية أنحاء العالم ، و استخدمت تقنيات التلغراف و الجرائد . أما أهم مجموعاتها فهي إرادة الناس (narodnayavolya) .

قامت بقتل قيصر روسيا ، و إمبراطورة اوستريا ، و ملك ايطاليا ، و رئيس الولايات المتحدة ماكنلي .

1. **موجه ضد الاستيطان 1920 (anti-colonial**) :

و كانت في سياق الصراع من اجل تقرير المصير في المستعمرات البريطانية ، و اعتمدت تكتيك حرب العصابات (اضرب و اهرب )، و كان من الصعب على الجيوش النظامية مواجهتها سمىّ هؤلاء أنفسهم مقاتلون من اجل الحرية و ليس إرهابيون من أهم هذه المجموعات. جيش الجمهورية الايرلندية – مجموعة صهيونية كانت تقاتل حكم البريطانيين في فلسطين .... و غيرها

1. **موجة اليسار الجديد 1960 – 1970 :**

كانت في سياق الحرب الباردة ، و شكلت حرب فيتنام دافعاً قوياً لتشيكل مجموعاتها في غرب أوروبا و شمال أمريكا ، منها مجموعة (underground) في أمريكا و RAF من فرنسا ، و الذين اعتبروا أنفسهم "طليعة" من العالم المتقدم للجموع المقموعة في العالم الثالث ، و منها أيضاً مجموعات حرب العصابات في أمريكا اللاتينية . استخدمت هذه المجموعات أساليب احتجاز الرهائن و خطف الطائرات كأسلوب لجذب الانتباه و الضغط على الحكومات لتحقيق أهداف معينة **4- الموجة الدينية 1979 :** و في هذه الموجة تشكلت الكثير من المجموعات الإسلامية ، اليهودية و كذلك مجموعات من السيخ و المسيحيين كمثال عليها تلك التي اغتالت إسحاق رابين في تل أبيب 1995، و كذلك aumshinvileyo مجموعة مسيحية في اليابان قتلت 12 شخص و أصابت 1000 شخص في ميترو بغاز السارين .

و كانت من أساليب هذه المجموعات الاغتيالات ، و احتجاز الرهائن ، و التفجيرات الانتحارية ، و من المجموعات التي استخدمت أسلوب التفجير الانتحاري " القاعدة في أفغانستان "

و يرى رابابور انه في كل فترة – تمتد عدة قرون – تأتي موجة من الهجمات الإرهابية ، تستمر فترة من الزمن ثم يتناقص الاهتمام بها ثم ما لبثت أن تتلاشى .

و السؤال هنا: هل نحن في الموجة الخامسة أم هي استمرار للموجة الرابعة؟ هل نحن في عالم ما بعد أيلول 2007 أم هو استمرار لما قبل ؟ هل يشكل ما حدث في الوطن العربي بعد عام 2011 موجة جديدة ؟

أما في فلسطين فقد استخدم المستعمرون الصهاينة مختلف أنواع الأعمال الإرهابية من اجل تحقيق أهدافهم و ذلك ضد الغالبية العربية ، و ضد الدولة المنتدبة ، و ضد اليهود الآخرين في بعض الأحيان . و يمكن الإشارة إلى بعض نماذج من هذه الأعمال . مثل إلقاء قنابل في المقاهي، تفجير سفينة (3) ، الاغتيال ، اخذ الرهائن ، تفجير مكاتب حكومية ، استخدام حقائب مفخخة ، استخدام سيارات مفخخة ، استخدام رسائل متفجرة ، قتل الرهائن (4) ، ......

و لكن ليس بمقدور أي مؤرخ يستعرض التاريخ المعاصر للإرهاب ، و بخاصة في منطقة الشرق الأوسط دون أن يشير إلى أشكال ثلاثة بارزة من أشكال الإرهاب الصهيوني ، و هي الهجوم على أشخاص متمتعين بحماية دولية ، إبادة الجنس ، إعادة الاحتلال

|  |
| --- |
|  |

1. فقد حدث أن قررت سلطة الانتداب البريطاني ترحيل 1770 يهودياً من ميناء حيفا على ظهر الباخرة Patria لكن انفجاراً وقع في الباخرة يوم 25/11/1940 فغرقت و مات حوالي 257 يهودياً ، و بادرت الوكالة اليهودية إلى إثارة الرأي العام ضد بريطانيا فزعمت إن الانفجار كان انتحاراً . و بينت التحقيقات أن الحادث لم يكن انتحاراً و لا احتجاجاً و إنما من تدبير عناصر صهيونية من الهاغاناه ( الموسوعة الفلسطينية ، القسم الأول ، المجلد الأول ص 344 ، دمشق 1984 ).

(4)عدد السيد وليد الخالدي في كتابه : Walid Khalidi

AT aCritical Juncture : The United States and The Palestinian People , a CCAS Repart ,

بعض النماذج فقط . و لم يرد الباحث الحصر , Washington , D.C. 1989

و إنما كان في سبيل التأكيد أن الصهيونيين هم الذين أدخلوا الإرهاب إلى منطقة الشرق الأوسط .

و يتمثل الشكل الأول باغتيال وسيط الأمم المتحدة في فلسطين و هو الكونت فونت برنادوت و معاونه الفرنسي العقيد سيرو في 16/9/1948 من قبل عصابة شيترن الصهيونية ، و كان اسحق شامير احد أعضاء هذه العصابة .

و يتمثل الشكل الثاني بالمذبحة التي ارتكبتها عصابة أرغون التي كان يرأسها مناحيم بيغن في قرية دير ياسين يوم 17/3/1948 حين ذبحت هذه العصابات 250 عربياً .

أما الشكل الثالث فيتمثل فيما تفعله إسرائيل بالشعب العربي الفلسطيني الذي يطالب بتحرره من قوات الاحتلال و من الحصار و بتوقيف الاغتيالات و التدمير و احتلال الأراضي و المدن و البلدات و القرى الفلسطينية و بتدمير السور العنصري الذي يضم بعض أراضي الضفة الغربية و قطاع غزة إلى إسرائيل عام 1948 .

- و وفقاً لما ورد في المعجم القانوني فان ((الرهبة terror)) تعرف على أنها ذعر أو رعب أو فزع أو حالة ذهنية تسببها الخشية من إلحاق ضرر جراء حادث أو مظهر معادٍ ، أو هي خوف يسببه ظهور خطر . و بناءاً على ذلك يمكن من الناحية النظرية ، تصنيف أي فعل يخلق أو ينتج حالة من الرهبة أو الخوف أو التهديد أو الرعب إرهاباً سواء كان وطنياً أو دولياً ، و على هذا يمكن أن ترتكب أعمال الإرهاب ، من قبل فرد أو أفراد أو من قبل عصابة أو جمعية أو منظمة .

كذلك يمكن أن ترتكب من قبل دولة من الدول و حينذاك يطلق على هذا الشكل إرهاب الدولة أو إرهاب تدعمه الدولة أو ترعاه و هو حسب رأي غالبية الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، عمل عسكري أو شبه عسكري أو سري تقوم به دولة أو مجموعة دول ضد سوريا الآن و منذ أكثر من ثلاث سنوات و نصف .

- و لاشك في أن الادعاء بأن إرهاب الدولة يهدف إلى إخراج إسرائيل و من ثم الولايات المتحدة من دائرة ((إرهاب الدولة )) و هذا ما تقصد إليه الإدارة الأمريكية الحالية و بعض الدول الأوربية ، فمشروع اتفاقية الولايات المتحدة بشان منع و معاقبة أعمال معينة من الإرهاب الدولي – هو المشروع الذي تبنته الإدارة الأمريكية منفردة في أعقاب حادثة ميونخ في العام 1972 و هو مشروع أمريكي قاصر يرمي إلى معالجة ما يعتبر أشد أعمال الإرهاب غير الحكومي خطورة ، **إذ يشترط توفر أربعة شروط :**

**أولها :** إن العمل الإرهابي يجب أن يرتكب أو ينتج أثره خارج إقليم الدولة التي تعتبر المجرم مواطناً لها .

**وثانيها :** إن هذا العمل يجب أن ينتج أثره خارج الإقليم الذي وجه الفعل ضده .

**وثالث هذه الشروط :**هو إن الفعل لا يغطي عملاً قام به فرد من أفراد القوات المسلحة لدولة من الدول أو ضده أثناء سير العمليات الحربية العسكرية .

**و الشرط الرابع :** هو عدم التماشي مع المادة -4 ، أ (2) من اتفاقية جنيف 1949 بشأن أسرى الحرب ، تلك الاتفاقية التي تضفي على حركات المقاومة المنظمة المركز القانوني نفسه الذي يضفي على الجنود النظاميين.و قد أعاد البروتوكولان الملحقان بالاتفاقية للعام 1977 تأكيد هذه القاعدة أو هذا الشرط بنص أكثر وضوحاً ، و قد رفضت إسرائيل الاعتراف بانطباق اتفاقية جنيف هذه على الضفة الغربية . و على هذا فإن أعمال الإرهاب التي ارتكبتها القوات الإسرائيلية في الضفة الغربية و قطاع غزة غير مشمولة في اتفاقيات جنيف و البروتوكولين الملحقين و غير مشمولين أيضاً بمشروع الاتفاقية الأمريكية بشأن مكافحة الإرهاب **-** و إزاء هذا العدد الضخم من تعاريف الإرهاب ، قد يكون مناسباً وصفه بأنه يعبر عن العامل الانتقائي للمفسر ، كما أن مصطلح الإرهاب كان يعني في عهود الرؤوساء الأمريكيين السابقين معاداة الولايات المتحدة ، كما تحددها الإدارة الأمريكية ذاتها ، فقد ترى تلك الإدارة في الأعمال الإرهابية التي يقوم بها مواطن ما إرهاباً في حين إنه في نظر شعوب أو دول أخرى مناضلاً في سبيل التحرر و الاستقلال .

و من الأمثلة الواقعية الحية ، قيام الكونترا – و هي مؤلفة في جوهرها من بقايا الحرس الوطني لسوموزا – بقتل آلاف المدنيين ، و الاعتداء على الأطفال و النساء و المسنين و نسف المدارس و الكنائس و المشافي و يصفهم الرئيس الأمريكي الأسبق ريغان بأنهم ((المناضلون في سبيل الحرية الواعدون بإعطاء الحرية فرصة أخرى بعد خيانتها على أيدي السانديين )) . و لقد تسبب موظفو حكومتي السلفادور و غواتيمالا بقتل 150 ألف مدني آخر في عهد ريغان وحده . و سمى ذلك (( نضالاً في سبيل الحرية )) .

و يرى أهل الإدارة الأمريكية أن المقاومة الفلسطينية للاحتلال الإسرائيلي ليست سوى أعمال إرهابية يجب تصفيتها ، ذلك أن أي واضع سياسة أمريكية ، منذ أن أصبحت محنة الشعب الفلسطيني مسألة دولية في العام 1947 لم يحاول بجدية و إخلاص أن يفهم حقيقة القضية الفلسطينية و عدالتها . فما زال أمن إسرائيل هو الشغل الشاغل للإدارات الأمريكية المتعاقبة ، حتى و لو كان ذلك يعني إبادة الشعب العربي الفلسطيني . و ما التفسير الأمريكي الحالي للخطط و السياسات الإسرائيلية بأنها ((دفاع عن النفس )) سوى تعليل مغالط يغطي النيات الإسرائيلية .

وهكذا لم تستطع ذاكرة الإدارة الأمريكية الوصول إلى ما قبل حادثة ميونخ من وقائع و حقائق ، كما لم تستطع أن تمد ذاكرتها التاريخية إلى أن إسرائيل ضمت إليها القدس ، و طبقت قوانينها و قراراتها على الأرض السورية المحتلة (الجولان) ، وأنها واصلت و تواصل أعمالها الإرهابية في الضفة الغربية و قطاع غزة . و من المعروف الآن أن الإدارة الأمريكية قد حسمت موقفها تجاه انتفاضات الشعب الفلسطيني ضد الاحتلال ، و دعمت سياسات إسرائيل و خططها ، فاعتبرت إسرائيل في موقف الدفاع عن النفس ، و بذلك تكون سياساتها و خططها الإحتلالية العنصرية الاستعمارية مشروعة في إطار الدفاع عن النفس.

لقد أكدت عصبة الأمم المتحدة في جنيف على منع الإرهاب و المعاقبة عليه في اتفاقية نظمت في العام 1937 . و كانت هذه الاتفاقية ردة فعل على اغتيال ملك يوغسلافيا الاسكندر الأول، و كانت الاتفاقية تهدف إلى حماية رؤوساء الدول و الأشخاص البارزين العاملين في الحقل العام .

كما تم إضافة هذه الاتفاقية على اتفاقية أخرى تخص إنشاء (( المحكمة الجنائية الدولية )) في 16/11/ 1937 في مؤتمر دبلوماسي حضره مندوبون عن 35 دولة ، و قد وقع الاتفاقية الأولى مندوبو 24 دولة و الاتفاقية الثانية 13 دولة ثم صادقت دولة واحدة – هي الهند – على الاتفاقية الأولى و لم تصادق أي دولة على الاتفاقية الثانية ، و نتيجة لذلك لم تدخل الاتفاقيتان حيز التنفيذ ، ما يشير إلى أن الاهتمام بمكافحة الإرهاب كان فورة ما لبث أن خمد أوارها بالرغم من أن مشروع الاتفاقية كان يمثل المحاولة الدولية الأولى لمعالجة ظاهرة الإرهاب من الناحية القانونية ، فقد هدف المشروع إلى كبح جماح أعمال الإرهاب التي تتضمن عنصراً دولياً ، فنصت المادة الأولى منها على وصف أعمال الإرهاب بأنها (( أفعال جرمية موجهه ضد دولة من الدول و يقصد بها أو يراد منها خلق حالة من الرهبة في أذهان أشخاص معينين أو مجموعة من الأشخاص أو الجمهور العام)) . في حين تلزم المادة الثانية كل دولة متعاقدة اعتبار الأفعال التالية المرتكبة في إقليمها جرائم جنائية :

1. كل فعل مقصود يكون سبباً في موت رؤوساء الدول أو أزواجهم أو يلحق أذى جسدياً بالغاً ، أو يفقدهم حرياتهم .
2. كل فعل مقصود يكون سبباً في موت أشخاص يتقلدون مناصب عامة أو أزواجهم أو يلحق أذى جسدياً بالغاً أو يفقدهم حرياتهم و ذلك حينما يكون الفعل موجهاً ضدهم بصفتهم العامة .
3. إلحاق الأضرار عمداً بممتلكات عامة تعود إلى طرف متعاقد آخر .
4. كل فعل مقصود يراد منه تعريض حياة الجمهور للخطر .
5. كل مشروع في ارتكاب إحدى الجرائم المذكورة أعلاه .
6. التعامل بالأسلحة و الذخائر بقصد ارتكاب إحدى الجرائم المذكورة أعلاه في أي دولة كانت.

و ليس في الاتفاقية نص يمنع احتفاظ الدول الغربية بسلطتها التقديرية في منح حق اللجوء للمجرمين المشمولين بالاتفاقية .

و بعد 35 عاماً ، و بالرغم من أن الحرب العالمية الثانية احتوت على فظائع إرهابية حقيقية ، سواء في الحرب نفسها أو في الأحداث التي تلتها ، و بخاصة في كوريا و فييتنام و فلسطين و أفغانستان و العراق و أمريكا اللاتينية ، فان أياً من النكبات التي وقعت في إحدى هذه المناطق – وغيرها كثير – لم تعتبر إرهابا ، و لم تحرك ضمير المجتمع الدولي ، حتى وقعت حادثة ميونيخ، التي قتل فيها 11 رياضياً إسرائيليا ، في 5/9/1972 ، و قبلها حادثة مطار اللد 30/5/ 1972 ، حيث قتل فيها 28 شخصاً ، طلب الأمين العام للأمم المتحدة إدراج بند عنوانه ((منع الإرهاب و أشكال العنف الأخرى التي تقضي على حياة الأشخاص الأبرياء أو تعرض الحريات الأساسية للخطر )) .

و في جميع الأحوال ، فأن الإرهاب شر . لقد بدأت المعركة ضده متأخرة ، إذ بدأت في سبعينيات القرن الماضي ، و غدت محاولات القضاء عليه دون أن تكون مرفقة بتقصي أسباب التعرف إلى دوافعه ، فظلت المعايير مزدوجة ، و جرت تحت شعار مكافحة الإرهاب احتلالات متعددة في أفغانستان و فلسطين و العراق ، و تهديدات ضد سورية و لبنان و إيران . وجرى اعتبار النضال من أجل التحرر و الاستقلال أعمالاً إرهابية .

و كذلك لا تزال الإدارة الأمريكية الحالية ترفض عقد مؤتمر دولي يعكف على دراسة تعريف الإرهاب و التفريق بينه و بين حركات التحرر الوطني ضد الاحتلال و الاستعمار .

و يشكل السلوك الإسرائيلي الرسمي إرهاباً على نطاق واسع ، فمنذ جريمة إبادة الجنس البشري في دير ياسين ، ارتكبت الحكومات الإسرائيلية المتتالية مجموعة كبيرة من الأعمال الإرهابية ،غايتها ضرب الحصار على الشعب الفلسطيني ، و تجويعه و اغتياله و تدمير بيوته و إرغامه على الهجرة الطوعية (الترانسفير ) .

لقد تورطت وكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية (CIA) بأعمال إرهابية في لبنان ، أثناء الغزو الإسرائيلي للبنان (1982-1985) . و هي قد انتهزت فترة الاحتلال هذه ، فقامت بهذه الأعمال الإرهابية ، مع العلم أن المجتمع الدولي عرف العدوان في العام 1974 بأنه أسوأ شكل من أشكال الإرهاب على اعتبار أنه يشكل جريمة دولية في نظر العالم . و لا يمكن لمؤرخ قط أن يتغاضى عن العملية الإسرائيلية المعروفة باسم ((فضيحة لافون )) في العام 1954 ، تلك العملية التي كانت تهدف إلى تخريب العلاقات بين مصر و الولايات المتحدة الأمريكية ، أو أن يتغاضى عن الهجوم الإسرائيلي على السفينة الأمريكية ((ليبرتي )) أثناء حرب حزيران 1967 ، أو أن يتغاضى عن الغارة الإسرائيلية على مطار بيروت الدولي في العام 1968 ، و العدوان الجوي على المفاعل النووي السلمي العراقي في العام 1981، و الهجوم الجوي الأمريكي على أهداف مدنية ليبية في العام 1986 ، و الممارسات الإسرائيلية في الضفة الغربية و قطاع غزة طوال عمر الانتفاضة الأولى (1987-1993) و عمر الانتفاضة الثانية ( 2000).

لا أحد يسمع بآلاف المواطنين الفلسطينيين الذين يعتقلون تعسفياً ، و تدمر بيوتهم و يرمون في غياهب مراكز الاعتقال في ظل أسوأ الشروط و الظروف ، و كذلك شهداء مدرسة بحر البقر الابتدائية في 18/4/1970 في محافظة الشرقية بمصر حينما قتلت غارة جوية إسرائيلية 45 طفلاً، ولا قتلى الطائرة الليبية في 21/2/1973، إذ كان على متنها 112 راكباً قصدوا مصر حينما أسقطتها طائرتان مقاتلتان إسرائيليتان على بعد 13 كلم شرقي قناة السويس و كانت الحصيلة 110 من ركاب الطائرة.

و يمكن اعتبار بدء نفاذ (( معاهدة قمع تمويل الإرهاب )) المعقودة في العام 1999 ، و هو 10/2/2002 ، أبرز التطورات التي شهدها العالم في ذلك العام . ففي مطلع العام 2003 كانت 64 دولة قد انضمت إلى هذه المعاهدة ،منها : الولايات المتحدة الأمريكية و روسيا الاتحادية و فرنسا و انكلترا أي أربعة من أصل الأعضاء الخمسة الدائمين في مجلس الأمن، و إضافة إلى هذه المعاهدات التي تتضمن وصفاً للعمل الإرهابي ، فإنها تحتوي على عدد من الإجراءات لضرب مصادر تمويل المنظمات الإرهابية ، فالفقرة (ب) من البند(1) من المادة الثانية وصفت العمل الإرهابي بأنه (( أي عمل يقصد التسبب في إيقاع الموت أو الأذى الجسدي الخطير بمدني أو بأي شخص آخر لا يشارك بفعالية في الأعمال الحربية في ظل صراع مسلح ، و عندما يكون هدف هذا العمل ، من حيث طبيعته أو ظروفه ، هو ترهيب السكان ، أو دفع حكومة أو منظمة دولية لفعل شيء ما أو الامتناع عن القيام بأي عمل)).

و تحدد المعاهدة أيضاً عناصر الجريمة المحددة ( و هذا يشمل رعاية الإرهابيين أو جمع الأموال لمصلحتهم و يمكن أن تشمل بعض أنشطة المعونة الايرلندية الشمالية – نورايد – فيما يتعلق بالجيش الجمهوري الايرلندي )، و توفر أيضاً قاعدة أوسع لممارسة الدول ولايتها القضائية مما توفره أي معاهدة أخرى .

و يعاني مصطلح ((الإرهاب )) و مشتقاته من الغموض ، و تفتقر هذه الأسرة اللغوية ، بالتالي إلى ((اليقين)) و ((الوضوح)) . و من الملاحظ أن وصف ظاهرة ((الإرهاب)) أسهل من تعريفها ، و قد سجل أحد الباحثين أكثر من 110 تعريفات ، و نضيف إليها التعريف الذي أقره مجلسا وزراء الداخلية و العدل العرب في اجتماعهما المشترك بالقاهرة يوم 22/4/1998.

و من الجدير بالإشارة أن هذا التعريف جاء قبل أحداث 11/9/2001 في نيويورك و واشنطن و بنسلفانيا : ((الإرهاب : كل فعل من أفعال العنف أو التهديد به أياً كانت بواعثه أو أغراضه ، يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي فردي أو جماعي ، و يهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو أمنهم للخطر ، أو إلحاق الضرر بالبيئة أو بأحد المرافق أو الأملاك العامة أو الخاصة ، أو احتلالها أو الاستيلاء عليها ، أو تعريض أحد الموارد الوطنية للخطر )).

و نظراً إلى أن مصطلح ((الإرهاب )) و مشتقاته يعاني الغموض ، فإن كلمتي ((الرهبة )) و ((الإرهاب )) لا تشيران إلى مجموعة من الحوادث الواقعية المعرفة جيداً و المحددة بوضوح ، و ليس لهاتين الكلمتين معنى مقبول على نطاق واسع في الفقه القانوني، فهما لا تشيران إلى مفهوم موحد سواء في الواقع أو في المجال القانوني ذلك أن مصطلح ((الإرهاب)) تعوزه الدقة ، فهو غامض، إضافة إلى ضرورة أن نعرف الشيء .

فنحن نعرف الشيء حينما نراه . و هذا يعني إن المصطلح يعني ما يريده منه أولئك الذين يستعملونه ، ولا يعدو الأمر أن يكون إقراراً بالواقع ، و لكن هذا الواقع هو الذي يجب أن يكون دافعا للمؤسسات العلمية كي تقوم ببحث أكثر شمولاً و عمقاً من أجل التوصل إلى فهم هذه الظاهرة و إلى تعريف مقبول عالمياً . فالأستاذ شريف بسيوني ، و هو أحد رواد علم القانون في حقل الإرهاب (5) يستنتج أن الإشارة إلى الإرهاب دون فهم واضح لمعنى المصطلح و نطاقه هو أمر مضلل . و يقدم لنا بسيوني تعريفاً ، قُبل فيما بعد في اجتماعات الخبراء الإقليميين في فيينا . و قد نظمت هذه الاجتماعات الأمم المتحدة في الفترة من 14/3/1988 ((الإرهاب هو إستراتيجية عنف محرم دولياً، تحفزها بواعث عقائدية (إيديولوجية ) ، و تتوخى أحداث عنف مرعب داخل شريحة خاصة من مجتمع معين لتحقيق الوصول إلى السلطة أو للقيام بدعاية لمطلب أو لمظلمة ، بغض النظر عما إذا كان مقترفو العنف يعملون من أجل أنفسهم و نيابة عنها أم نيابة عن دولة من الدول)) (6) .

لا نكران ، في إن ممارسات دول مثل السعودية – تركيا – قطر - الإدارة الأمريكية الحالية و بريطانيا و فرنسا ، و حمايتها لسياسات إسرائيل و انتهاكاتها هي التي تجعل وضع أي تعريف للإرهاب غير ممكن أو عسيراً .

عرف معجم المصطلحات السياسية ((الإرهاب terrorism )) بقوله : ((لفظ إرهاب مشتق من الفعل اللاتيني terrere أي يرهب . و الإرهاب عملية قد تقوم بها السلطة لتعزيز قبضتها على المجتمع ، أو قد تقوم بها عناصر مناوئة للحكومة ترى في الإرهاب وسيلة لتحقيق أهدافها الخاصة، أو يشكل الإرهاب السياسي رصيداً للحركات السياسية التي تتخذ العنف طريقاً وحيداً إلى بلوغ أهدافها . و يستهدف الإرهاب إحداث تغيير في سياسة الحكومة التي تعتبر الضحية مهمة بالنسبة لها . و في مكان آخر ، عرف المعجم نفسه ((الإرهاب الدولي )) بقوله : هو اصطلاح ذاع صيته في السنوات الأخيرة . و يقصد به أشكال العنف المختلفة التي يلجأ إليها بعض الأفراد أو الجماعات أو الدول من أجل تحقيق أهداف معينة، كالمطالبة بفدية مالية معينة أو إطلاق سراح بعض المعتقلين أو كجزء من النضال ضد من يعتبره القائم بالإرهاب عدواً له . و من أمثلة الأعمال الإرهابية : خطف الطائرات ، و احتجاز الرهائن ، و أعمال التخريب و التفجير ، و خطف الشخصيات العامة (السياسية منها خاصة ) أو اغتيالها .....الخ .

|  |
| --- |
| (5) د . محمود عزيز شكري : الارهاب الدولي ، دراسة قانونية ناقدة ، دار العلم للملايين ، بيروت 1992 ، ص 48 .  (6) Boassiouni , M.C.et Al international  Terrorism and political Crimes - Springfield, Charles C Thomas Publisher , 1975 |

و قد أصبح الإرهاب الدولي في الوقت الحاضر بمثابة الظاهرة التي تجد أنصاراً لها من بين ذوي الاتجاهات السياسية اليسارية و ذوي الاتجاهات اليمينية المتطرفة سواء بسواء (7).

وهناك دول كثيرة أصدرت قوانين ضد الإرهاب ، و بخاصة بعد أن أصدر مجلس الأمن في 28/9/2001 قراره ذا الرقم 1373 الذي أكد في ديباجته المادة -51 من ميثاق الأمم المتحدة الحاجة إلى مكافحة التهديدات التي سببتها الأعمال الإرهابية – و هي الأعمال في نيويورك و واشنطن و بنسلفانيا في 11/9/2001 – و ذكر المجلس بقراره رقم 1189 في 13/8/1998 بشأن واجب الدول في الامتناع عن التنظيم و الإثارة و المساعدة أو المشاركة في أعمال إرهابية في دولة أخرى . و قد أعلن المجلس في هذا القرار (1373) إنه يعمل بأحكام الفصل السابع من الميثاق ، و هو الفصل الذي عنوانه ((فيما يتخذ من الأعمال في حالات تهديد السلم و الإخلال و وقوع العدوان )) .

و قد قرر المجلس أن على كل الدول أن تمنع تمويل الأعمال الإرهابية و تحظرها ، و أن يحرم توفير أو جمع أموال متعمدين ، و أن تجمد أموال أشخاص أو مؤسسات ترتكب أو تحاول ارتكاب أعمال إرهابية أو تشارك أو تستهل هذا الارتكاب . و يقرر أيضاً أن على الدول أن تمتنع عن توفير أي شكل من أشكال الدعم لمؤسسات أو أشخاص متورطين في أعمال إرهابية ، و توفير إنذار مبكر للدول الأخرى عن طريق تبادل المعلومات ، و أن تتخذ الخطوات الضرورية لمنع ارتكاب أعمال إرهابية ، و أن تحرم الملاذ الآمن لأولئك الذين يمولون أعمالاً إرهابية . و دعا المجلس جميع الدول إلى إيجاد وسائل لتكثيف تبادل المعلومات العملياتية و الانضمام إلى المواثيق و البروتوكولات الدولية الخاصة بمكافحة الإرهاب .

و طلب المجلس من الدول أن تلاحظ العلاقة الوثيقة بين الإرهاب الدولي و الجريمة المنظمة المتنقلة . و قرر أن يجعل من نفسه لجنة لمراقبة التنفيذ. و طبقاً لأحكام هذا القرار ، و قبل صدوره، كانت سوريا تتبادل المعلومات مع الدول الأجنبية ، و هي كانت قد انضمت إلى جميع المواثيق و البروتوكولات الدولية الخاصة بالإرهاب الدولي ، و بخاصة ((الميثاق الدولي لمكافحة تمويل الإرهاب )) الصادر 9/12/1999 .

|  |
| --- |
| (7) علي الدين هلال ( اشراف مع مجموعة من الباحثين ) معجم المصطلحات السياسية ، مركز البحوث و الدراسات السياسية بجامعة القاهرة ، 1994 ، ص 241 – 242 . |

و كانت سوريا منذ العام 1949 حينما أصدرت قانون العقوبات بالمرسوم التشريعي ذي الرقم 148 في 22/6/1949 فرضت على مرتكبي جريمة الإرهاب ( الفاعلين و المحرضين و المتآمرين و الشركاء ) عقوبات متدرجة . و قال القانون في مادته 304 ((يقصد بالأعمال الإرهابية جميع الأفعال التي ترمي إلى إيجاد حالة ذعر ، و ترتكب بوسائل كالأدوات المتفجرة و الأسلحة الحربية و المواد الملتهبة و المنتجات السامة أو المحرقة و العوامل الوبائية أو الجرثومية التي من شأنها أن تحدث خطراً عاماً )) وتحدد المادة 305 العقوبات المتدرجة . أما المادة 306 فتخص المنظمات و الجمعيات الإرهابية .

و في حين اعتمدت سورية قوانين لمعاقبة الأعمال الإرهابية و تجريمها على أساس أنه لا جريمة إلا بقانون و نفذت أحكام قرار مجلس الأمن ذي الرقم 1373 الصادر في 28/9/2001، و أعلمت الإدارة الأمريكية بما لديها من معلومات وفرت على الولايات المتحدة التضحية بأبنائها و ممتلكاتها ، لا تزال بعض المؤسسات التشريعية و التنفيذية الأمريكية تتبنى تعريفات مختلفة ، حتى أن بعض التشريعات يربط الأعمال الإرهابية بالأفراد من جنسية معينة .فالإرهاب ، في هذه التشريعات هو ((نشاط موجه ضد أشخاص من الولايات المتحدة يمارس من قبل فرد ليس من مواطني الولايات المتحدة أو من الأجانب المقيمين بصورة دائمة )) . و حتى مشروعات الاتفاقيات المقترحة من قبل الولايات أو الجمعيات ذات المكانة المرموقة حافظت على المقاربة نفسها ، فقصرت الإرهاب الدولي على الأعمال الفردية (8).

و يعني هذا أنه لا تعريف متفقاً عليه بشأن ((الإرهاب الدولي )). لهذا تأتي الدعوة التي وجهها الرئيس الراحل حافظ الأسد في العام 1986 إلى عقد مؤتمر دولي يتفق فيه على تعريف الإرهاب، في مكانها و زمانها ، و بخاصة أن الإدارة الأمريكية السابقة ، التي واجهت أحداث 11/9/2001 في نيويورك و واشنطن ، أعلنت الحرب على الإرهاب الدولي ، فاحتلت أفغانستان و العراق و هددت سوريا ، و حمت إسرائيل و أمنها و خططها و سياساتها التوسعية الاستعمارية و دعمتها ، و بخاصة حينما كان الأمر يتعلق بتشكيل لجنة لتقصي الحقائق في مخيم جنين (قرار مجلس الأمن ذو الرقم 1405 في 19/4/2002) أو بإدانة اغتيال مؤسس حركة المقاومة الإسلامية (حماس ) الشيخ احمد ياسين في 22/3/2004 و اغتيال رئيس الحركة في غزة عبد العزيز الرنتيسيي في 17/4/2004 .

|  |
| --- |
| (8) أمل يازجي و د. محمد عزيز شكري : الإرهاب الدولي و النظام العالمي الراهن . دار الفكر ، دمشق 2002 . |

و حينما أعلن الرئيس الأمريكي جورج بوش الابن الحرب على الإرهاب بعد أحداث 11/9/2001 احتل أفغانستان و العراق ، يمكن القول أن هذه الحرب لم تحقق أهدافها . فقد احتل الرئيس الأمريكي أفغانستان ثم احتل العراق لأغراض إسرائيلية . فالإرهاب لن يقضى عليه إلا بالقضاء على أسبابه و دوافعه ، و تشكل القضية الفلسطينية و تفرعاتها أحد أهم هذه الأسباب و الدوافع . فالاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية ، و الذي ينال رضى و دعم الإدارة الأمريكية الحالية هو العائق أمام حل القضية الفلسطينية و تفرعاتها .

فالإرهاب لا يمكن القضاء على أسبابه و دوافعه إلا بالتعاون بين الدول ، كبيرها و صغيرها ، غنيها و فقيرها . و التعاون يمكن تحقيقه مع الدول الإسلامية ، و منها الدول العربية ، فيما إذا حلت القضية الفلسطينية و تفرعاتها . فالإدارة الأمريكية الحالية لا تزال تفضل إسرائيل على مليار و 200 مليون مسلم و عربي . و كانت نتيجة هذا التفضيل أن الإدارة الأمريكية لم تلق التعاون المطلوب من الشعوب المسلمة و العربية . و لعل الإدارة الأمريكية الحالية تتذكر شعبية الولايات المتحدة لدى تلك الشعوب حينما انتصر الرئيس الأمريكي دوايت إيزنهاور للشعب المصري حينما غزت بريطانيا و فرنسا و إسرائيل مصر في العام 1956 .

ليس هناك شك في أن إسرائيل سعت ، و تسعى لدى الإدارة الأمريكية الحالية إلى اعتبار مقاومة الشعب الفلسطيني ضد الاغتيال و القتل و التدمير و التجريف و الاعتقال ، أي ضد الاحتلال الإسرائيلي أعمالاً إرهابية ، في حين أن الحكومة الإسرائيلية التي تخطط لتهجير الشعب الفلسطيني من أرضه و وطنه ، و تنفذ خططها و سياساتها ((الإرهابية )) و تقوم بأعمال ((إرهاب الدولة )) تعتبر دفاعاً عن النفس .

و كنا قد أشرنا إلى عدم إصدار اتفاقية 1937 بشأن منع الإرهاب و المعاقبة عليه ، و يبدو أن الاتفاقية جاءت أدنى من توقعات بعض الدول ، و إن مسألة الإرهاب طرحت دولياً على بساط البحث في أواخر العام 1972 . و كانت الجمعية العامة للأمم المتحدة قد أصدرت القرار ذا الرقم 2625 في العام 1970 ، و القرار ذا الرقم 3314 في العام نفسه بشأن تعريف العدوان ، و قبلهما القرار ذا الرقم 1514 بشأن تصفية الاستعمار .

و كانت المنظمات الدولية المتخصصة قد عقدت اتفاقيات مختلفة ، منها ((اتفاقية بشأن جرائم و أفعال أخرى معينة ترتكب على متن الطائرة - اتفاقية طوكيو )) و قد أصبحت نافذة منذ 4/12/1969 .

و ((اتفاقية بشأن قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات – اتفاقية لاهاي )) . و قد أصبحت نافذة منذ 14/10/1971 . و ((اتفاقية بشأن قمع الأعمال غير المشروعة المرتكبة ضد سلامة الطيران المدني – اتفاقية مونتريال )) و نفذت منذ 26/1/1973 . و ((اتفاقية منع و معاقبة الجرائم المرتكبة ضد الشخصيات المحمية دولياً بمن في ذلك المبعوثون الدبلوماسيون – اتفاقية نيويورك )) و نفذت منذ 20/2/1977. و ((الاتفاقية الدولية لمواجهة أخذ الرهائن )) و ((اتفاقية بشأن منع جريمة إبادة الجنس و المعاقبة عليها )) ، و نفذت منذ 12/1/1961. و ((الاتفاقية الدولية بشأن قمع و معاقبة جريمة الفصل أو التمييز العنصري Aparthied)) و نفذت منذ 18/7/1976.

و حينما خرجت ((لجنة الإرهاب الدولي )) التابعة لجمعية القانون الدولي بمشروع اتفاقية موحدة بشأن الرقابة القانونية للإرهاب الدولي ، و ذلك في العام 1980، اعترفت بأن الإرهاب لا يعتبر حتى الآن جريمة يطالها القانون الدولي و قد حاولت حينئذ في المادة الأولى من المشروع ، تحديد مفهوم الجرائم الإرهابية في صورة عامة ، أي أنها حاولت تصوير جريمة إرهاب دولي يحظرها القانون الدولي .

فقد جاء في المادة الأولى : ((جريمة الإرهاب الدولي هي أي عمل عنف خطير أو التهديد به يصدر عن فرد سواء كان يعمل بمفرده أو بالاشتراك مع أفراد آخرين و يوجه ضد الأشخاص أو المنظمات أو الأمكنة ، و أنظمة النقل أو المواصلات أو ضد أفراد الجمهور العام بقصد تهديد هؤلاء الأشخاص أو التسبب بجرح أو موت هؤلاء الأشخاص ، أو تعطيل فعاليات هذه المنظمات الدولية ، أو التسبب في إلحاق الخسارة أو الضرر أو الأذى بهذه الأمكنة أو الممتلكات ، أو بالعبث بأنظمة النقل و المواصلات هذه بهدف تقويض علاقات الصداقة بين الدول، أو بين مواطني الدول المختلفة ، أو ابتزاز تنازلات من الدول . كما إن التآمر على ارتكاب أو محاولة ارتكاب ، أو الاشتراك في ارتكاب أو التحريض العام على ارتكاب الجرائم كما عرف في الفقرة السابقة يشكل جريمة إرهاب دولي )). و يبدو أن هذا التعريف معني بفئات معينة من البشر ، و فئات معينة من الأمكنة . في جميع الأحوال ، هناك انقسامات في الجهود المبذولة لتحديد الإرهاب و الرد عليه ، **و يمكن تلخيص هذه الانقسامات و تركيزها في أربعة هي :**

**1-** هناك احتمال لتوتر أو تناغم ما بين الدائرتين الدولية و المحلية ، و يتجلى هذا الأمر في الجدل الدائر بشأن الإرهاب ، و بخاصة إذا ما كان يجب ملاحقة الإرهابيين أمام محاكم دولية خاصة تنشأ لهذه الغاية .

**2-** تأرجح الرد على الإرهاب مابين اعتباره حرباً تتضمن مبادئ في مقدمتها استخدام القوة و قواعد القانون الإنساني الدولي و ما بين اعتباره حلاً سليماً عبر فرض القانون المحلي أو عبر مختلف معاهدات و اتفاقيات مكافحة الإرهاب ، التي هي – في الأساس- وثائق دولية .

**3-** يطرح التساؤل التالي : هل الإرهاب مشكلة سياسية أو مشكلة قانونية ؟ و تجيب الإدارة الأمريكية الحالية إن المشكلة سياسية .

**4-** يطرح التساؤل التالي : هل الإرهاب جريمة ترعاها الدولة أم أنه جريمة يشترك فيها أساساً لاعبون غير حكوميين أم أنه مزيج بين الاثنين ؟ و من المرجح أن يصبح هذا الانقسام أكثر حدة بعد أن تقوم الإدارة الأمريكية بالضغط إذ تعبر عن عدم رغبتها في احترام مسؤوليات دول ذات سيادة ، يزعم أنها تأوي إرهابيين أو تسمح بوجودهم على أراضيها أو تدعمهم ، دون أن تفرق تلك الإدارة بين أعمال النضال الوطني و التحرري للشعوب و بين الأعمال الإرهابية .

و كان وزراء الداخلية و العدل العرب قالوا في المادة الثانية من (( الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب – 22/4/1998 )) : (( أ- لا تعد جريمة حالات الكفاح بمختلف الوسائل ، بما في ذلك الكفاح المسلح ضد الاحتلال الأجنبي و العدوان من أجل التحرر و تقرير المصير ، وفقاً لمبادئ القانون الدولي . و لا يعتبر من هذه الحالات كل عمل يمس بالوحدة الترابية لأي من الدول العربية)) ، بعد أن قالوا في ديباجة الاتفاقية (( ... و تأكيداً على حق الشعوب في الكفاح ضد الاحتلال الأجنبي و العدوان بمختلف الوسائل ، بما في ذلك الكفاح المسلح من أجل تحرير أراضيها ، و الحصول على حقها في تقرير مصيرها و استقلالها ، و بما يحافظ على الوحدة الترابية لكل بلد عربي ، و ذلك كله وفقاً لمقاصد و مبادئ ميثاق و قرارات الأمم المتحدة ....)).

و على الرغم من أن التاريخ يحفل بأمثلة كثيرة عن استخدام الإرهاب كأداة لتحقيق أهداف سياسية، إلا أن الجهود الدولية لتعريف الإرهاب و قمعه تعود إلى الماضي القريب فقط ، و لدى التطرق إلى ظاهرة الإرهاب ، تبرز مشكلتان :

تتمثل أولهما في عدم التوصل إلى تعريف دولي للإرهاب يمكن استعماله ، بالرغم من الدعوة العربية السورية إلى عقد مؤتمر دولي لتعريف الإرهاب و الاتفاق على أسبابه و دوافعه .

و المشكلة الثانية تتجلى في وجود خلافات بشأن الطرائق الأكثر ملائمة للتعامل مع خطر وجود أو حصول هجمات إرهابية ، و تميل هاتان المشكلتان إلى إعاقة الجهود الدولية و القومية الهادفة إلى التخلص من الإرهاب عن طريق القضاء على أسبابه و دوافعه ومن المرجح أن تظل هذه الجهود موضوعاً لنقاشات و مناظرات جارية حول هذه الظاهرة فترة طويلة من الزمن .

و قد عرفت ((الموسوعة العربية العالمية )) (9) الإرهاب بأنه استخدام العنف أو التهديد به لإثارة الخوف و الذعر ، إذ يعمل الإرهابيون على قتل الناس أو اختطافهم ، كما يقومون بتفجير القنابل و اختطاف الطائرات و إشعال النيران و ارتكاب غير ذلك من الجرائم الخطيرة . غير أن أهداف الإرهابيين بعامة تختلف عن أهداف المجرمين المعروفين الذي يرتكب معظمهم جريمته بغية الحصول على المال أو على غير ذلك من الفوائد الشخصية الأخرى . كما أن معظم الإرهابيين يرتكبون جرائمهم لدعم أهداف سياسية معينة .

و كانت الأعمال الإرهابية ظهرت أبان الثورة الفرنسية (1789-1799) حين تبنى بعض الثوريين سياسة العنف ضد أعدائهم . يضاف إلى ذلك أن بعض الإرهابيين يدعمون مذهباً سياسياً معيناً ، في حين أن بعض المنظمات تمثل شعوباً تطالب بحريتها من سلطة الاحتلال . و لا تدخل تلك الشعوب أو المنظمات التي تمثلها في دائرة المنظمات الإرهابية لأنها تناضل من أجل حقها في التحرر و الاستقلال . و يعمل الدكتاتوريون و الأنظمة المستبدة على استخدام العنف و الإرهاب لتخويف مناوئيهم أو للقضاء عليهم . و بصورة عامة ، يهاجم الإرهابيون الأشخاص الذين يعادون قضيتهم . كما قد يهاجمون أهدافاً تثير اهتمام أجهزة الإعلام . و قد يتجاوز العمل الإرهابي حدود البلد الذي ينتمي إليه الإرهابيون .

و لقد عرف تكتيك الإرهاب و طرائقه منذ مئات السنين ، منذ نهاية الحرب الأهلية الأمريكية في العام 1865 ، و في القرن العشرين تشكلت في الولايات المتحدة الأمريكية منظمة عرفت باسم منظمة ((كلوكوكس كلان)) سلكت طريقة إرهاب المواطنين السود و المتعاطفين معهم . و شهدت ايطاليا و ألمانيا نظامين فاشيين مما أدى إلى الحرب العالمية الثانية (1939-1945) .

و شهدت فلسطين في إطار الحركة الصهيونية بعض الجماعات أو المنظمات أو العصابات الإرهابية ، مثل الهاغاناه و الهاشومير ، و البالماخ ، و شتيرن ، و الأرغون ، و كاخ ، و غيرها .

|  |
| --- |
| (9) مجموعة باحثين : الموسوعة العربية العالمية ، الجزء الاول ، الطبعة الثانية 1999، مؤسسة اعمال الموسوعة للنشر و التوزيع ، الرياض ، المملكة العربية السعودية . |

و كان الفقه الإسلامي قد تبنى قاعدة أساسية و هي : التعريف هو المدخل الأول للعلم ، ومن شروط التعريف أن يكون أوضح من المعرَّف ، و بناء على هذه القاعدة الأساسية عرف مجمع اللغة الإسلامي الإرهاب في بيانه 10/1/2001 بقوله : (( الإرهاب هو العدوان الذي يمارسه أفراد أو جماعات أو دول بغياً على الإنسان ( دينه ،دمه،عقله،ماله،عرضه...) و يشمل صنوف التخويف و الأذى و التهديد و القتل بغير حق و ما يتصل بصور الحرابة (10) و إخافة السبيل و قطع العراتي ، و كل فعل من أفعال العنف أو التهديد يقع تنفيذاً لمشروع إجرامي أو جماعي و يهدف إلى إلقاء الرعب بين الناس أو ترويعهم بإيذائهم أو تعريض حياتهم أو حريتهم أو أموالهم للخطر . فكل هذا من صور الفساد في الأرض . و الإرهاب بغي بغير حق )).

و كانت سوريا تعرضت لاتهامها بأنها ترعى الإرهاب ، و ذلك في تقرير أعده ((معهد واشنطن لشؤون الشرق الأوسط )) و هو معهد ذو توجيه صهيوني واضح ، و بخاصة أنه تبنى المفهوم الإسرائيلي المدعوم من قبل الإدارة الأمريكية الحالية عن ((الإرهاب و الإرهابيين )) و قد اعتبر التقرير سورية و لبنان و العراق – قبل احتلاله من قبل القوات الأمريكية – و إيران من الدول الراعية للإرهاب .

و بناءاً على هذا التقرير اعتبرت الإدارة الأمريكية سوريا من الدول الراعية للإرهاب ، لتمسّك سوريا بثوابتها القومية ، و منها أن سورية تقف ضد الاحتلال و الاستعمار و تسعى إلى تصفيتهما ، و تعتبر إن الصهيونية و العنصرية شكلان مماثلان للاحتلال و الاستعمار . وتقف سورية مع الشعوب وحركات التحرر الوطني و تدعمها بدون تردد . و لهذا كان الرئيس الراحل حافظ الأسد طلب من الأمين العام للأمم المتحدة برسالة رسمية هي إحدى وثائق الأمم المتحدة ، الدعوة إلى مؤتمر دولي يتولى تعريف الإرهاب و تحديد مفهومه و يعالج أسبابه و دوافعه و يميز بين الإرهاب من جهة و بين المقاومة الوطنية و الكفاح المشروع للشعوب من أجل التحرر من الاحتلال و الاستعمار ، ومن أجل حريتها و استقلالها و حقها في تقرير المصير ، و لقد أكد السيد الرئيس بشار الأسد هذا المسعى ، أثناء اتصاله مع الأمين العام للأمم المتحدة يوم 20/9/2001 .

|  |
| --- |
| (10) الحرابة : هي قطع الطريق و اخافة السبيل بتشليحه ما لديه من مال و ممتلكات . و الحريب : هو الذي سلبت حريته . |

كما أكد هذا المعنى أيضاً في خطبه التي ألقاها في مؤتمري القمة العربية ( القاهرة 21-22/10/2000) و ( عمان 27- 28/3/2001) و مؤتمر القمة الإسلامية ( الدوحة 12-14/11/2000) و مؤتمرات القمة العربية ( عمان 27-28/3/2001) و (بيروت 27-28/3/2002) و ( شرم الشيخ 2/3/2003) (11) .

**وهذا بعض ما قاله السيد الرئيس الدكتور بشار الأسد في هذه المؤتمرات و في بعض أحاديثه حول الإرهاب**: 1- الإرهاب مكروه و مذموم ندينه و نقاومه و نربأ بأنفسنا أن تكون لنا صلة به لاسيما إننا كنا من ضحاياه .

1. الحد الأدنى لتعريف الإرهاب هو أن الجريمة إرهاب لكن يزداد الإرهاب بارتفاع مستوى الذي ينفذ الإرهاب و أعلى مستويات الإرهاب هو إرهاب الدولة .
2. الإرهاب ليس حالة أمنية بل هو حالة فكرية لها مظاهرها السياسية و الأمنية و حتى الثقافية و هي لا تكافح بالتالي من خلال مكافحة المظاهر بل المضمون و الأسباب .
3. الإرهاب بالنسبة لنا في الشرق الأوسط هو كلمة واحدة لها مرادف وحيد ، الكلمة إرهاب مرادفها إسرائيل تحديداً .

**القسم الثاني : الإرهاب : أنواعه و أشكاله و أهدافه**

تتعدد وسائل الإرهاب و تختلف مظاهره و أشكاله ، و بعض الأعمال الإرهابية تستعمل تقنيات العلم الحديث المتقدمة في سبيل تحقيق أهدافها للاعتداء على الأشخاص أو وسائل النقل أو الاعتداء على الأموال و الاستيلاء عليها .

إلا أن العامل الرئيسي للعمل الإرهابي هو "الفزع أو الرعب و استخدام العنف أو التهديد به ".

**و يمكننا تقسيم الأفعال الإرهابية إلى ثلاثة أنواع : (كتاب الموسوم 2006) د. محمد الحسيني مصيلحي**

1. **النوع الأول :** الأفعال الإرهابية التي ترتكب ضمن وسائل النقل .

يعد من أخطر مظاهر الإرهاب الاعتداء على وسائل النقل بأنواعها المختلفة كاختطاف الطائرات و السفن و تغيير مسارها بالقوة و احتجاز ركابها و الاعتداء عليهم أو قتل بعضهم لتكون وسيلة ضغط لتحقيق أهدافهم الإرهابية فضلاً عن وسائل النقل الأخرى كالاعتداء على القطارات و وضع المتفجرات فيها .

|  |
| --- |
| (11) نشرت جريدة البعث نص الخطاب في عددها الصادر في 2/3/2003 م . |

1. **النوع الثاني :** الأفعال الإرهابية التي ترتكب ضد الأشخاص .

يشمل هذا النوع من الأفعال الاعتداء على السلامة الجسدية ، للأشخاص كحوادث الاغتيالات الموجهة ضد ملوك و رؤوساء الدول و رؤوساء الوزارات و الوزراء و رموز السلطة العامة و رجال السياسة و الدين و أعضاء البعثات الدبلوماسية و الهيئات الدولية أو ضد الأبرياء .

1. **النوع الثالث :** الأفعال الإرهابية التي ترتكب ضد الأموال و المنشآت و من أبرز أمثلتها:

الاستيلاء على البنوك و ما فيها من أموال أو إشعال الحرائق و إلقاء القنابل و المتفجرات على الأحياء السكنية و التجمعات و المراكز التجارية .

كذلك توجيه الأعمال الإرهابية لتدمير المباني الحكومية و تدمير مباني السفارات و القنصليات أو مكاتب شركات الطيران .

**كما ينقسم الإرهاب تبعاً لعدة اعتبارات أهمها :**

**الاعتبار الأول :** باعتبار الباعث عليه فقد يكون بسبب التعبد الخاطئ (ديني) ، و قد يكون بسبب الدنيا (دنيوي) .

**الاعتبار الثاني :**باعتبار طريقة الإرهاب فقد يكون حسياً و قد يكون معنوياً ( الإرهاب الفكري ) .

**الإرهاب الديني :** هو ما كان الباعث عليه التدين الباطل فيقوم الإرهابي بإرهاب غيره بسبب معتقدات فاسدة و تدين فاسد .

و من المعتقدات الفاسدة التي تدعو إلى إرهاب الغير بغير حق عقائد باطلة نسبها أصحابها إلى الإسلام و هو بريء منها.

و هو ما قامت به الفئة الضالة كــ تنظيم القاعدة و داعش و جبهة النصرة ......... و غيرها. فإرهاب هؤلاء إرهاب ديني باطل.

و علاج إرهاب هؤلاء يكون بتطبيق حكم الله فيهم و بيان فساد معتقدهم، و ضلال طريقتهم بالحجة و البرهان فمن يبين له الحق ويبقى مصرّاً فهذا يكون إما لنفاق في قلبه و إما لحبه الدنيا .

**الإرهاب الدنيوي :** هو ما كان الباعث عليه مطمع دنيوي كالمال أو الشهوة (المرتزقة ).

و هذا علاجه يكون بالأمر بالمعروف و النهي عن المنكر و الدعوة إلى الله عز وجل بالحكمة و الموعظة الحسنة و المجادلة بالتي هي أحسن ، و تنفيذ ولي الأمر لشريعة الله .

**الإرهاب الحسي :** يكون بالاعتداء على الغير في جسده و ماله و عرضه بالقتل و التخويف و الترويع و هو أشهر الأنواع و تتفق الأمم المتحدة على محاربته و إبطاله و هذا الإرهاب قد يكون باعثه دينياً أو دنيوياً.

**الإرهاب الفكري :**هو محاولة صاحب الفكر المنحرف و المعتقد الفاسد أن يلزم غيره بمعتقده و فكره و يهدد مخالفي هذا الأمر بالإرهاب الحسي .

فالإرهاب الفكري (المعنوي) من الوسائل المؤدية إلى الإرهاب الحسي .

قال تعالى : (( ترهبون به عدو الله وعدوكم ))

الوارد في القران الكريم تقييد الإرهاب لا إطلاقه لأن الإسلام يحارب الإرهاب .

**أشكال الإرهاب :**

تلعب أهداف التنظيم الإرهابي و غاياته دوراً في جعل الإرهابيين يتمتعون بقدر عالٍ من المهارة في ممارسة العنف و ذلك من أجل جذب الانتباه ، **ومن أهم الجرائم الإرهابية هي الآتي :**

1. **عمليات التفجير :** و تعد الأسلوب الأكثر شيوعاً و استخداماً و انتشاراً في معظم الجرائم الإرهابية في العالم و ذلك لعدة أسباب من أهمها :
2. إنه الأسلوب الذي يمنح الفرصة الكافية للإرهابي لإكمال العملية الإرهابية و إمكانية الانسحاب من مسرح الجريمة دون القبض عليه أو اكتشافه.
3. كما إن هذا الأسلوب يحدث في حال وقوعه قدرة عالية في جذب انتباه الجماهير و وسائل الإعلام أي أنه حقق الغاية المرجوة منه وهي الرعب و الإثارة و التأثير السلبي في موقف السلطة السياسي و حجم الأفراد المشاركين في تنظيم الجرائم الإرهابية .
4. **الاختطاف :**

و هو شكل من الجرائم الإرهابية يوجه حيال الشخصيات السياسية و الدينية و يعد من الأشكال التي انتشرت بشكل مذهل في الآونة الأخيرة و الاختطاف لا يستثني المواطنين خاصة الأغنياء منهم بغية الحصول على الأموال منهم أو من عوائلهم كفدية مقابل حياتهم .

1. **احتجاز الرهائن ( كما في عدرا) :**

و هو من الأشكال التي تستخدم من قبل الجماعات الإرهابية للحصول على مكاسب سياسية تتعلق بمطالب التنظيمات التي يتبعونها ، و الضغط على الحكومات السياسية الحاكمة لتحقيق مطالبها .

و قد يسعى الإرهابيون إلى الحصول على مكاسب اقتصادية بغرض الحصول على الأموال اللازمة لاستمرار التنظيم .

1. **المصادرة و الابتزاز (كما في الرقة ) :**

و هي من الأشكال الشائعة التي تستخدم من أجل الحصول على مكاسب عن طريق السطو المسلح و مصادرة الأموال أو ابتزاز الأشخاص أو الشركات .

و قيام التنظيمات الإرهابية بالابتزاز تعد من وجهة نظرها ضرورة قصوى تدعوها الحاجة لكي تتمكن من تحقيق أهدافها .

1. **تخريب المنشآت المهمة و تدميرها :**

و هو شكل من أشكال الجرائم الإرهابية و يتم ذلك عن طريق تخريب المنشآت أو مراكز المعلومات المهمة عن طريق سرقة تلك المعلومات أو تدميرها أو تخريبها .

1. **الاغتيالات :**

توجه حيال الشخصيات المهمة و السياسية في النظام السياسي الحاكم و التي يعمل الإرهابيون في التخطيط لاغتيالهم من أجل تحقيق شيء من الأهداف التي حددها التنظيم .

1. **خطف الطائرات :**

و يعد من أهم أساليب الإرهاب منذ السبعينات خاصة من القرن الماضي و الذي أدى إلى زيادة اهتمام السلطات على مستوى العالم بتأمين سلامة الطيران المدني و اتخاذ إجراءات مشددة لتفتيش الركاب .

**أهداف الإرهاب :**

1. **الأهداف المباشرة :**

وهي التي تعلنها المنظمة الإرهابية في أثناء تنفيذ العملية الإرهابية

**و تتمثل بالاتي :**

1. الحصول على الأموال لتمويل النشاط الإرهابي للمنظمة و تجنيد أفراد جدد للعمل فيها.
2. إطلاق سراح المعتقلين من السجون سواء كانوا سياسيين أو أفراد المنظمة الذين القي القبض عليهم في عمليات سابقة .

**ج-** اغتيال الخصوم بعمليات مكشوفة أو مستترة .

**د-** تأمين خروج الأفراد القائمين بتنفيذ العملية الإرهابية بعد الانتهاء من التنفيذ .

**هـ -** عملية الدعاية اللازمة للمنظمة الإرهابية .

1. **الأهداف غير المباشرة :**

هي الأهداف التي لا تعلنها المنظمات الإرهابية و لكنها تسعى إلى تحقيقها ، و يمكن أن تكون أهميتها للمنظمة أكبر من الأهداف المباشرة **و تتمثل بالآتي :**

1. إضعاف سلطة الحكومة أو إظهارها بالعجز نظراً لعدم نجاح الحكومة في الكشف عن العملية قبل تنفيذها و عدم القدرة على مجابهة الموقف الناجم عن العملية الإرهابية .
2. الحصول على اعتراف رسمي من الدولة بوجود المنظمة ، أو الحصول على اعتراف دولي بوجودها نتيجة لإعلان بيانات تفرض المنظمة الإرهابية إعلانها و إذاعتها .
3. إجبار الدولة على الإتيان بأعمال موجهة ضد المواطنين بما يؤدي إلى فقدان الثقة بالحكومة نظراً لعدم قدرتها على تحقيق الأمان للمواطنين و مواجهة المنظمة الإرهابية و القضاء عليها .
4. خلق متعاطفين مع المنظمة الإرهابية من رعايا الدولة .

**هـ-** ضرب السياحة و الاقتصاد و الأمن في الدولة .

**القسم الثالث : إرهـــــاب الـــــدولة ( الــــدول ) و هو ما يحصل في سورية الآن .**

ثمة دول ، و منظمات تدعهما دول ، تقوم بأعمال إرهابية ، سواء في الجهيرة أو السريرة ، و قد تستأجر مجموعات من الناس أو الأفراد لتأدية هذه الأعمال . و هذا ما يسمى ((إرهاب الدولة )) . و هو أخطر أشكال الإرهاب ، لأنه أداة لسياسات القوة و العدوان و الاحتلال و الاستعمار و السيطرة و التدخل في الشؤون الداخلية للدول . و هي سياسة ترمي إلى فرض إرادة الأقوى ، باستخدام أكثر التقنيات تطوراً . و بالانتقام و قتل الأبرياء أو اغتيالهم و تدمير بيوتهم و تجريف مزارعهم .

و لهذا فإن الدول التي تتمتع باحتكار القوة و بسوء استخدامها تشكل تهديداً للسلم الدولي أخطر بكثير من الأعمال التي يرتكبها أفراد أو جماعات إرهابية . و هي تتخذ أشكالاً شتى ، مثل تهديد الدول أو الشعوب الضعيفة عسكرياً أو اقتصادياً ، أو احتلالها.

و لهذا يرى كثير من فقهاء القانون الدولي ، أن إرهاب الدولة ، و بخاصة حين يكون شكله علنياً ، يدخل في إطار العدوان ، أكثر من انتسابه إلى إطار الإرهاب .

فللعدوان مفهومه و تعريفه ، و أجهزة دولية لمعالجة شؤونه في حين أن الإرهاب لا يزال مفهومه غامضاً ، و تعريفه غير محدد، و لا أجهزة دولية تعالج شؤونه ، و إن كانت الحرب عليه معلنة (12) .

و يعني (( إرهاب الدولة )) أن تستخدم الدولة نفسها ما لديها من قوات،أو الجماعات التي تعمل باسمها أوهي أجيرة لها ، وسائل من أجل إرهاب الآخرين . و قد يكون هؤلاء الآخرون دولةً أو شعباً أو جماعةً أو أفراداً . و تستخدم الدولة المرهبة القوة العسكرية ، أو السياسية ، أو الإعلامية،أو الاقتصادية أو بعضها ، أو كلها (13) .

**يتمثل إرهاب الدولة في عدة أشكال ، منها :**

1. تقديم الدعم إلى الأنظمة الاستعمارية ، أو الاحتلالية ، أو العنصرية، أو الفاشية .
2. تقديم الدعم إلى جماعات مسلحة تقوم بثورة مضادة ضد حكومات وطنية .

**ج-** الوقوف أو العمل ضد حركات التحرر الوطني التي تناضل من أجل تقرير المصير لشعوبها .

**د-** فرض إرادة معينة على حكومة وطنية ضد إرادة شعبها (14) .

وحين ننظر إلى سجل العمليات الإرهابية بمنظار المفهوم الذي رسمت الأمم المتحدة ملامحه ، سنجد أن معظمه يندرج في فئة (( إرهاب الدولة)) ذلك لأن حركات التحرر الوطني و نضالات الشعوب الواقعة تحت الاحتلال أو الاستعمار أو العنصرية أو الصهيونية تدخل في إطار حق تقرير المصير و الاستقلال ، و إن أسباب هذه العمليات ترتبط بسياسات الدول المستعمِرة و الأنظمة العنصرية و ممارساتها وهي المسؤولة عن نشوئها و تطورها. و هناك أمثلة كثيرة على (( إرهاب الدولة )) الذي تطور مفهومه ، حتى أضاف إليه بعضهم ضروباً و أعمالاً غير ذات شكل عسكري ، مثل : قطع إمدادات الحبوب و الأغذية و فرض قيود على تقديم المساعدات و القروض، و الحصار الذي ضربته إسرائيل على الشعب الفلسطيني سواء في انتفاضته الأولى ، أو انتفاضته الثانية أو ما يحصل في سورية الآن.

|  |
| --- |
| GRANT wardlaw : political(12)  Terrorism :Theory . Texties and counter – Measures . Cambridge university press New York 1983 . P.P 211-225 . |

(13) Bowyer Bell j . The Terror out of Zion . St . Mort ion press New York 1977 . P.P-48 .

14) Yanah Alexander . Maryarie Ann Browne . Allen's. )

Nanes Controf of Terrorism : international Documents .

Crane . Russak and company . New York 1983 . P 107 .

ومن الثابت أنه لا يوجد في العالم و لا في التاريخ ما يماثل إسرائيل في ممارساتها لإرهاب الدولة ، ذلك لأن إسرائيل نفسها تأسست بالإرهاب و عليه ، و استمرت في استخدامه ، لأنه يشكل مقوماً رئيساً من مقوماتها ، و أساساً من أسس استراتيجياتها العسكرية و السياسية . و ما من مسؤول صهيوني أو إسرائيلي ، إلا كان إرهابياً في الفكر ، أو الممارسة ، أو كليهما معاً . و من يراجع تاريخ الإرهاب الصهيوني و الإسرائيلي يجد أن أسماء معظم القادة المسؤولين الإسرائيليين هم قادة للمنظمات الإرهابية السرية و العلنية أو مسؤولون أو عاملون فيها .

و لقد كان الإرهاب و لا يزال على مدى قرون بكاملها ، أحد المقومات الفكرية الأساسية للحركة الصهيونية و أحد أهم الأساليب التي طبقتها الصهيونية لتحقيق غرضها الأول و هو إقامة إسرائيل. لذا فمن الطبيعي أن يقترن إنشاء إسرائيل بأبشع أشكال الإرهاب و أفظع أنواعه . ثم أخذت إسرائيل عن الصهيونية الإرهاب ، فكراً ، و أسلوباً ، لتمارسه ضد الشعب العربي الفلسطيني و ضد بعض الدول العربية . و تاريخ الصهيونية و إسرائيل حافل بسلسلة طويلة من أعمال الإرهاب ، لهذا فإن التراث الفكري الصهيوني و الإسرائيلي غني بالأعمال الفكرية التي تعبر عن الإرهاب . عقيدة و وقائع ، فقد نشر قادة الصهيونية و زعماء إسرائيل و مفكروها ، و لا يزالون ينشرون ، مؤلفات كثيرة ، بحثوا فيها الإرهاب ، كعقيدة و سياسة و وسيلة ، و تحدثوا عن المنظمات الإرهابية و إيديولوجياتها و نشوئها و تنظيماتها و أهدافها و إنجازاتها و الجرائم التي ارتكبتها. و يمكن القول إنه ليس في العالم القديم أو الحديث أو المعاصر ، تراث عسكري أو سياسي يشبه التراث الصهيوني و الإسرائيلي عن الإرهاب .

و عندما فكرت الصهيونية في إقامة دولة يهودية خالصة في فلسطين ، رأت أن ذلك لن يتم إلا بإبادة سكان البلاد الأصليين أو طردهم عن طريق الإرهاب ، و على هذا شكل الإرهاب منذ البداية، صلب الخطة الصهيونية الرامية إلى احتلال فلسطين .

وهكذا ،استعملت الصهيونية في غزوها فلسطين , ومن ثم إسرائيل في تثبيت كيانها وتوسيع حدود احتلالها وتفريغ فلسطين من بعض أهلها أساليب كثيرة و متنوعة .

إضافة إلى ذلك تشهد وثائق الأمم المتحدة و بخاصة تقارير لجان التحقيق و قرارات الجمعية العامة و مجلس الأمن على أن إسرائيل لم تترك مبدأ أو حكماً من مبادئ القانون الدولي و ميثاق الأمم المتحدة و أحكامهما ، إلا وقد خرقته أو انتهكته . و جميع تلك الانتهاكات تتعلق بمقاصد منظمة الأمم المتحدة كما هي مبينة في الميثاق و بحقوق الإنسان . و الوسيلة التي اتبعتها إسرائيل و لا تزال تتبعها هي الإرهاب. و قد جرت معظم وقائع تلك الانتهاكات ضد الشعب العربي الفلسطيني بصورة خاصة و ضد وطنه .

وإذ تقوم إسرائيل بحربها الإبادية ضد الشعب العربي الفلسطيني فإنها تلقى العون المباشر من المستوطنين و المستعمرين الإسرائيليين بمعرفة سلطات الاحتلال و قواته . و ينتظم هؤلاء في منظمات إرهابية سرية و علنية . و تؤكد الوقائع أن هذه المنظمات تلقى التأييد و الدعم و الحماية من الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة و من سلطات الاحتلال و قواته .

و لقد تنوعت أشكال (( إرهاب الدولة )) و أساليبه في إسرائيل مثل خطف الجيش الإسرائيلي خمس ضباط سوريين و لبنانيين ( 21/6/1972) كانوا داخل الأراضي اللبنانية ، و مثل الغارة الإسرائيلية على تونس (1/10/1985) و على عين الصاحب (1/5/2003) و مثل مذبحة مخيمي صبرا و شاتيلا قرب بيروت (16-18/9/1982) . فقد وضعت قيادة الجيش الإسرائيلي خطة المذبحة ، و أشرفت على تنفيذها ، و حاصرت المخيمين ، و حمت مرتكبي المذبحة ، و قدمت إليهم المساعدات . و انتهت العملية بقتل 3297 شهيداً فلسطينياً .

و يحسب العدوان على لبنان في صيف 1982 في فئة (( إرهاب الدولة )) إضافة إلى احتلال جنوبي لبنان في العام 1978 ، و عملية (( عناقيد الغضب )) التي نفذتها إسرائيل في نيسان 1996 ، و أدت إلى قتل مئات من الأبرياء و النساء و الأطفال اللبنانيين ،و إلى تهجير نحو نصف مليون لبناني نزحوا من المدن و البلدات و القرى نحو الشمال هرباً من الموت الإسرائيلي . كما أدت هذه العملية إلى تدمير المرافق المدنية كالكهرباء و الماء .

إن سلوك إسرائيل هذا نموذج حي و كامل لإرهاب الدولة ، القائم على اعتداءات مسلحة ضد سلامة و سيادة الدول ، و ضد شعب أعزل آمن ، بحجة الثأر أو الدفاع الوقائي و لذلك جرى التركيز باستمرار على محاولة تبديد الغموض القائم حول مفهوم نضال حركات التحرر الوطني الذي يصر الإعلام الغربي بصورة عامة و الأمريكي منه بصورة خاصة على تصنيفه ضمن الأعمال الإرهابية .

و نظراً إلى عدم وجود تعريف متفق عليه للإرهاب الدولي ، و إلى الاختلاف في الآراء و المواقف بين الدول و اجتهادات المختصين بالقانون الدولي حيال تعريفه و مفهومه و مجالاته و وسائله و أشكاله ، عملت بعض الدول – وعلى رأسها الإدارة الأمريكية ، و بعض أجهزة الإعلام و الثقافة و القانون ، و بعض مراكز الأبحاث و الدراسات ، المعادية لحق تقرير المصير للشعوب و نضالها من أجل التحرر و الاستقلال إلى خلط الإرهاب الدولي بنضال الشعوب ضد الاحتلال و الاستعمار و السيطرة و العنصرية و الصهيونية .

و بما أن الحرب امتداد للسياسة بشكل ما ، فإن الإرهاب السياسي ، بما هو فعل عنفي ، امتداد للحرب أيضاً بشكل آخر . و إذا كان مقياس الحكم على الحرب ، من حيث شرعيتها أو عدوانيتها، و من حيث كونها عادلة أو ظالمة يعتمد تاريخياً ، على أهداف الحرب و أسبابها . فمن المنطق أن يكون الحكم على الإرهاب السياسي مرتبطاً بالهدف من العملية الإرهابية و بواعثها .

لقد مارست إسرائيل إرهاب الدولة ، فكراً و وسائل و خططاً تنفيذية ، حتى بلغت ذروة لم تعرفها مجتمعات أخرى مارست ذلك النوع من الإرهاب في الماضي و الحاضر . ففي معالجتها مشكلة التفجيرات الاستشهادية رفعت إسرائيل حدة إرهابها في محاصرة الشعب الفلسطيني و إعادة احتلال أرضه و قتل قادته و تدمير بيوت أفراد المقاومة الوطنية , وتجريف مناطق المزروعات وقطع الأشجار وغير ذلك من الممارسات الإرهابية .

إن ما تفعله إسرائيل يعكس , بصورة جادة الفكر الصهيوني وجوهره الإرهابي الأصيل . لقد لعب العنف والإرهاب الدور الرئيس في مخطط العمل الصهيوني .

وقد اختارت الصهيونية لتحقيق غايتها طريقة ذات اتجاهين يتحركان تحركاً متوازياً ومنسقاً ، إحدهما خارجي وهو ((العمل السياسي)) والأخر داخلي وهو (( الاستعمار الاستيطاني)) الذي يتضمن تنظيم الهجرة إلى فلسطين , والاستيلاء على الأرض , وإنشاء المدن والمستعمرات والمؤسسات . ولهذا كان حتمياً استخدام أسلوب الإرهاب بكل ما فيه من عنف ووحشية . لقد أصبح الإرهاب في الحركة الصهيونية من الركائز الأساسية التي تشكل مسيرة هذه الحركة , باعتباره وسيلة أساسية لتحقيق غاية الصهيونية .

وإذا كانت الصهيونية قد أولت العنف والإرهاب عناية كبيرة منذ بداية الوجود الصهيوني في فلسطين . فذلك لأن طبيعة تكوين الحركة الصهيونية قد جعلت من الإرهاب أساساً من أسسها , واعتمدت على هذا النوع من العمل اعتماداً مصيرياً وحاسماً .

لقد كانت صيغة العمل التي فرضتها طبيعة الخطة الصهيونية تعتمد على ضرورة انتزاع الأرض من أصحابها بشتى الوسائل . والإرهاب من بين هذه الوسائل . والدليل على ذلك أن الصندوق القومي اليهودي لم يتمكن خلال ما يقرب من نصف قرن منذ إنشاءه حتى العام 1947 .من الحصول على أكثر من 3,9 % فحسب من مساحة الأراضي الفلسطينية بشكل أملاك يهودية في حين أن المنظمات الإرهابية , بالإرهاب استولت في خلال عشرة أشهر (من نيسان 1948 حتى كانون الثاني 1949 ) على 76,6% من الأراضي الفلسطينية . وهذا يبين الدور الكبير الذي قامت به المنظمات الإرهابية في اغتصاب أراضي فلسطين وطرد أهلها .

قامت إسرائيل على (( الإرهاب )) لذا كان الحفاظ عليها لا بد أن يعتمد أساساً على (( إرهاب الدولة )) وسيظل هذا الأسلوب ضرورة حتمية في مرحلة التوسع والاحتلال بحكم طبيعة الغاية الصهيونية التي لم تصل بعد إلى منتهاها .

وليست الاعتداءات المتكررة التي تشنها إسرائيل على الدول العربية المجاورة حديثة العهد في سياسة (( إرهاب الدولة )) التي انتهجتها إسرائيل في تعاملها مع العرب , بل هي قديمة وبخاصة منذ نشوء إسرائيل منتصف أيار 1948 . وقد تمثل تطور الإرهاب (( إرهاب الدولة )) لدى إسرائيل في العدوان على مصر 1956 حيث اتخذت سياسة الإرهاب طابعاً جديداً تمثل في شن الحملات الانتقامية الإرهابية على الدول العربية المجاورة . ثم تطور (( إرهاب الدولة )) لدى إسرائيل ليدخل **في مراحل ثلاث متمايزة: أولها** عدوان 1967 حيث احتلت إسرائيل أراضي عربية . وقد شهدت هذه المرحلة بدء عملية الصلح مع مصر 1979 ثم غزو إسرائيل لبنان حتى احتلال بيروت ومذبحة صبرا وشاتيلا وحرب الخليج الأولى ( الحرب العراقية – الإيرانية 1980 – 1988)

**والمرحلة الثانية** التي بدأت عملية التسوية في إثر مؤتمر مدريد للسلام في الشرق الأوسط ( 30/10/1991) وقد شهدت هذه المرحلة , وقبلها بقليل احتلال العراق دولة الكويت وحرب الخليج الثانية , وحرب (( عناقيد الغضب )) ضد لبنان ( نيسان 1996)

**والمرحلة الثالثة** بدأت في إثر زيارة أريئييل شارون ساحة المسجد الأقصى في 28/9/2000 وابتدأت معها الانتفاضة الثانية للشعب العربي الفلسطيني حيث مارست إسرائيل في هذه المرحلة أقصى ما لديها من (( إرهاب الدولة)) وبخاصة أن الإدارة الأمريكية حمت الخطط والسياسات الإسرائيلية في مجلس الأمن وفي إطار السياسة العالمية.

وكان قبل شارون وزير الدفاع الأسبق موشيه دايان من مؤيدي سياسة العمليات الإرهابية ومخططيها , ففي محاضرة له في تموز 1955 قرر أن الأسلوب الأفضل , في نظره , لتوفير الأمن على الحدود , هو إتباع سياسة العمل الإرهابي . ويبرر دايان هذه السياسة بقوله ((إنا قادرون على تحديد ثمن غال لدمائنا , لا تستطيع تحمله أي قوة عربية أو جيش عربي أو حتى حكومات عربية )) (15) .

إن من يقرأ الخطاب ، يعتقد أن أمن إسرائيل كان في خطر إلا أن الأمر لم يكن كذلك ، حيث ثبت إن هذه العمليات مثلها مثل حرب الإبادة التي تشنها الآن إسرائيل ضد الشعب العربي الفلسطيني – لم تكن تهدف إلى تحقيق الأمن على الحدود ، و إنما كانت ترسيخاً لمفهوم و أسلوب (( إرهاب الدولة )) و الحال تتكرر الآن بشكل آخر ، فإسرائيل تستخدم جميع ما لديها من وسائل (( إرهاب الدولة )) حتى أنها تشن حرباً إبادية على الشعب العربي الفلسطيني كله .

|  |
| --- |
| (15) مركز الدراسات السياسية و الإستراتيجية بالأهرام (( العسكرية الصهيونية )) مجلدان ، القاهرة 1972 – 1974 . |

وهي تقوم بــ ((إرهاب الدولة)) محاولة أن تضعف بعض مظاهر الضغط السياسي من طرف بعض الدول الأوروبية ، بعد أن حازت على تأييد و دعم الإدارة الأمريكية الحالية لخططها و سياساتها .

و كانت القيادة الإسرائيلية ارتأت إنشاء وحدات خاصة و مختارة .

و على هذا الأساس أنشئت (( الوحدة 101)) بقيادة أريئييل شارون في آب عام 1953 ، و بقرار من رئيس هيئة العمليات في ذلك الحين موشيه دايان الذي أصبح رئيساً للأركان في كانون الأول 1953 .

و كانت الوحدة 101 عصابة محترفة من الإرهابيين تليق بشارون الذي أصبح ، فيما بعد أبرز قادة إسرائيل العسكريين المتميزين بالإرهاب و بالعداء الشديد لكل ما هو عربي . و لم يكن أفراد هذه الوحدة يصنفون وفق رتبهم العسكرية و إنما وفق كفاءاتهم و تجربتهم القتالية. و الجدير بالذكر أنه بعد انقضاء أربعة أشهر على الإعلان عن قيام الوحدة 101 جرى توحيدها مع كتيبة المظليين في الجيش الإسرائيلي ، على أساس توسيع حجم الوحدة 101 و قد وافق شارون على ضم وحدته إلى المظليين بعد تعيينه قائداً لهم .

لقد كانت أساليب الأعمال الإجرامية و الإرهابية التي اتبعتها الوحدة 101 الأساس الذي بلور عليه الجيش الإسرائيلي منذ بداية تطوره .

لقد أحصى كتاب علمي أصدره جيش التحرير الفلسطيني في العام 2001 بعنوان (( المجازر الصهيونية المرتكبة بحق الشعب العربي الفلسطيني خلال القرن العشرين )) المذابح التي نفذتها المنظمات الصهيونية قبل قيام إسرائيل (( أي منذ العام 1937 حتى 14/5/1948)) فبلغت 45 مذبحة ، في حين أن المذابح حسب إحصاء الكتاب في الفترة منذ إنشاء الكيان الصهيوني حتى غاية 25/2/1994 بلغت 74 مذبحة و ذكر الكتاب أن شهداء الانتفاضة الأولى (1987 – 1993 ) بلغ عددهم 504 شهداء في حين أن عدد شهداء الانتفاضة الثانية (28/9/2000) في فترة الأشهر العشرة الأولى من عمرها (أي منذ 28/9/2000 حتى غاية 31/7/2001) بلغ 661 شهيداً أما عدد الذين استشهدوا في هبّة الأقصى (24/9/1996) فقد بلغ 64 شهيداً و دمرت سلطات الاحتلال تدميراً كاملاً ، منذ العام 1967 حتى 15/5/2001 أكثر من 7185 منزلاً إضافة إلى مباني المؤسسات و الدوائر التابعة للسلطة الوطنية الفلسطينية .

أما أشجار الزيتون التي قلعتها سلطات الاحتلال أو دمرتها من مزارع الزيتون فقد بلغت عدة مئات الآلاف .

**الإرهاب كما حددته المحكمة الجنائية الدولية :**

- هو استخدام القوة أو التهديد بها من أجل إحداث تغيير سياسي .- هو القتل المتعمّد و المنظم للمدنيين أو تهديدهم به لخلق جو من الرعب و الإهانة للأشخاص الأبرياء من أجل كسب سياسي.- هو الاستخدام غير القانوني للعنف ضد الأشخاص و الممتلكات لإجبار المدنيين أو حكومتهم للإذعان لأهداف سياسية .

**الإرهاب الدولي :**هو استخدام العنف ضد الأفراد الأبرياء من أجل الحصول على غايات عسكرية سياسية أو فلسفية من فريق ثالث ، من الحكومة أو من مجموعة ما ، العنف يجب أن يستهدف المدنيين الأبرياء .

و الإرهاب قد يكون سياسياً أو عقائدياً من دون أي قيود قانونية أو أخلاقية.

**مكونات العمل الإرهابي :** هي العنف المرتكب بأي وسيلة و المسبب لأذى جسدي أو خسارة مادية بحق الأفراد الأبرياء بقصد ترويع الناس أو إهانتهم من أجل الحصول على مكاسب معينة ، و ذلك من دون تبرير و لا عذر .

**تعريف أخر للإرهاب الدولي :**

هو ذلك الفعل الذي يرتكب لتحقيق أهداف سياسية أو اجتماعية أو مذهبية و تدخل في جميع الأفعال الإرهابية التي تحتوي على عنصر خارجي أو دولي سواء ارتكبها فرد أو مجموعة من الأفراد أو من سلطات معينة بسلوك مدفوع ببواعث سياسية ودافع الربح (المرتزقة) و بدوافع دينية أصولية لتحقيق العمل الإرهابي.

وخير مثال عليه الإرهاب ضد الجمهورية العربية السورية الممارس حتى الآن.

**التعريف القانوني الأمريكي للإرهاب:**

هو الذي يستهدف المواطنين أو ممتلكاتهم في أكثر من بلد وهو المدفوع بعوامل وأغراض سياسية والذي يستهدف أشخاص غير محاربين وقد تمارس مجموعة إرهابية مثل هذه الأعمال , حيث لا يوجد فرق بين من يرتكب الإرهاب أو من يحضُّ فاعله .

تعريف الإرهاب الذي ورد في المعاهدة العربية لمكافحة الإرهاب 1998: هو أي عمل أو تهديد بالعنف بصرف النظر عن بواعثه ومقاصده في سبيل تحقيق أجندة إجرامية يسعى إلى تخويف الناس من خلال أذيتهم أو تعريض حياتهم وحريتهم وسلامتهم للخطر أو تعريض البيئة والممتلكات للدمار من أجل أغراض إرهابية .

وقد تم التمييز بين الإرهاب المحظور والمقاومة المشروعة من أجل تقرير المصير ورفع الاحتلال .

**ما هي العناصر الثلاثة للإرهاب الدولي ؟**

1. العنف أو التهديد به.
2. استهداف المدنيين الأبرياء أي غير المتحاربين .
3. تحقيق أهداف سياسية أو تنفيذاً لدوافع سياسية .

**إرهاب الدولة :**

هو خطف أعداء الحكومة أو اغتيالهم بواسطة مخابراتها أو قواتها العسكرية أو يتمثل باعتقالهم بشكل تعسفي أو تعذيبهم أو ترحيلهم .

مثال ذلك إرهاب الدولة الذي يمارسه الكيان الصهيوني ، و إرهاب تركيا و السعودية و قطر على سوريا.

**الدولة التي ترعى الإرهاب :**

هي الدولة التي ترعى وتغذي الإرهاب ضد دول أو مجتمعات أخرى إنما تكون قد تورطت في حرب غير معلنة معها وبالتالي تصبح مسؤولة دولياً عن هذه الحرب حيث تقوم بأعمال إرهابية تتم غالباً بشكل غير مباشر عبر التمويل والتسليح أو تقوم بأعمال إرهابية مباشرة عن طريق أفراد من قواتها المسلحة النظامية ضد دولة أخرى أو عن طريق ترويع الدولة الأخرى أو ترويع السكان المدنيين فيها وذلك من أجل تحقيق أغراض سياسية معينة .

**مثال ذلك :** الإرهاب الذي ترعاه المملكة العربية السعودية في الجمهورية العربية السورية والعراق و الإرهاب الذي ترعاه و تدعمه تركيا في سوريا.

تدخل قوات درع الجزيرة في البحرين ....... وغيرها .

إن الفاشلون في الحرب يلجئون إلى الإرهاب ............ثم يفشلون.

**القسم الرابع : الفرق بين الإرهاب و بين النضال الوطني والتحرري للشعوب**

إن الأمم المتحدة قيمت الاستعمار و مظاهره جريمة . و أكدت أن للشعوب المستعمَرة حقاً طبيعياً في النضال ، بكل الوسائل المتاحة ، ضد الدول الاستعمارية و السيطرة الأجنبية ، ممارسة في ذلك حقها في تقرير المصير ، الذي اعترف به ميثاق الأمم المتحدة و (( إعلان مبادئ القانون الدولي بشأن العلاقات الودية و التعاون بين الدول )) .

و حتى يكون المناضلون من أجل حق تقرير المصير ، و ضد السيطرة الاستعمارية و الأجنبية و الاحتلال و العنصرية و الصهيونية في مركز قانوني معترف به في إطار التنظيم الدولي ، أعلنت الجمعية العامة للأمم المتحدة ، بقرارها رقم 3103 في 12/12/1973 مبادئ أساسية لتثبيت هذا المركز هذا موجزها :

1. أن نضال الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية و الأجنبية و الأنظمة العنصرية ، هو في سبيل تحقيق حقها في تقرير المصير و الاستقلال .
2. إن أي محاولة لقمع هذا النضال هي مخالفة لميثاق الأمم المتحدة ، و لإعلان مبادئ القانون الدولي الخاصة بالعلاقات الودية و التعاون بين الدول .
3. إن النزاعات المسلحة التي تنطوي على هذا النضال يجب النظر إليها باعتبارها نزاعات دولية مسلحة بالمعنى الوارد في اتفاقيات جنيف 1994 الخاصة بالنزاعات المسلحة والوضع القانوني للمتحاربين .
4. إن المناضلين ضد السيطرة الاستعمارية والأجنبية والأنظمة العنصرية إذا ما وقعوا في أيدي أعدائهم يعتبرون أسرى , وتنطبق عليهم أحكام القانون الدولي المناسبة , وبخاصة اتفاقية جنيف الخاصة بمعاملة أسرى الحرب 1949 .

وكانت الأمم المتحدة قد أخذت بحق تقرير المصير للشعوب , ودونته في ميثاقها وجعلته أحد مقاصدها حين نصت في فقرتها الثانية من مادتها الأولى على (( إنماء العلاقات الودية بين الأمم على أساس احترام المبدأ الذي يقضي بالتسوية في الحقوق بين الشعوب وبأن يكون لكل منها حق تقرير مصيرها وكذلك اتخاذ التدابير الأخرى الملائمة لتعزيز السلم العام )) . وقد أصدرت الأمم المتحدة , وبخاصة جمعيتها العامة , مجموعة من الاتفاقيات والإعلانات والقرارات التي أعطت الحق للشعوب باللجوء إلى كل أشكال النضال ومنها الكفاح المسلح , من أجل تحرير أوطانها أو نيل استقلالها . وقد جاء ذلك واضحاً في البرنامج الذي أقرته الجمعية العامة في 12/10/1970 وعنوانه (( برنامج العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمَرَة)) وفي القرار الصادر في العام 1977 في الموضوع نفسه **, وفي هاتين الفقرتين :**

1. تؤكد الجمعية العامة من جديد شرعية كفاح الشعوب في سبيل الاستقلال والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والتحرير من السيطرة الاستعمارية والأجنبية , ومن التحكم الأجنبي ، بجميع ما أتيح لهذه الشعوب من وسائل , بما في ذلك الكفاح المسلح .
2. تؤكد الجمعية العامة ما للشعب الفلسطيني وسائر الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية من حقوق غير قابلة للتصرف , في تقرير المصير والاستقلال الوطني والسلامة الإقليمية والوحدة الوطنية والسيادة دون أي تدخل خارجي .

ويستدل من هذا النص , ومن نصوص دولية مماثلة أخرى كثيرة أن العنف الذي تمارسه الشعوب إعمالاً لحقها في تقرير مصيرها يحظى بالشرعية الدولية , ويأتي دفاعاً عن النفس ، ويصب في مصلحة السلام العالمي , باعتبار الاحتلال والاستعمار والسيطرة والعنصرية والصهيونية نقائض للسلام العالمي .

**القسم الخامس : الإرهاب في سوريا موثق بالصور :**

إن الإرهاب لا وطن له و لا دين ، و قد عانت سوريا منه أواخر السبعينيات و مطلع الثمانينات من القرن الماضي ، و ما يزال في ذاكرة المواطن السوري ما قامت به العصابات الإرهابية المجرمة من اغتيالات فردية و جماعية و من تخريب للمؤسسات الحكومية و الممتلكات العامة و الخاصة و غير ذلك من الأساليب التي تتنافى مع أبسط القواعد الأخلاقية و الإنسانية .

و اليوم تستعيد المجموعات الإرهابية المسلحة نشاطها التخريبي في سورية ، و لكن هذه المرة بأساليب جديدة مستخدمة تقنيات إعلامية و عسكرية متطورة أسندت مهمة استخدامها إلى عناصر إجرامية مدربة على التحريض و القتل و التمثيل بالجثث ، و هو ما تظهره الصور الحقيقية التالية الموثقة لبعض أفعالهم و إجرامهم على مساحة هذا البلد العزيز .

الفصل الثاني

أفضل الطرق لمكافحة الإرهاب

القسم الأول : على المستوى الإقليمي و الدولي .

القسم الثاني: على المستوى الداخلي في سوريا .

**أفضل الطرق لمكافحة الإرهاب**

**القسم الأول : على المستوى الإقليمي و الدولي : و ذلك من خلال**

1. **تعزيز دور الأمم المتحدة**

يجب أن تسعى لجنة مكافحة الإرهاب ، المشكلة بقراري مجلس الأمن 1373(2001) و 1624(2005) ، إلى تعزيز قدرة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على منع وقوع أعمال إرهابية داخل حدودها و في المناطق التي تقع فيها على حد سواء . و قد أنشئت اللجنة عقب الهجمات الإرهابية التي حدثت في الولايات المتحدة في 11 أيلول 2001.

تحصل لجنة مكافحة الإرهاب على مساعدة من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، التي تتولى تنفيذ قرارات اللجنة المتعلقة بالسياسات ، و تجري تقييمات فنية لكل دولة عضو بواسطة خبراء ، و تيسر تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان في مجال مكافحة الإرهاب.

و أهاب القرار 1373 (2001) ، الذي اتخذ بالإجماع في 28 أيلول 2001 ، بالدول الأعضاء تنفيذ عدد من التدابير الرامية إلى تعزيز قدرتها القانونية و المؤسسية على التصدي للأنشطة الإرهابية ، **و من بينها اتخاذ خطوات من أجل :**

1. تجريم تمويل الإرهاب .
2. القيام بدون تأخير بتجميد أي أموال لأشخاص يشاركون في أعمال الإرهاب .
3. منع الجماعات الإرهابية من الحصول على أي شكل من أشكال الدعم المالي .
4. عدم توفير الملاذ الآمن ، أو الدعم أو المساندة للإرهابيين .
5. تبادل المعلومات مع الحكومات الأخرى عن أية جماعة تمارس أعمالاً إرهابية أو تخطط لها .
6. التعاون مع الحكومات الأخرى في التحقيق في تلك الأعمال الإرهابية، و اكتشافها ، و اعتقال المشتركين فيها و تسليمهم و تقديمهم للعدالة .
7. تجريم مساعدة الإرهابيين مساعدة فعلية أو سلبية في القوانين المحلية و تقديم مخالفيها للعدالة .

و يدعو القرار أيضاً الدول إلى الانضمام ، في أقرب وقت ممكن ، إلى الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة التي تكافح الإرهاب . و يدعو القرار 1624 (2005) ، المتعلق بالتحريض على ارتكاب أعمال الإرهاب ، الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى أن تحظر بنص القانون التحريض ، و أن تمنع مثل هذا التصرف و أن تحرم من الملاذ الآمن أي أشخاص توجد بشأنهم معلومات موثوقة و ذات صلة تشكل أسباباً جدية تدعو إلى اعتبارهم مرتكبين لذلك التصرف.

يتم تذكيرنا مراراً بأن الإرهاب لا يزال يلحق الألم و المعاناة بحياة الناس في جميع أنحاء العالم . حيث لا يمر أسبوع تقريباً من دون حدوث عمل من أعمال الإرهاب في أياً من أنحاء العالم ، و التي تؤثر بشكل عشوائي على الناس الأبرياء ذلك لمجرد أنهم تواجدوا في المكان الخطأ وفي الوقت الخطأ . إن مكافحة هذه الآفة مصلحة مشتركة لجميع الأمم ، و لذلك أصبحت هذه القضية مدرجة على جدول أعمال الأمم المتحدة منذ عقود .

لقد كان الإرهاب مدرجاً على جدول أعمال الأمم المتحدة منذ عقود. و قد وضعت أربعة عشر اتفاقية دولية في إطار نظام الأمم المتحدة المتعلق بأنشطة إرهابية محددة . و دأبت الدول الأعضاء من خلال الجمعية العامة على زيادة تنسيق جهودها في مجال مكافحة الإرهاب و مواصلة أعمالها المتعلقة بوضع قواعد قانونية .

و كان مجلس الأمن نشطاً أيضاً في مكافحة الإرهاب من خلال إصدار قرارات ومن خلال إنشاء هيئات فرعية عديدة . و في الوقت نفسه شارك عدد من برنامج منظومة الأمم المتحدة و مكاتبها و وكالاتها في تدابير تطبيقية محددة مضادة للإرهاب توفر مزيداً من المساعدة للدول الأعضاء في جهودها.

توطيداً و تحسيناً لهذه الأنشطة بدأت الدول الأعضاء مرحلة جديدة في جهودها الرامية إلى مكافحة الإرهاب بالاتفاق على استراتيجية عالمية لمكافحة الإرهاب .و تمثل هذه الإستراتيجية ، التي اعتمدت في 8 أيلول 2006 و أطلقت رسمياً في 19 أيلول 2006 ، المرة الأولى التي تتفق فيها البلدان في مختلف أنحاء العالم على نهج استراتيجي موحد لمكافحة الإرهاب . و تشكل الإستراتيجية أساساً لخطة عمل محددة هي : التصدي للأوضاع التي تفضي إلى انتشار الإرهاب، و منع الإرهاب و مكافحته ، و اتخاذ تدابير لبناء قدرة الدول على مكافحة الإرهاب ، و تعزيز دور الأمم المتحدة في مكافحة الإرهاب ، و كفالة احترام حقوق الإنسان في سياق التصدي للإرهاب. و تستند الإستراتيجية إلى توافق الآراء الفريدة الذي توصل إليه قادة العالم في مؤتمر قمتهم الذي عقد في أيلول 2005 ، و هو إدانة الإرهاب بجميع أشكاله و مظاهره .

انتشر الإرهاب في العالم بسبب السياسات الظالمة و الغاشمة التي اتبعتها الولايات المتحدة و إسرائيل و نتيجة لإضعاف دور الأمم المتحدة التي كانت الأمل المرتجى لحل الخلافات الدولية حلاً عادلاً و كبح العدوان و نشر السلام في العالم .

1. **دور سوريا في مكافحة الإرهاب على المستوى الإقليمي و الدولي:**

كانت سوريا من أوائل الدول التي دعت إلى عقد مؤتمر دولي لتعريف الإرهاب و التفريق بينه و بين المقاومة المشروعة . حيث دعا القائد الخالد حافظ الأسد في الثمانينات من القرن الماضي إلى عقد مؤتمر دولي لتعريف الإرهاب و التمييز بينه و بين المقاومة المشروعة للاحتلال و كانت سوريا من أوائل الدول التي تصدت للإرهاب و لذلك كانت رؤيتها و ما تزال دقيقة في التفريق بين الإرهاب و المقاومة و فيما يلي رؤية سورية لمكافحة الإرهاب **كما أوضحها السيد الرئيس بشار الأسد :**

1. عدم استخدام الجيوش لأن الإرهاب ليس جيشاً ، الإرهاب فكر ،إيديولوجية ، عقيدة (16) .
2. مكافحة الجهل و التطرف و بالتالي مكافحة الإرهاب على المدى الطويل هي مكافحة ثقافية ، فكرية ، توعية ، حوار ، معرفة .
3. التنمية العامة و مكافحة الفقر و العوز و الحاجة و حل بؤر التوتر في العالم بشكلٍ عادل و منها مشكلة الشرق الأوسط (17) .
4. الحل الأمني للإرهاب و التعاون بين الأجهزة الأمنية في الإقليم و العالم .
5. الخطأ السياسي كثيراً ما يؤدي إلى أعمال إرهابية .
6. المواقف السياسية الصحيحة ، المواقف السياسية العادلة هي من وسائل مكافحة الإرهاب .
7. المكافحة السياسية للإرهاب هي الأسرع أما المكافحة الثقافية و التنموية فهي متوسطة المدى أما الحل العسكري يؤجج الإرهاب . أي عمل عسكري يدعم الإرهاب و لا يكافحه.
8. **الإجراءات و التدابير التي يجب أن تتخذ على المستوى الإقليمي و الدولي من أجل مكافحة الإرهاب :**

1- الاتفاق بين كافة الدول على وضع تعريف محدد و توصيف للإرهاب

في الحقيقة لا يوجد تعريف للإرهاب مجمع عليه بين الأكاديميين و الباحثين و صانعي السياسة و السياسيين في العالم .

|  |
| --- |
| (16) من حديث السيد الرئيس بشار الأسد لصحيفة الشعب الصينية عشية زيارته إلى الصين بتاريخ 20/6/2004 .  (17) من المحاضرة التي ألقاها السيد الرئيس بشار الأسد في معهد موسكو للعلاقات الدولية بمناسبة تسلمه درجة الدكتوراه الفخرية في العلاقات الدولية بتاريخ 25/1/2005 . |

لماذا لا يوجد تعريف متفق عليه للإرهاب ؟

يوجد عدة أسباب أهمها أربع أسباب أساسية تشكل صعوبة نواجهها في إيجاد تعريف مقبول بشكل عام و هي :

1. الإرهاب مفهوم متنازع عليه حيث إن الإرهابي من وجهة نظر أولى هو مقاتل من أجل الحرية ومن وجهة نظر أخرى ليس إلا إرهابي .
2. الإرهاب يرتبط بتجريم و عدم تجريم بعض الأفعال و المجموعات .

**ج-**هناك الكثير من أنواع الإرهاب التي تظهر في أشكال مختلفة و منها: الملهم دينياً – الوطنيون بناءاً على الأثنية و الداعون إلى الانفصال – اليساريون و الاناريكست – اليمنيون – المقاتلون من أجل قضية واحدة.

**د-** تعرض المصطلح للكثير من التغيير خلال الـ200 سنة الأخيرة من وجوده ، حيث بدء استخدامه للدلالة على ممارسة السلطات بعد الثورة الفرنسية و لم يدل على الأفعال العنيفة ضد الحكومة إلا في نهاية القرن التاسع عشر و بداية القرن العشرين .

علينا أن نحاول الوصول إلى تعريف متفق عليه للإرهاب كما يرى أدوين بيكر و ذلك من خلال :

**-** التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب و من نحارب و ما هي المنظمة التي تعتبر إرهابية.

**-** تحسين الإجراءات القضائية .

**-** منع الاعتداء بواسطة تهم الإرهاب من بعض الحكومات و خاصة تلك ذات الطبيعة الاستبدادية.

**-** تحسين البحث في مواضيع الإرهاب و مكافحته .

**2-** التعاون بين الدول الكبيرة و الصغيرة و الغنية و الفقيرة في مجال مكافحة الإرهاب .

1. التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب انطلاقاً من وجهة سياسية و محاكمة عقلانية للأمور و البحث عن جذوره و ضرورة تعريفه و إن الديانات السماوية جميعها تنطلق من مبدأ السلام و ترفض الإرهاب (18) .

|  |
| --- |
| (18) من حديث السيد الرئيس إلى جون مانلي وزير خارجية كندا بدمشق بتاريخ 29/10/2001م . |

1. التفريق بين الإرهاب و النضال الوطني . و التفريق الدقيق بين المقاومة و الإرهاب و الإسلام و الإرهاب. هناك فرق كبير . المقاومة هي حق اجتماعي . هي حق ديني . هي حق قانوني . و هي حق مكفول من خلال قرارات الأمم المتحدة (19) .

**5-** بناء الجسور الثقافية و الحوار الأمين بين الشعوب .

**6-** التعرف و التقصي بشكل محدد و دقيق عن دوافع الإرهاب .

**7-** عدم ربط الإرهاب بشخص معين لأن الإرهاب ليس له رئيس بل هو شبكة لذا يجب مكافحته عن طريق شبكة تعاون دولي من جميع الدول .

**8-** وضع القوانين الخاصة بالإرهاب .

**9-** إدانة الإرهاب من قبل الجميع مهما كانت الدوافع .

10 **-** امتلاك الفكر المضاد للإرهاب . من لا يمتلك الفكر المضاد للإرهاب لا يستطيع أن يساهم في مكافحة الإرهاب و لا أن يتحدث عنه (20) .

11**-** اعتماد الطرق الثقافية و الفكرية و مكافحة الفقر و العنصرية و الحوار بين الدول و الثقافات كلها أساليب تؤدي إلى مكافحة الإرهاب و أخرها التعاون الأمني بين الدول و لا داعي لزج الجيش في مكافحة الإرهاب.

**12-** التفريق بين النضال المشروع ضد العدوان و الاحتلال و بين الإرهاب و تفهم الجميع حقيقة هذا التمييز . بين ما هو مكروه و مرفوض و ما هو مشروع و واجب.

**13-** عدم ربط الإرهاب بالإسلام . هذا عمل خطير قد يقود إلى صدام بين الحضارات .

**14-** إزالة شعور المواطنين العرب و المسلمين بفارق القيمة بين المواطن في هذه المنطقة و المواطن في الغرب بشكل عام .

**15-** التعامل في مكافحة الإرهاب مع الأسباب و ليس مع النتائج . لن تبدأ المعالجة الحقيقية للأسباب إذ أنها في بداياتها .

|  |
| --- |
| (19) من حديث السيد الرئيس في المؤتمر الصحفي الذي عقد بدمشق اثناء زيارة السيد توني بلير رئيس وزراء بريطانيا بتاريخ 31/10/2001م .  (20) من كلمة السيد الرئيس في مؤتمر القمة العربية في دورته العادية الرابعة عشرة الذي عقد في بيروت بتاريخ 27/3/2002م . |

**16-** عدم التأخر في بدأ المعركة الحقيقية ضد الإرهاب و محاربة الإرهاب بالاعتدال في الإسلام و السياسة .

**17-** إن الحرب و المواقف السياسية الخاطئة و الظلم تدفع الناس لكي يفقدوا الأمل ، فلن يكونوا معتدلين على أقل تقدير (21) .

**18**- إن تشويه ثقافة الدول الإسلامية و حضاراتها توحي أن كل مسلم متطرف و كل مسلم إرهابي.

**19**- إن أسباب التطرف هي أولاً الفوضى الدولية الموجودة في العالم و الأخطاء السياسية الكبرى التي تقوم بها الدول الكبرى و التي تؤدي إلى تزايد الإرهاب الذي يبنى على هذا التطرف .

**20**- عدم استخدام ظاهرة الإرهاب أداة في يد بعض القوى التي تدعي مكافحة الإرهاب من أجل إرهاب الآخرين و ترويعهم و الافتئات على ثقافتهم و هويتهم و التدخل في شؤونهم الداخلية (22)

**21**- محاربة المصطلحات التي تعرف الإرهاب بشكل غير صحيح و مكافحة الإرهاب يجب أن تكون على المدى الطويل مكافحة ثقافية.

**22**- يكافح الإرهاب بالتنمية الشاملة و خاصة البشرية و بمكافحة عوامل الفقر.

**23**- إن محاربة التطرف و التعصب هي محاربة الإرهاب . إن السلام و الاستقرار هو الطريق الصحيح لمكافحة الإرهاب و إن كلمة إرهاب لها مرادف وحيد هو إسرائيل تحديداً .

**24**- إننا نكافح الإرهاب بحل بؤر التوتر في العالم و القضايا السياسية العالقة و قضية الشرق الأوسط ( الصراع العربي الإسرائيلي ) و بالأداء السياسي المحنك و الذكي و بالحوار و مكافحة الجهل و التنمية و تحسين الوضع الاقتصادي و العمل المهني التي يتوازى مع المحاور الأخرى .

**25**- حل مشكلة القضية الفلسطينية ( و هي قضية شعب له حقوق ) حيث يوفر حلها تربة خصبة لمكافحة الإرهاب .

|  |
| --- |
| (21)من حديث السيد الرئيس إلى شبكة ((بي بي إس)) التلفزيونية الأمريكية بتاريخ 28/3/2006م .  (22) من كلمة السيد الرئيس في افتتاح المؤتمر الثاني و العشرين لاتحاد المحامين العرب بدمشق بتاريخ 21/1/2006م . |

**26**- إجبار أمريكا على عدم توظيف الإرهاب حسب مصالحها .

**27**- إجبار الولايات المتحدة على القبول بعقد مؤتمر دولي يعكف على دراسة تعريف الإرهاب و التفريق بينه و بين حركات التحرر الوطني ضد الاحتلال و الاستعمار .

إن الآمال في حل مشكلة الإرهاب في المدى المنظور ضعيفة ، لأنه حتى الآن لا يوجد تعريف متفق عليه للإرهاب إلا أن هناك اتفاقاً على إنه أسلوب أو تكتيك من جهات حكومية أو غير حكومية ، لتحقيق أهداف معينة إلا أن استخدام القوة جزء من التكتيك و لكنه ليس الهدف، كما أن نشر الخوف بالنسبة للعمل الإرهابي هو أهم من نشر القتل، و الضحايا المباشرين ليسوا هم الهدف الأساسي إنما أولئك الذين يشاهدون هذا الفعل .

- تساهم الميديا و السياسيين في نشر الخوف و التصرف بمبالغة تجاه الفعل ، كما إن للإرهاب أثراً كبيراً على المجتمعات و علاقتها بالمجتمعات الأخرى و على الاقتصاد و السياسة .

**القسم الثاني : على المستوى الداخلي في سوريا :**

إن مكافحة الإرهاب في سوريا يجب أن يكون على المدى الطويل مكافحة ثقافية – فكرية – توعية – حوار – معرفة ، و الذي تمنع عنه المعرفة سيتحول إلى جاهل ، و الجاهل ممكن أن يكون متطرف، و المتطرف ممكن أن يكون إرهابياً أو تسهل استمالته إلى الأعمال الإرهابية عند استخدام الإعلام و المال.

**يجب أن تتم مكافحة الإرهاب على عدة محاور و بالتوازي أهمها :**

**1- المحور الأول :** **مأسسة الأسرة و تربية الأطفال و تعليمهم بالاستناد إلى علم الجرافولوجي**

**- يتم ذلك من خلال :**

1- يدرس العلم العلاقة بين الرجل و المرأة (23) و يؤسس لمرحلة بناّءة قبل و بعد الزواج فهو وسيلة جيدة للتعرف على شريك الحياة عن كثب و بالتالي إعداد جيل سوي صحيح بعيد عن الإنحراف .

|  |
| --- |
| (23) الانتصارات المذهلة لعلم النفس الحديث – بيير داكو – ترجمة وجيه اسعد طبعة ثانية ص 24 . |

2-التربية الكاملة تتطلب أن تكون العناصر الثلاثة { أب،طفل،أم} كاملة (24) ، وحتى لو كان الوالدان كاملين فإن تربيتهما ينبغي لها أن تكون مناسبة لمزاج الطفل الأساسي و إن علم الجرافولوجي يستطيع تحديد مزاج الطفل بعد أن يقوم بتحديد مزاج الأبوين لأن التربية حل توافيقي دائماً. و هذه التربية الجديدة تسعى لتربية الإرادة الخالصة حتى إذا ما استيقظت الأنانية عند الفرد أو اقترحت من الخارج تكون قد وصلت متأخرة و لا تجد لها مكاناً في روح يشغلها أحد آخر .

فالتربية الجديدة هي الوسيلة الوحيدة لاسترداد روح سوريا و استعادة سيادتها "يقول الفيلسوف المثالي كانط في مقدمة كتابه "في التربية " (25) .

إن الإنسان لا يمكن أن يصير إنساناً حقاً إلا بالتربية

إنه ما تصنع منه التربية و غاية التربية هي تربية الشخصية . تربية كائن يفعل بحرية و يحافظ على كيان نفسه "

1. دراسة و فهم دلالات خطوط الأطفال (الشخبطة ) و الأشكال و الرسومات : يرى معظم خبراء الجرافولوجي أن لـ شخبطة الأطفال دلالات يمكن أن تفهم و تعطي مدلولات و مؤشرات على مزاجية الطفل من حالة الفرح و السرور و المرح إلى حالة الحزن و الإكتئاب .

كما أن الأطفال يفتقرون في مراحل مبكرة إلى التعبير الشفوي عما يشعرون به لذا استطاع خبراء Graphology أن يقدموا مدلولات للوالدين أو للقائمين على تعليم الصغار يمكن فهمها بكل بساطة و سهولة و التعامل معها على وجه الأهمية

1. يستطيع علم الجرافولوجي أن يضع برنامج منظم لكل مرحلة دراسية وفقاً للمستويات التالية :

**المستوى الأول :** الحضانة

- تحليل شخابيط الأطفال و الرسوم و الأشكال – إكساب أهم الصفات التي نحب لأطفالنا .

**المستوى الثاني :** المرحلة الإبتدائية

- اكتشاف الموهوبين – تعليم الكتابة الصحيحة و وضع الطاقات في المكان الصحيح .

|  |
| --- |
| (24) الانتصارات المذهلة لعلم النفس الحديث – بيير داكو – ترجمة وجيه اسعد طبعة ثانية ص 25 .  (25) فلسفة التربية – منشورات جامعة البعث – كلية التربية د. محمد موسى ص 99 . |

**المستوى الثالث :** المرحلة الإعدادية

- دراسة أي تلميذ و التعرف على دوافعه و ميوله و سلوكه – اكتشاف المتميزين في المواد العلمية و الأدبية و الرسم و الفن و الموسيقا و الرياضة – تحديد الميول لكل طالب علمية أم أدبية – اكتشاف بعض الأمراض كعسر القراءة أو مشاكل النطق – اكتشاف حسن أو سوء التربية المنزلية و إعطاء التوجيهات و الإرشادات اللازمة . و هنا بيت القصيد لدور العلم مع الأسرة (الأبوين).

**المستوى الرابع :** المرحلة الثانوية

- دراسة سلوك أي طالب وفقاً لمعطيات علمية دقيقة و بالتالي تحديد نقاط القوة و الضعف في الذات – تقوية الثقة بالنفس – إعداد الطلاب قبل و أثناء الامتحان - تكوين علاقات جيدة مع الآخرين مهنياً و علمياً – المساعدة في معرفة التخصص العلمي المناسب قبل الدخول إلى الجامعة.

حيث يعتبر الجرافولوجي أداة عظيمة في إدارة شؤون الطلاب بالإضافة إلى تحديد مدى نجاح العاملين بالحقل التربوي (مدرسين ، مدرسات ، إداريين) من خلال التعرف على قدراتهم القيادية و مدى ولائهم لعملهم و ليس لشيء آخر كما هو الآن.

سئل إمبراطور اليابان : عن أهم أسباب تقدم دولته في وقت قصير أجاب (26) :

"بدأنا بكل ما انتهى به الآخرون ، و تعلمنا من أخطائهم ، و أعطينا المعلم حصانة الدبلوماسي و راتب الوزير " . و من هنا تأتي أهمية المعلم في عمليتي التعليم والتعلم لإعداد جيل سوي صحيح .

و هنا تتضح قيمة علم الجرافولوجي في قطاع التربية و التعليم في أنه يتخطى الحدود في النتائج أكثر من أي امتحان أو تقييم آخر حيث يمكن معرفة أنماط و أنواع التفكير لدى التلاميذ و مستوى ذكائهم كما بينها (( Baggett-Hays)) (27) على النحو التالي : التفكير التراكمي – التفكير التحليلي- التفكير الإدراكي الفطن – التفكير الإجمالي الشامل – و ليس التفكير الغرائزي (غريزة القطيع) .

|  |
| --- |
| (26) أصول التدريب – منشورات جامعة البعث – كلية التربية د. محمد إسماعيل – د. منال إبراهيم مرسي – مقدمة ص 7 .  (27) عالم نفس فرنسي (من بحث لمرفت السجان ) حول أهمية الجرافولوجي و دوره في التربية و التعليم . |

إضافة إلى أنه يمكن من خلال علم Graphology إظهار النبوغ المبكر والموهبة و المهارات حيث يكون الطالب موهوباً و لا يعلم أن عنده موهبة وحيث ما يطبقه الإنكليز بكثرة على مستوى المدارس الإبتدائية و الإعدادية إضافة إلى أهمية الاستعانة بعلم graphology لتقييم القدرات العقلية و العوامل الإنفعالية و الدافعية للموهوبين و النوابغ لما لهذه العوامل من أهمية تساعد الفرد الموهوب في التعبير عن قدراته و تفوقه و التي قد لا تستطيع اختبارات الذكاء إظهارها و التعرف عليها و هذا ما يساعدنا في انتقاء أفضل و أميز الطلاب في فريق الأولمبياد الوطني السوري لتمثيل الجمهورية العربية السورية أفضل تمثيل و رفع اسم الوطن عالياً بأقل الجهد و التكاليف و أكثر الطرق علمية و دقة و تحقيقاً للأهداف . و ذلك بدلاً من أن يصرف هذا الجيل كافة طاقاته في تخريب و تدمير هذا البلد العزيز علينا جميعاً .

**2- المحور الثاني : مأسسة العمل في القطاع الديني بالاستناد و الاستفادة من علم الجرافولوجي .**

- إن ما قاله السيد الرئيس الدكتور بشار الأسد خلال لقائه بالعلماء و رجال الدين بتاريخ 23/4/2014م يشكل مشهد فكري جديد لهذا العصر الذي اتسم بعقلية التنابذ و ثقافة الضرار .

إنه من أجل جيل جديد يحمل عقلية سليمة واعدة بالتفكر و التدبر و العلم و العمل بالقرآن الكريم.

إنه انتقال من مرحلة التدين التقليدي الذي يهتم فقط بالمحافظة على الشعائر إلى مرحلة جيل يخوض المعارك الفكرية موقفاً ندياً أمام العالم بل و مستعلياً إيمانياً يؤسس لسقوط كل المشاريع الوافدة التي استهدفت الإسلام و الأوطان بالإرهاب الذي نراه و نعيشه .

إن ما يحصل في سورية من إرهاب هو نتائج لما نراه في القطاع الديني ، لذلك الأعداء عندما رأوا السلبيات و الثغرات في هذا القطاع قاموا باستخدام الدين و لم يستخدموا السياسة و لم يستخدموا أي شيء آخر و حتى نستطيع الوقاية من الإرهاب و مكافحته يجب علينا إزالة السلبيات و الثغرات في هذا القطاع و التي سترد تباعاً .

**أولاً : مأسسة العمل الديني بالاستناد إلى علم الجرافولجي**

- وضع رجل الدين الوطني المناسب في المكان المناسب لتصبح الرؤية أوسع و يكون الخطأ أقل و الانجاز أكبر و العمل باتجاهين العقيدة و فقه الأزمة .

**الجرافولجي :** هو العلم الذي يدرس و ينبه عن كل فعل أو سلوك يهدف إلى أيجاد حالة من الذعر بين الناس أو الإخلال بالأمن العام أو الإضرار بالبنى التحتية أو الأساسية بالدولة بالإضافة إلى دراسة الأشخاص المكونة للمنظمات الإرهابية و ذلك من خلال مؤشرات علمية دقيقة يمكن الاستدلال عليها من الخط و سنذكر هنا فقط أربعة أمثلة :

1. مؤشرات المتطرف و الإرهابي التي يمكن الاستدلال عليها من خلال خط يده - هامش يميني متوسع - ميل الخط في عكس اتجاه الكتابة غالباً - وجود بعض الأحرف المطموسة - ضغط القلم ثقيل - مسافات بين الكلمات غير منتظمة (صاعدة و هابطة ) - انحدار الحروف من على السطر نحو الأسفل - رابط دائري محكم على شكل العقد داخل الحرف الواحد مثل حرف الهاء - النقاط تكون دائرية - الأجزاء الوسطية من الحروف لا تكون متساوية - هوامش كبيرة قد تكون من جميع الأطراف - ميل الحروف في عكس اتجاه الكتابة أو قائمة باستمرار - ضغط القلم غير مستقر - أنماط مختلفة للحروف - الكلمات متقاطعة - طمس بعد الحروف الدائرية .

2- تكمن قيمة الجرافولجي (28) في المعرفة و التنبه من الشخص الكاذب (المنافق) . - يظهر علم الجرافولوجي أن طبيعة هذه الشخصية تحب أن تكون وسط الناس و تختلط بهم على كافة المستويات و الأنشطة - يظهر الجرافولجي هذه الشخصية من خلال الخط بأنها تمتاز بتكوين قاعدة من العلاقات الواسعة و بشيء من الاندفاع مع بذل جهد يظهر طاقته - كما يظهر العلم الميزة الرئيسية لهذه الشخصية و هي الغش و الخداع و عدم الأمانة - كما يظهر معها مؤشرات الأنانية و شخصية لا يمكن الوثوق بها أو الاعتماد عليها يمكن رؤية ذلك من خلال خط يد المنافق (الكاذب): - ربط دائري غالباً ما يكون على شكل العقدة داخل الحروف - التنقيط الدائري . - ميلان كبير في الحروف - توسع غير طبيعي في الحروف مثل حرف الجيم - نهايات الحروف منحدرة - ظهور أشكال الخطاف و الزوايا الحادة في بعض الحروف . - السطر غير مستقر .

3- الشخص الطائفي العشائري

هو الذي لا يتجاوز العائلة و العشيرة و الطائفة – شخص انتهازي – يصب في دائرة المصلحة الخاصة على حساب المصلحة الوطنية العليا .

|  |
| --- |
| (28) من موقع الجرافولوجست لتحليل الخطوط و الأشكال ( موقع على الانترنت ) . |

يظهر علم الجرافولجي هذه الشخصية من خلال الخط كما يلي : - طبيعة هذه الشخصية منعزلة لا تحب الاختلاط بين الناس و غير مبادر إلى الآخرين – علاقاته على نطاق محدود – شخص متعصب – متزمت و قد يكون أحياناً متطرف .غير متأقلم و صعب التعامل

- يمكن رؤية ذلك من خلال الخط :- هامش يميني متوسع .- كتابة بعض الحروف شبه مطموسة أو لا يوجد فيها هواء مثل

- أشكال وتدية حادة تدل على حب الاستقلال . - ميل غير مستقر و بعكس اتجاه الخط غالباً . - ضغط قوي للحروف الأفقية .

4- رجل الدين الصحيح الوطني المعتدل

يظهره علم الجرافولجي بأنه شخص انبساطي يحب التقريب بين الناس ، يكره العزلة ويكون قريب من الناس والمكونات والبيئات الاجتماعية ويمتاز بالحوار البناء والعمل المشترك الجامع ويمتاز بالتعامل القيمي والأخلاقي

يظهر العلم (29) هذه الشخصية بمواصفاتها التالية :

- طبيعة الشخص انبساطية معتدلة تستطيع أن تتحكم في ردود أفعالها كما تظهر علامة الثقة بالنفس وهي شخصية منظمة تظهر علامات الصدق والأمانة واجتماعية و تظهر مؤشرات التوافق والتأقلم كما تمتلك مؤشرات قوة الإقناع و عبر الحوار و التعامل الأخلاقي .

و من خلال خط اليد لهذه الشخصية حسب مايلي :

- كبر حجم الخط غالباً - ميل الخط باتجاه واحد (باتجاه الكتابة ).

- التقارب بين الكلمات و الأسطر بشكل واضح - عدم إغلاق الحروف الدائرية مثلاً ف - ق.

- الكتابة الواسعة الكبيرة المتناسقة - توازن في أحجام الحروف - وضوح تام للحروف .

- عدم تداخل الحروف الدائرية مع بعضها البعض - نهايات الحروف تكون غالباً اكبر حجماً من بداياتها - هامش معتدل و متناسق .

|  |
| --- |
| (29) من موقع الجرافولوجي لتحليل الخطوط و الأشكال ( موقع على الانترنت ) . |

و من خلال معرفة الشخص بواسطة العلم المذكور و معرفة المكان يمكننا أن نضع رجل الدين الوطني المناسب في المكان المناسب في كافة مؤسسات القطاع الديني أو معرفة الشخص كما هو في الحقيقة و ليس كما يبدو للآخرين .

بعد وضع الرجل المناسب في المكان المناسب يجب أن نعمل لمأسسة العمل الديني باتجاهين هما العقيدة و فقه الأزمة (30) .

العقيدة : وجود مرجعية دينية صحيحة واحدة و ليس عمل رجل دين هو مرجع و تطوير فقه الأزمة في مواجهة فقه الفتنة مع تطور المجتمع ليكون إطاراً للوقاية من التطرف و بالتالي من الإرهاب .

**ثانياً : العمل على إزالة السلبيات و الثغرات في القطاع الديني بعد مأسسته (31) من خلال:**

- التأكيد على المفهوم العائلي و العلاقة بين الآباء و الأبناء و ضرورة طاعتهم و الطاعة واجب في كل شيء ما عدا معصية الله أي و لو كانوا مشركين، يجب أن نطوعهما لأن الوحدة الأساسية في المجتمع هي العائلة . في حال تخربت هذه الوحدة الأساسية فكل التعاليم الأخرى المرتبطة بالإسلام لا يمكن أن تطبق لأن الوحدة الأساسية بالمجتمع تخربت هذا يعني أن المجتمع تخرب ، فلا بد من الحفاظ على هذه الوحدة الأساسية ( الأسرة ).

- وضع رجل الدين الوطني المناسب في المكان المناسب و بالتالي مهما تعرض رجل الدين للضغوط يجب أن لا يتنازل عن قول كلمة الحق أو الأخلاق التي يتحلى بها انطلاقاً من الأخلاق الإسلامية .

- وضع حالة تنظيمية تمس المساجد و الخطباء و الأئمة و المدارس الشرعية و المعاهد و الجمعيات بحيث لا يترك مجال يعتبر نوعاً من العمل المقصود به خنق الحركة الدينية أو الحراك الديني بعدما دفعنا ثمن ذلك كبيراً .

- تعزيز العلاقات المتبادلة بين شريحة القطاع الديني و الممثل بالعلماء و الداعيات و الدولة الممثلة بوزارة الأوقاف .

- الاعتدال يجب أن يصبح الأقوى في المجتمع السوري على المستوى الاجتماعي و بشكل محدد المؤمنين و العاملين في الحقل الديني لأن الكثيرين من الأشخاص الذي تعصبوا دون وعي كانوا يعتقدون إن هذا التعصب هو التمسك بالدين أو أنه محبة للدين و الحرص عليه .

|  |
| --- |
| (30)- (31) عوامل نهضة الأمة العربية و الإسلامية في لقاء السيد الرئيس بشار الأسد بالسادة العلماء و رجال الدين و أئمة و خطباء المساجد و الداعيات بتاريخ 23/4/2014 . |

إن التعصب هو الهاوية التي سنسقط فيها جميعاً على المستوى الوطني و الأخلاقي و الديني .

- يجب أن يكون الإمام قدوة للمجتمع ، قدوة بأخلاقه ،بعمله ، بتصرفاته ، بانفتاحه ، بسماحته ، و قبل كل شيء قدوة بتمسكه بمبادئ الدين .

- يجب علينا كمسلمين البحث عن الأسس العقائدية المشتركة بيننا و عدم نقل الخلافات إلى الشارع و أن نحارب البصم و عدم الفهم لأنه الأساس للتغرب و التطرف و بالتالي للإرهاب .

- العمل على تكامل العمل التربوي الأخلاقي مع العمل الديني إنهما مهتمان في مهمة واحدة .

- العمل على تماشي القطاع الديني مع تطورات المجتمع و أن نعلم جميعاً إنه لا حدود للتفكير في الإسلام و اعتماد الاعتدال طريقة تفكير شاملة .

- الدولة بالنسبة لنا هي كالأب و الأم إذا انهارت الدولة انهار كل شيء ، إن الدولة ليست إنساناً هي بنية سياسية و نظام سياسي و لا يوجد في العالم نظام اسمه نظام فاسد هناك نظام مناسب أو غير مناسب ، المسؤول – الفرد الشخص هو الفاسد ، يجب أن نكون جميعاً ضد الفاسد و لكن هذا شيء و أن نقف ضد الدولة شيء آخر ، من الضروري شرح هذا المفهوم للناس بالمنطق الشرعي و الديني و ليس فقط بالمنطق السياسي ، حتى لا يحصل ما رأيناه في بلدنا ثانية من تدمير لمؤسسات الدولة.

-عدم الشك في كافة رجال الدين و المدارس الشرعية و العمل الديني بشكل عام ، على أنهم كانوا سبب الأزمة بل كان سببها غياب الدين و غياب الدور الوطني لبعض رجال الدين .

- يجب أن يكون أولاً القرآن هو المحور و العنوان في عملنا الديني و عدم تسطيح القرآن ، لأنه تسطيح للدين و عدم وضع القرآن في مواجهة مع التحليل و الفلسفة عندها نخسر الكثير من الشرائح التي تؤمن بداخلها ، و لكن لم تجد من يدلها على الطريق للتعمق في الدين و هذا ما حصل في بلدنا و أدى بنا إلى تطرف قسم كبير من أبنائنا ، إن القرآن الكريم لكل العصور و يجب أن لا يبقى استنتاج الأحكام مبنياً على الماضي من دون إضافات تتعلق بالعصور الحاضرة و هنا إشكالية كبيرة يجب حلها .

كما يجب العمل على الانسجام و التطابق بين العلوم و علوم القرآن لأنها من خلق الله و أي تناقض بين العلم و الدين أو العلم و القرآن فإما أن نكون قد استنتجنا استنتاجاً علمياً خاطئاً أو إننا استنبطنا استنباطاً شرعياً خاطئاً .

-الابتعاد عن المصطلحات الذي أنتجناها و الوافدة ، و الذي تهدف إلى ضرب العقيدة ، عندما نخسر المصطلح الصحيح نخسر العقيدة ، نخسر الثقافة ، و نخسر معها الأخلاق و الاقتصاد و السياسة و المجتمع و نخسر كل شيء و نخسر قضايانا ، علماً إن المصطلحات تتبدل بحسب مصالح الغرب . يجب أن نتمسك بعقيدتنا ( العروبة و الإسلام ) لأنه عندما تسحب العقيدة من عقولنا نتحول إلى قطيع يقاد باتجاه اليمين و باتجاه اليسار ، و هذا ما حصل مع شريحة من مجتمعنا.

- يجب علينا استرداد الإسلام إلى موقعه الطبيعي لغوياً و ثقافياً و عقائدياً ، الإسلام المحمدي الذي نزل قبل 14 قرناً و إما أن نكون إسلام عثماني أو قطري أو سعودي أو أمريكي و كله واحد، و العمل على التآخي و التوافق و التكامل و التمازج و الاندماج بين الإسلام و العروبة ، بدلاً من الصراع الذي يولد الإرهاب أو هو الإرهاب بذاته.

- تجب المعرفة إن السياسة تخدم شخصاً أو فئةً من الأشخاص ، و الإسلام أتى لأجل طويل طوله بقاء البشرية على الأرض ، السياسة محددة بزمن محدد ، و الإسلام أتى من أجل الصفاء لأنه صافٍ لا يمثل مصالح محددة .

- يجب علينا العمل على التفريق بين الإسلام السياسي و الإسلام الحقيقي .

- إن الإسلام السياسي هو منهج سياسات يستغل العواطف الدينية للناس من أجل أجندات سياسية محددة لأشخاص أو لدول ، إن الإسلام السياسي هو استغلال للدين .

- إن سقوط الإسلام السياسي هو خدمة للدين ، هو آفة و عقبة و مشكلة و جرثومة دخلت في عقول المسلمين ، و خروجه و سقوطه يعني استعادة الإسلام لموقعه الطبيعي و عودته لعمله الدعوي .

إن الإسلام السياسي خدم الطائفية بشكل مباشر و بالتالي خدم الإرهاب.

- إن الإسلام شيء إلهي و السياسة شيء بشري و الإسلام أتى من أجل كل البشر و ليس فقط من أجل المسلمين و ليس من أجل فئة محددة ، طويل طوله طول بقاء البشر، كما إن السياسة تخدم شخصاً أو فئة من الأشخاص .

- يجب أن لا نفصل الدين عن الأخلاق فمعنى ذلك إننا نمارس كل الشعائر و لا نمارس أي شيء من أخلاقيات الدين .

إننا نعاني أزمة انحراف بالإيمان يجب معالجته و حالتنا الآن سببت أزمة إيمان بالوطن أي أزمة انتماء للإسلام يجب معالجته .

- يجب عدم جعل الدين أداة لأجندة محددة يحكمها الدولار أو سياسات محددة و لا يمكن أن نحارب الطائفية إلا من خلال الدين الصحيح ، مما يؤكد أهمية الدور الوطني لرجال الدين و العاملين في الحقل الديني و نحن مقصرين جميعاً في هذا .

- خلف الإرهابيين السوريين حاضنة اجتماعية – عائلات – أقرباء – جيران – أصدقاء ، هذا يعني إننا أمام حالة فشل أخلاقي و اجتماعي و هذا يعني الفشل على المستوى الوطني كلنا نتحمل ذلك ، كل واحد في هذا المجتمع يتحمل المسؤولية بحسب موقعه حتى و لو كان مواطناً ليس لديه أي موقع في الدولة أو في المجتمع ، لأن ما نراه هو إنتاج المجتمع السوري ، لو لم يكن هذا الإنتاج موجوداً لما كان هناك قدرة للتلاعب بنا من الخارج و لما كان هناك إمكانية لمجيء الإرهابيين و المتطرفين لأنهم ما كانوا قادرين على إيجاد نظراء لهم ، و حاضنة تحضنهم في المجتمع السوري ، و هذا ما يجب العمل عليه من قبل الجميع .

- يجب التحرك بين كافة الشرائح المستهدفة من المواطنين بخطاب أكثر اعتدالاً و أكثر عقلانية و أقرب إلى الدين الوسطي أو الإسلام الحقيقي .

- يجب التمييز بين العالم الوطني ، و العالم اللا وطني ، و ليس كل رجل دين عالم ، كما يجب التمييز بين العالم المتطرف و العالم المعتدل .

- يجب أن نعرف الفرق بين العالم الحقيقي و الجاهل الذي يلبس عمامة العلم و الأهم من ذلك ، الفرق بين العالم الصادق و العالم المنافق ، الذي كان يأتي إلى الدولة ليضع حاجزاً بينه و بين الآخرين من شريحة العلماء ، لكي يحتكر هذه العلاقة و ربما يذهب ليسوق بعض المسؤولين ، و أغلب هؤلاء فروا و تآمروا و موقعهم في قيادة الإرهاب الفكري و الإرهابيين .

- المنبر و الجامع هو مكان عام و ليس مكاناً للشيخ ، يجب عدم استخدامهما للمزاج الشخصي ، و يجب أن يكون المنبر و الجامع وطني . - يجب ربط القرآن و الحديث بسلوك الرسول و يجب تطبيق كل ما في القرآن و ما في الحديث ، و نقلد بسلوكنا رسول الله (ص) و إذا لم نفعل ذلك لم نخدم الإسلام إلا بحد معين .

**3- المحور الثالث : التنمية الشاملة في كافة مجالات التنمية السياسية و الاقتصادية والاجتماعية و الإدارية و الدينية و السيادية و الإعلامية وخصوصاً تنمية الموارد البشرية التي سنتعرض لها في بحثنا هذا.**

من خلال تحليل عميق للأحداث التي جرت في سوريا في أواخر سبعينيات القرن الماضي و لما قبل الأحداث التي تجري في سوريا الآن وللأحداث من تاريخ 15/3/2011م وحتى الآن وذلك من جميع الجوانب ( اقتصادية - اجتماعية - سياسية – دينية – أمنية- إدارية ... الخ ) مع لحظ وبشكل جلي العامل الخارجي ( الإقليمي والدولي ) ولا تزل تصبغ بآثارها السلبية على جميع الجوانب في هذا البلد العزيز علينا جميعاً. وكي لا يكون ما شهدناهُ عابراً في ذاكرتنا وحتى لا نسمح له بإعادة التشكل ثانيةً وحتى يكون حديثنا هذا جزء أساسي من الخطة التي يجب أن ننتهي من إعدادها لتكون دليل عمل و منهاج للبدء بمكافحة الإرهاب و بإعادة بناء هذا البلد خلال الأزمة و قبل انتهائها التي ستنتهي قريباً . حيث تتضمن هذه الخطة طريقة كاملة و متكاملة للوقاية من الإرهاب و مكافحته ..

تتضمن هذه الخطة التنمية الشاملة في كافة مجالات التنمية (الدينية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والإدارية و الأمنية و البشرية ..الخ) حيث أن التنمية البشرية هي محور دراستنا التي نستطيع أن نبدأ بها دون تأخير .

لكن قبل ذلك يجب أن نعترف أن أهم سبب إن لم يكن معظم أسباب الإرهاب الذي ضرب و يضرب سوريا كانت كامنة بالفرد (الأفراد) التي شكلت بمعظمها الأسباب المهيئـة للمشــكلة التـي ظهـرت عند ظـهور الســبب المـرســب (العــامل الخـارجي ) إقليمي ودولــي ( مال وإعلام ) واتحدت بعدها لتساهم في ظهور الإرهاب ودون الدخول في التفاصيل وكي لا يتكرر ما حدث بعد زوال الأزمة التي ستزول .لا بد من العمل بشكل حثيث وممنهج على الفرد في المجتمع السوري بشكل عام وبشكل خاص على العاملين في الدولة بمختلف وزاراتها ومؤسساتها وعلى كافة مستويات المسؤولية والتي يجب أن يكون معيارها الوطنية وليس الفئوية أو الطائفية أو الحزبية أو المحسوبية أو أي شيء أخر مشابه .

لكن ذلك شرط لازم وغير كافي وحتى يكون لازم و كافي يجب أن نضع الرجل الوطني المناسب في المكان المناسب مما يخفف الأخطاء وبالتالي تخف كافة المشاكل الناجمة عن ذلك و يزداد الإنتاج في أقل وحدة زمن مما يؤدي إلى تخفيف معظم الأسباب التي تتشكل وتشكل الأسباب الكامنة أو المهيئة في نفس الفرد ( الأفراد ) والتي يمكن أن تكون أساساً لأي مشكلة أخرى يظهر من خلالها أو ينتج عنها أعمال إرهابية يمكن أن تقع عند توفر السبب المرسب المتربص بسبب العامل الخارجي ( الإقليمي والدولي ) وحتى يتحقق ذلك يجب معرفة الشخص أو مجموعة الأشخاص بحيادية . هنا لا بد من وضع علم فريد قديم في أصله جديد في طرحه في خدمة تنمية الموارد البشرية في سوريا و التي هي الأساس في الوقاية من الإرهاب و مكافحته بكافة أشكاله و أنواعه سيما الداخلي منه، إسوة بمعظم الدول المتقدمة والتي يعتبر ذلك العلم أحد أهم أسرار تقدم هذه الدول و الأساس في الوقاية من الارهاب و مكافحته حيث أن هذا العلم أسرع وأكثر فعالية وأسهل طريقة لمعرفة شخصية أي إنسان عن طريق الاتصال غير اللفظي أو ما يسمى بعلم الجرافولجي ( تحليل الشخصية عن طريق خط اليد ) والذي ارتبط تطوره بتطور الكتابة ( الخط ) وانعكس استخدامه بشكل فعال وإيجابي في تنمية الموارد البشرية في كل بلد استخدم فيه ، وكون العلم وافد جديد إلى سوريا وغير معروف لابد من التعريف به ولو بشكل مختصر من تعريفه إلى تاريخه وماهيته وجوهره واستخداماته ودوره الفعال في تنمية الموارد البشرية في المجتمع التي هي أساس كل مشكلة وحلها وذلك من خلال استخداماته العديدة والمميزة والمطبقة في أهم دول العالم المتقدمة في الغرب والشرق والتي أعطت نتائج باهرة في الوقاية من الإرهاب و مكافحته.

**أولاً: تعريف علم الجرافولوجي (32) :**

-و هو علم تحليل الخط و يشير إلى عملية معرفة شخصية الإنسان و طريقة تفكيره و نفسيته و أمراضه عن طريق تحليل خطه أو توقيعه أو كليهما معاً .

- إن الخصائص الدقيقة للخط هي تعبيرات مادية لأداء العقل الباطني حيث أظهرت التجارب التي أجريت وجود علاقة بين خصائص شخصية محددة و بين الخصائص الخطية و بالتالي معرفة الشخصية من خلال الخط ذو أساس علمي دقيق .

إن خط الإنسان جزء لا يتجزأ من شخصيته و كيانه البشري ، انصهرت في حروفه و حركاته و سكناته كل مقوماته النفسية و الجسدية و اتسمت بطابعه الذي غلب عليه من بدء ميلاده حتى وفاته**.**

قال أرسطو في هذا المجال " إن كتابة اليد تظهر شخصية كاتبها .

أما معنى الجرافولوجي حسب أكسفورد (33) : هو أسلوب من الأساليب المتبعة للحفاظ على الأمن الداخلي ضد أي اعتداء و الاستدلال على الجناة و التأكد من جدية التهديدات الإرهابية ، حيث تستخدمه الدول المتقدمة كتقنيات علمية أمنية في مجال مكافحة الإرهاب و التعرف على الدخلاء غير المرغوب فيهم و تحديد قدراتهم الفكرية و مهاراتهم التخطيطية .

|  |
| --- |
| (32) من كتاب خطك دليل شخصيتك د. عبد الجليل الأنصاري ص 33 .  (33) المعجم الانكليزي طبعة سابعة ص 677 .  The study of hand writing for example As a way of burning more about S. B. S character . |

و ذلك من خلال التنبؤ و التنبه إلى الطاقة العدوانية الهائلة و الكامنة في أعماق الإرهابي من خلال إجراء دراسة لأي شخص يشك بأمره و تحديد صفاته الإجرامية و العدائية على سبيل المثال الشخصية المنعزلة و الشخصية العدائية و الشخصية التنظيمية و ذلك من خلال قراءة و دراسة مؤشرات التطرف و الإرهاب التي يمكن الاستدلال عليها من الخط .

**ثانياً : الأسس العلمية للجرافولجي** بعد تحليل الخط اليدوي المصطلح التكتيكي لعلم الجرافولوجي ذي الأصول و الأسس العلمية الهادفة إلى تقييم و تحديد شخصية و هوية الإنسان من خلال : - خبطات وضربات القلم – التصميم الشكلي للخط – الأسلوب النمطي للكتابة .

إن علم الجرافولوجي يظهر و يفسر أدق و أصغر النبضات الكهربائية للألياف العصبية المتدفقة من الدماغ إلى أصابع اليد كالأفكار ، الحركات ، و المشاعر ، لكون العقل الباطني يملي على الشخص الطريقة التي يكتب بها ، حيث تظهر تلك الكتابة الأوجه المختلفة و العديدة له .

مثال : تعبر الانحناءات المتجهة للأعلى في الخط اليدوي عن العقل الباطني بينما تمثل الانحناءات المتجهة للأسفل المعلومات المستقصاة عن العقل الواعي ، لذا يعتبر الخط اليدوي قراءة للجهاز العصبي و للمخ أيضاً (Brain Writing) ، بالإضافة إلى أنه قراءة للجهاز الحركي على الورق (Motor system on paper) . و يمكن اعتبار الخط جزأين متكاملين : الجزء المتغير يعبر عن الانفعال ، الجزء الثابت يعبر عن الشخصية علماً أن الخط يتأثر بالمرحلة العمرية و بالأمراض العضوية، كما عدَّ بعض خبراء الخطوط علم الجرافولوجي << بصمة العقل>> لأنه كالأشعة تحت الحمراء يظهر كيف نفكر ؟ كيف نتصرف ؟ كيف نشعر ؟ و كبصمة الأصابع لا يمكن أن يتطابق الخط لدى الأشخاص المختلفين

لذا فإنه يعبر عن الشخصية الفردية و المختلفة بيئياً و وراثياً و التي تختلف من شخص لآخر .

و علم الجرافولوجي علم معترف به في كثير من الدول المتقدمة ، و يدرس في المعاهد العلمية و أعرق الجامعات و الكليات المتقدمة ضمن أقسام علم النفس و علوم الجريمة بدءاً من جامعة السوربون في فرنسا ، إلى معهد علم النفس التطبيقي في زيورخ في سويسرا.

و يمارس هذا العلم في الكيان الصهيوني و دول أوروبا كبريطانيا و فرنسا و ايطاليا و اسبانيا و ألمانيا بدرجة عالية من التطور و التقدم بالإضافة إلى أمريكا الشمالية و الدول السوفيتية حيث تستفيد منه الهيئات و المؤسسات التي تهتم بهذه العلوم في مجال العلوم السياسية و المباحثات في وزارة الخارجية و العلاقات الدولية و مكافحة الإرهاب

إن الجرافولوجي يعتمد على الأقل على 300 ميزة خطية في التحليل.

الخط يظهر الدوافع المميزة في الشخصية ، منطقياً المخ يرسل إشارات للعضلات لتكتب و بفحص عينات الخط يستطيع الخبير تحديد خصائص الخط و الطريقة التي تترابط بها هذه الخصائص.

هذه الخصائص و الترابط و التفاعل بينها يزود الخبير بالمعلومات اللازمة للتحليل لإعطاء صورة كاملة عن الشخصية ، كل خاصية بحدة لا تعطي نتيجة إنما هو مجموع الخصائص و التفاعل بينها .

الجرافولوجي هو علم قديم و محترم طوره الصينيون قبل 3000 سنة و استخدمه الرومان و استخدمته حضارات و ثقافات متعددة لتحليل شخصية الكاتب .

**ثالثاً : ماهية علم الجرافولجي (34) :**

عرف بيير داكو أن الجرافولجي هي بصمة المخ .

* إن بصمة المخ الناتجة عن حركة الكتابة ، والتي هي حركة تلقائية تتم عبر وظائف الجسم المخطط والمخيخ الذي يحوي خلايا بوركينج التي تتلقى سيالات عصبية لها علاقة بالتقلصات العضلية. تنتقل هذه السيالات إلى الباحة المحركة في القشرة المخية الموجودة في الفص الجبهي ( باحة ترابطية أمام جبهيه ) والتي تعمل لإنجاز أنماط معقدة ومتتالية من الحركات ومنها ( حركة الكتابة على الورق) وهذه الباحة ضرورية لاستحداث الأفكار والمحاكمة العقلية وتوجد فيها باحة بروكا التي تؤمن الدارة العصبية لتشكيل الكلمة وتعمل بترابط وثيق مع باحة فيرنكا التي تهتم بالوظائف الفكرية عالية المستوى مما يؤدي إلى تكامل المعلومات وبالتالي إحداث فعالية عضلية متناسقة في كل العضلات اللازمة لحركة معينة تؤمن توازن الجسم ومنها ضبط الفعاليات العضلية السريعة في الكتابة وكل فعالية المخيخ غير إرادية تتطلب مهارة التعلم في مراحلها المبكرة بإشراف القشرة المخية فعندما نكتسب المهارة فيها ( تعلم الكتابة ) يؤدي إلى التنظيم الانعكاسي للمخيخ الذي يتولى الأمر بعد ذلك .
* نستنتج مما سبق أن حركة الكتابة ورسم الأحرف على الورقة يتم بفعالية التنظيم الانعكاسي للمخيخ وبالتوافق مع وظائف الجسم المخطط . إذاً هي فعل غير إرادي يتم تحت إشراف القشرة المخية وتعبر عن صفات واعتقادات موجودة في شخصية الكاتب ، هذا يؤكد أن الكتابة هي بصمة المخ التي لا تخطئ ويختص بها كل شخص كبصمة اليد (من وجهة نظر الجرافولجي ) .

|  |
| --- |
| (34) الانتصارات المذهلة لعلم النفس الحديث – بيير داكو – ترجمة وجيه اسعد طبعة ثانية ص 531 . |

**رابعاً : جوهر علم الجرافولجي (35 ) :**

* إن جوهر علم الجرافولجي يكمن في أن ما يتشكل على الورقة من أشكال نتيجة تحريك القلم عليه هو بصمة المخ التي لا تخطئ والذي يمكن قراءتها ودراستها وفهمها ومعرفة شخصية صاحبها وكون ذلك ممكنا ً لجميع الأشخاص دون معرفة أسمائهم أو رؤيتهم شخصياً من قبل الدارس لهؤلاء الأشخاص هنا يكمن التوصيف الحيادي (تحديد الصفات العامة للشخصية - تحديد الصفات الايجابية - تحديد الصفات السلبية) ولماذا يصلح وإذا لم يكن يصلح هل تعدل الشخصية لتصلح بواسطة علم الجرافوثيربي وكيف أو لا تعدل ولا تصلح ولماذا ؟
* إن علم الجرافولجي أسرع وأكثر فعالية وأسهل طريقة لمعرفة شخصية أي إنسان عن طريق الاتصال غير اللفظي ( تحليل الشخصية من خلال خط اليد - التوقيع - الرسومات العفوية - الأشكال الهندسية ...... الخ ) وبكافة اللغات ، وعلم الجرافوثيربي الذي يعمل على تعديل الشخصية في بعض أو كل جوانبها إذا كان هناك فيها خلل في جانب أو أكثر . يمكن ذلك من خلال الشخص العارف بهذا العلم المكتسب لمهارات عالية تكاد أن لا تضاهيها أي تقنية أو علم فهي تعطي الشخص قدرة عالية على فهم النفس البشرية عن كثب ( ترجمة سلوكه وتحليل ذاته والارتقاء به إلى أعلى مستوى من الاتصال الفعال معهم) ( مؤهلات شخصية - مؤهلات نفسية ......الخ) . فعندما نعرف أنه من خلال معرفة واستخدام العلم المذكور لتحليل الخط والتوقيع والرسومات العفوية والأشكال الهندسية أو أحداها وأهمها الخط والتــوقيع ، يمكــن معـرفـة الصـفـات العــامـة والصــفات الايجــابيــة والصــفات الســلبية للشخص ولـمـاذا يصلح ، وأين ( المكان). ومن خلال معرفة الشخص والمكان بكل حيادية حيث يمكن تحليل أي شخص دون رؤيته أو معرفة اسمه ) , يمكن بكل سهولة المساعدة المميزة في وضع الشخص المناسب في المكان المناسب بعدها تقل الأخطاء وتخف المشاكل ويزداد الإنتاج مما يؤدي إلى تطوير وتنمية المجتمع السوري بشكل سريع بغية اللحاق بالدول المتقدمة وهذا يؤدي بالضرورة إلى تمنيع الجسم السوري ضد الجراثيم أياً كان نوعها (أسباب مهيئة ) داخلية أو سبب مرسب ( خارجي ) متربص بنا ومنتظر والتي تهاجمه بين كل فترة وأخرى .

|  |
| --- |
| (35) محاضرات في مقرر الفيزيولوجيا الطبيعية – كلية الطب ( جامعة حلب ) . |

**خامساً : تاريخ علم الجرافولجي (36) :**

لقد ارتبط تاريخ الجرافولجي بتاريخ وتطور الخط وتطورا معاً .

إن علم الجرافولجي ينتمي إلى أصول عربية ويشبه قص الأثر والقيافة ( الفراسة ) قبل ظهور الخط وتطويره إلى ما هو عليه هو والتوقيع ، أما بعد ظهور الخط وتطوره حتى يومنا هذا والتوقيع أيضاً فقد وضع لهذا العلم أسس وقواعد ثابتة تطورت بتطور الخط (سنورد بعض منها في فقرة مستقلة) .

* اقتصر علم الجرافولجي عند العرب على اللاهوتيين في المرحلة الأولى وخلال الغزوات والحروب المتلاحقة والمتعاقبة على العرب سرق العلم و أسسه من عند العرب حيث طور واستخدم وانطبق علينا المثل ( القرد الذي تربع على ظهر الدب رأى أكثر منه ) ، أي إننا نحن العرب من وضعنا أسس العلم والغرب من طوره واستخدمه واستفاد منه وأصبحنا نحن الدببة وهم القرود .

**(يُقال أن أسس العلم وقواعده كانت جميعها في مكاتب بغداد إبان العصر العباسي ).**

**سادساً : مراحل تطور العلم عند الغرب (37) :**

* المرحلة الأولى : 1622م الطبيب الايطالي كابيلو بالدي حيث ألف كتاب بعنوان كيف نحكم على طبيعة وسلوك الشخص من خلال خط اليد
* المرحلة الثانية : 1830م قام العلماء الفرنسيين بإعادة وضع أسس وقواعد هذا العلم من خلال دراسة عشرات الآلاف من الكتابات اليدوية
* المرحلة الثالثة : 1897م قام العلماء الألمان أيضا بعمل أبحاث ودراسات حول هذا العلم وأبدوا اهتماماً كبيراً به ووضعوا قواعد له .
* المرحلة الرابعة : 1942م أسست لويس رايس الجمعية الأمريكية للجرافولجي مما فتح الطريق الرئيسية للاعتراف بهذا العلم وتدريبه في الجامعات . كما توجد الآن جامعات ومعاهد متخصصة لتدريس هذا العلم الفريد في USA ، فرنسا ، ايطاليا ، ألمانيا ، بريطانيا ، وتخرج أخصائيين فيه .
* المرحلة الخامسة : دخل العلم عام 2005 - 2006 إلى منطقة الشرق الأوسط ( مصر ) ودخل إلى سوريا عام 2011م بشكل محدود للغاية ومقتصر .

|  |
| --- |
| (36) خطك دليل شخصيتك لعبد الجليل الأنصاري ص 17 .  (37) منتدى الساحل الشرقي جرا فولوجي (موقع انترنت ) . |

ملاحظة : محظور تدريس العلم في أميركا للعرب و المسلمين وخاصة بعد أحداث 11 أيلول لكن لا تخلو سفارة أميركية أو إسرائيلية أو غربية من الدول المذكورة من مختص في هذا العلم باللغة العربية مما يبرر وجود سجل الزيارات في السفارات حيث خط الشخص الزائر وتوقيعه في السجل بعدها إلى مخبر التحليل لمعرفة كافة صفاته التي يمكن أن تعرف من خلال تحليل خط يده وتوقيعه . بعدها ليعرف كيف يتم التعامل معه .

**سابعاً : بعض أسس علم الجرافولجي (38) :**

هناك أسس لهذا العلم سنورد بعضها عن الخط و التوقيع لفهم ماهية الخط و التوقيع و كيفية البدء بتحليلها و معرفة صاحبهما .

1. ما هو الجرافولجي من وجهة نظر العرب : هو علم و كأي علم آخر له أسس وقواعد علمية ثابتة تحكمه نظريات هندسية دقيقة و تكمن صعوبته في ترجمة هذه النظريات عملياً إذ يتطلب ذلك تدريباً مكثفاً و مهارة في الربط بين عدة عوامل مختلفة .
2. هو علم له ثوابت مثال : من يبدأ اسمه بحرف الألف و يكتبه بعيداً عن باقي حروف الاسم هو شخص يميل إلى الوحدة ( أ حمد , أ مجد .... الخ ) .

* مثال آخر : حرف الصاد أو الضاد (ص - ض ) . الذي يكتب حرفي الصاد والضاد على شكل مثلث فهو شخص عصبي للغاية والذي يكتب حرفي الصاد والضاد بشكل دائري فهو شخص كتوم وغامض كذلك اتساع الدائرة في الحرف يدل على كرم الشخص في المال والعواطف .
* إن ميل الخط يعتبر أحد الثوابت التي تستطيع من خلالها تحليل شخصية الكاتب.
* مثال : اعتدال وانتظام الخط على السطر يدل على أن صاحبه شخصية سوية ، إذا مال الخط بشدة إلى الأسفل عن السطر يدل على أن صاحبه يميل إلى المشاعر الحسية وأنه مصاب بالقلق والاكتئاب . وإذا مال الخط إلى الأعلى يدل على الطموح والسمو والروحانية

س : هل جودة الخط أو رداءته تعتبر من صفات صاحب الخط ؟ .... نعم بالتأكيد.

1. أصحاب الخط الجميل : هم أشخاص يفتقدون القدرة على الابتكار يميلون إلى الروتين - عنيدون - لا يتغيرون بسهولة يميلون إلى الوظائف التقليدية .
2. أصحاب الخط الرديء : يفكرون بسرعة - يكرهون الروتين - يميلون إلى التغيير - نشاط زائد - يتعلمون بسرعة - يفضلون السفر ...... الخ

|  |
| --- |
| (38) مقالة في مجلة روتانا (ظواهر العصر ) للدكتور فؤاد عطية . |

1. أصحاب الخط الكبير: هم أشخاص موضوعيون يفضلون الرياضة البدنية لهم خيال واسع ولكن إذا زاد الخط زيادة كبيرة فهو شخص يحب الاستعراض ويكون ميالاً إلى الغيرة الشديدة وعدوانياً في طباعه مثلاً ( الممثلين والسياسيين ) .... الخ .
2. أصحاب الخط الصغير: هم عمليون وموضوعيون يتميزون بالذكاء الحاد ، يجيدون التحصيل العلمي والتركيز ويجيدون التحكم في أنفسهم مثل ( الفلاسفة والحكماء ) ، لكن هناك عيوب لأصحاب الخط الصغير منها :

- إنهم متجردون من المشاعر.

- تعبيرهم المستمر عن الشقاء في الحياة .

- محاولة إظهار الضعف حتى يشاركهم الآخرون هذه النظرة ويظهرون لهم العطف والمودة .

- إذا كان الخط صغير عن الحد المعقول ذلك يدل على أن صاحبه شخصية شديدة التعقيد - أنانية - ذات أفكار خاطئة عن نفسها .

1. أصحاب الخطوط المتوسطة : هم شخصيات يسهل التعامل معهم يمكن أن يتكيفوا بسهولة ، التعامل معهم انبساطي - متكيف في أغلب الأحيان يتصفون بالعلاقات الحميمة والكرم المادي

**ملاحظة :** لكل نوع من أنواع الخط مقاس بغية تصنيفه .

هذا البعض اليسير عن علم الخط والحروف أما التوقيع :

1. التوقيع : يقتصر شكلاً وتفصيلاً على صاحبه وحده دون غيره من الناس إذ يعبر عن معالم شخصية الإنسان وخصائصه النفسية ، وعن رغبته العقلية في التعبير عن نفسه . سنورد بعض الأمثلة :

* كلما صغر التوقيع دل ذلك على غموض صاحب التوقيع .
* وجود نقطة تحت التوقيع تدل على شخص حساس جدا ً.
* انحراف مستوى التوقيع عن نص الرسالة المكتوبة بمعدل (2 -3) سم فالشخص الذي كتب صادق ومقتنع بما كتب ، أما إذا انحرف أكثر من 3 سم فالشخص الذي كتب غير صادق وغير مقتنع .
* وجود خطوط متقاطعة داخل التوقيع دليل على عنف الشخصية .
* وجود انتفاخات طويلة في التوقيع دليل عدم الاستقرار النفسي والعاطفي .
* وضع دائرة محيطة بالتوقيع تدل على وضع الشخص حاجز أو ستار في التعامل مع الآخرين .

**ثامناً : أما عن سبب اختيار وضع العلم المذكور في خدمة تنمية الموارد البشرية يعود لعدة أسباب أهمها:**

1. العلم يعطي خبرة حيادية توصيفيه تساعد على وضع الرجل المناسب في المكان المناسب إذا أردنا وذلك من خلال معرفة ما يلي :
   1. إن العلم يعرفك بالفرد كما هو في الحقيقة وليس كما يبدو للآخرين.
   2. معرفة الصفات التي تشير إلى المكان والأهمية الذاتية للشخص .
   3. معرفة الدور الذي يمكن أن يقوم به الشخص في الحياة سواء كان مهنياً أو اجتماعياً أو سياسياً أو .. الخ
2. السهولة والسرعة في معرفة شخصية أي إنسان عن طريق الاتصال غير اللفظي .
3. الكلفة البسيطة مقابل المعلومة الصحيحة والمهمة التي توضح أهمية الأمر الشخصي لأي شخص يدرس .
4. انتفاء الحاجة إلى تقنيات غالية الثمن للوصول إلى الحقيقة عن أي شخص يدرس , أن الكاذب يكشف بالتحليل .
5. المساعدة في تحديد بعض المشكلات الصحية ( قلب - دم - إذن - أنف - أطراف - مشاكل جنسية - مشاكل نفسية ) والتي يمكن أن يخفيها البعض لمدة طويلة ولعدة ضرورات .
6. تحقيق العدل والمساواة بين جميع الأشخاص المدروسين وإعطاء كل ذي حق حقه وخاصة المتقدمين إلى الوظائف بكافة أنواعها من خلال نشرة استعلامات خاصة يمليها المتقدم.
7. تحديد حوالي 100 صفة من صفات الشخص المدروس إذا أردنا دراسته بالتفصيل الدقيق.
8. يحدد العلم في الشخص المدروس المجالات التالية وهي :

المجال العقلي - المجال الاجتماعي - في مجال الطبع

* 1. المجال العقلي : تنظيم الذهن - المرونة بالفكر - النظام - سرعة التفكير - الحس النقدي والحلم - إمكانية الانتباه والتركيز- الخيال والإبداع - المستوى العقلي العام - الاضطرابات العقلية - الثقافة...الخ
  2. المجال الاجتماعي : الاتصال بالآخرين - الموقف حيال المسؤوليات - الوجدان المهني - الكفاية في العمل - المبادرة - قابلية التأثر والتأثير - إمكانية التكيف - إمكانية التوازن - الاستقلال والتبعية .
  3. في مجال الطبع : الانبساط والانطواء - الوجدانية - الحساسية - الانفعال - الإرادة - الشجاعة - الحيوية - نوع المزاج – الدينامية.

1. كشف النظام التمثيلي للشخص ( بصري - سمعي - حسي - مشترك ) حيث أن معرفة النظام التمثيلي لكل شخص من شأنها أن تساعد على تحديد المجالات الواجب تحسينها فيه فمثلاً إذا كان سمعياً عليك أن تسمع أكثر إلى ما يقوله الآخرين ( من لا يعرف ذاته ولا يعرف الآخرين لا يستطيع التعامل معهم ).

أمثلة على النظام التمثيلي :

* 1. - الأشخاص البصريون : يتنفسون بسرعة من الصدر - يميلون إلى التحدث بسرعة كما يرون صوراً لتجاربهم - يعتمدون على الحركات لدعم أقوالهم - يتحركون بسرعة - ويأكلون بسرعة وقد يقاطعون المتحدث أحياناً . يتخذون قرارات فورية مبنية على ما يرونه مما يدفعهم إلى المخاطرة بأنفسهم .عند التعامل مع شخص بصري عليك أن تصور له وتجعله يرى ما تتكلم عنه .
  2. الأشخاص السمعيون : التنفس بطيء - يفضلون الامتناع عن الكلام - وعندما يتحدثون يفعلون ذلك بنبرات ونفحات صوتية متتالية . لديهم قدرة فائقة على الاستماع للحديث . يتخذون قرارات مبنية على التحليل الدقيق للأوضاع - حذرون يقللون إلى أقل مستوى من المخاطرة والمجازفة .
  3. الأشخاص الحسيون : التنفس بعمق - وهدوء يتميزون بنظام تمثيلي أساسي حسي ينصب اهتمامهم على العواطف . يتخذون قراراتهم بناءً على العواطف المستنبطة من التجربة . عند التعامل مع شخص حسي عليك أن تجعله يشعر بما تقول .

تم شرح ما ذكر لما لمعرفة ذلك من أهمية لغير الاختصاصيين.

**تاسعاً : بعض أهم فوائد علم الجرافولجي في وزارة العدل و الذي لها دور أساسي في مكافحة الإرهاب :**

1. يدرس العلم المعالم الظاهرة والسمات النفسية في شخصية كل من القاضي والمحامي ورجل الشرطة والشاهد والخبير والسجان والمجرم والضحية ( كل من له علاقة بالدعوى الجزائية ) (39) بكل ما يتضمنه تكوينه العضوي والعقلي والنفسي والعصبي من انفعالات وردود فعل ومواقف بكل ما يحيطه من ظروف سياسية واقتصادية واجتماعية .
2. يقوم العلم بتحديد الصفات الايجابية والسلبية - المعالم والسمات الظاهرة - المعالم والسمات النفسية لكل من القاضي (هل هو متزن أم لا) - النائب العام - رجال الضابطة القضائية - الاختصاصيون الذين يعملون في السجون ومعاهد الإصلاح ومراكز العلاج .
3. يقوم العلم بكشف التزوير بدقة تامة وخاصة في التوقيع وكشف الكذب من خلال الخط .

|  |
| --- |
| (39) شرح قانون العقوبات العام – جامعة دمشق د. عبود السراج ص 30-39 . |

1. إن العلم يفتح الطريق لوضع الرجل المناسب في المكان المناسب بكل حيادية حسب:

* المعايير الخاصة الموضوعة من قبل وزارة العدل .
* المؤهلات النفسية - المؤهلات الشخصية .

1. إن العلم يستطيع تحديد مولدات الجريمة عند الإنسان (40) .

* العيوب الخلقية ( أنانية - غضب - عدوانية - طمع - كراهية ...الخ )
* المناقص الجسمانية ( تشوهات - عاهات - دمامة - ....الخ )

1. إن العلم يستطيع أن يكشف هوية مرتكب الجريمة والضحية التي وقعت عليها كما ينبئ عن الجريمة قبل وقوعها .
2. يساهم ويساعد العلم في تحقيق العدالة المنشودة من خلال تحديد الرجل المناسب للمكان المناسب .
3. إن العلم يساعد في الوقاية من الإجرام ع/ط تعديل الشخص القابل للتعديل باستخدام الجرافوثيربي .
4. إن العلم يحدد كافة الصفات النفسية الواردة في تصنيف المجرمين بكافة أنواعهم وتأكيدها ومطابقتها مع نتائج البحث الجنائي والفحص الطبي الشرعي .
5. المساعدة المهمة في تحديد الخطورة الإجرامية وخاصة للمجرم بالميلاد والمجرم المعتاد وهما غير قابلين للإصلاح ( إعدام - عزل مؤبد).
6. إن العلم يمكن أن يقدم إحدى أفضل الطرق للوقاية والتنبؤ والكشف عن كل مما يلي :

* الجريمة السياسية (كالمؤامرة لقلب نظام الحكم بسوء استعمال السلطة) (41).
* الجريمة العسكرية (فرار - رشوة - تزوير ...الخ ) .
* الجريمة الاقتصادية ( إلحاق الضرر بالأموال العامة - تخريب المؤسسات بهدف إلحاق الضرر بالاقتصاد الوطني ).

1. العلم يساهم في كشف الجرائم المصطنعة التي تتعارض مع العواطف غير الثابتة أي العواطف القابلة للتحول ( كحب الوطن - العواطف الدينية - الشعور بالحياء - الشعور بالشرف).

|  |
| --- |
| (40) شرح قانون العقوبات العام – جامعة دمشق د. عبود السراج ص 58 .  (41) شرح قانون العقوبات العام – جامعة دمشق د. عبود السراج ص 259 . |

**عاشراً : فوائد علم الجرافولجي في تنمية الموارد البشرية على المستوى الإداري و التي تنعكس إيجابياً عند استخدامه على الوقاية من الإرهاب و مكافحته (42) :**

1. **عام** : تعتبر تنمية الموارد البشرية من المهام والواجبات الرئيسية التي تسعى إلى تحقيقها الحكومات والدول المتقدمة والنامية على السواء بهدف خلق كيانات قوية تخدم الإنسان وكرامته وتحافظ على الشخصية الوطنية التي تتمثل بمعانيها المختلفة التالية :

**- الوطني والوطنية الذي نعنيه :** هو الذي يتجاوز العائلي والعشائري والطائفي والمناطقي والمصلحي والانتهازي , يصب في دائرة المصلحة الوطنية العليا.

**- في الوطني الثقافي** : يشتغل على العقلانية والعلمانية وعلى الإيمانية الروحية وقيمها وكيف تكون جامعه لا تفرق بين أطياف المكون السوري.

**- في الوطني الإداري** : يكرم المبدع والمنتج والمتميز والمتفوق ويحاسب ويُسأل المقصر , ومن الجهات المعنية بمساءلته ومن عيون الشعب وحساب ضميره .

**- في الوطني السياسي :** يحترم الوطن , ومكونه كل مكونه . كما يحترم عامل الزمن . فغالب شعبنا يحتاج دولة الرعاية الاجتماعية في المدرسة والجامعات والصحة والنقل والسلع وتأمين ذلك وغيرة .

**- في الوطني القانوني :** لابد أن تسود العدالة ويطبق القانون ويعاقب المرتكب والمسيء ودولة العدالة والقانون أساس في العقد الاجتماعي الوطني .

**­- في الوطني الاجتماعي :** تقترب الناس والمكونات والبيئات ويحصل الحوار واللقاء ويشتغل على المشترك الجامع وتتسع الرؤية ويتحضر في التعامل القيمي والأخلاقي .

**- في الوطني المسؤول :**يمارس النقد وعلى المنابر وتحضر الشفافية ويتسع المسؤول للنقد والآراء المختلفة .

**هي الوطنية في دولة المواطنة التي يعني غيابها وطنية غير مكتملة .**

إن الإنسان هو غاية التنمية ووسيلتها وهو القاسم المشترك في كل مجالات التنمية ولا يمكن تحقيق التنمية إلا من خلال تنمية العنصر الإنساني والعمل على خلق كوادر بشرية مدربة وقادرة على قيادة عملية التنمية في كافة مجالات التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والبشرية والإدارية ( سنتعرض في هذه الدراسة للتنمية الإدارية) . وخاصة القادة والمدراء الإداريين على مختلف المستويات في كافة وزارات الدولة ومؤسساتها العامة.

|  |
| --- |
| (42) مقرر الإدارة العام ( منشورات جامعة البعث ) – كلية الحقوق د. سعيد نحيلي – مقدمة في التنمية ص 124 . |

1. **علاقة علم الجرافولجي بتنمية الموارد البشرية على المستوى الإداري** :

* إن علم الجرافولجي هو طريقة فعالة لاختيار القادة والمدراء الإداريين على مختلف مستوياتهم من خلال دراسة نفسياتهم وتقييم سلوكهم وتحديد مدى تأثير هذا السلوك في أعمال الإدارة المختلفة ايجابياً وسلبياً . ولكي يستطيع المدير امتلاك القدرة الفائقة لممارسة السلطات المخولة يجب أن يكون ملماً في الكثير من العلوم لها صلة بالإدارة كالعلوم القانونية والاقتصادية وعلم الاجتماع والدراية الكبيرة بعلم الجرافولجي .
* إن الإدارة ترتكز على العنصر الإنساني قبل كل شيء فهي تنظيم إنساني وليس تنظيم آلي من هنا نجد أنه يقع على عاتق الإداري مهام جسام تتجلى في آلية التعامل مع العاملين في المنظمة بهدف رفع كفاءتهم الإنتاجية وسوية أدائهم لذلك لا بد أن يكون ملماً بالعلوم الاجتماعية والنفسية التي تساعد على كسب المرؤوسين وتوجيههم ورقابتهم بشكل ناجح فمشاكل الإدارة ذات طابع إنساني . لذلك لا بد أن تكون الحلول ذات طابع إنساني أيضاً ومن أهم الحلول التي يمكن ذكرها في هذا المجال اعتماداً على تقنية علم الجرافولجي :

1. معرفة الأشخاص تسهل عملية التعامل معهم وتوجيههم .
2. اكتساب التكنولوجيا الجديدة للاتصال المطلوب ( NLB ) .
3. معرفة النظام التمثيلي الأساسي لكل شخص لتساعد على النجاح في التعامل معه.
4. **الإدارة وعلم الجرافولجي (43) :**

* إن الإدارة علم وفن ، إنهما ليسا متناقضان بل يتممان بعضهما . الإدارة علم لأنها تقوم على مبادئ وتوجيهات يمكن تعميمها .
* الإدارة فن لأنها تتطلب مهارات وقدرات شخصية لوضع هذه المبادئ والتوجيهات موضع التطبيق ( يحدد تلك القدرات والمهارات علم الجرافولجي ) .
* إن الإنسان هو محور الدراسة في العلمين ، فالمدير الفعال لا يستطيع أن يقوم بالمهام المطلوبة منه في التوجيه والإشراف على المرؤوسين بنجاح إلا عن طريق إلمامه بتقنية الجرافولجي عندها يتفهم نفسية من يعملون معه ويتعرف على دوافع سلوكهم وكيفية التأثير عليهم وتحفيزهم لأداء العمل فيستعمل المدير وسائل التشجيع والترغيب . إذاً الصلة بين علم الإدارة والجرافولجي صلة وثيقة حيث يكون الإنسان محور الدراسة في العلمين والمدير الذي لا يطّلع على الجرافولجي سوف يفشل حتماً في عملية الإدارة ومن قواعد علم الجرافولجي في هذا المجال :

1. فهم نفسية عمال الإدارة ع/ط إجراء اختبار تقييمي .
2. تقييم سلوك عمال الإدارة والتعرف على الدوافع وكيفية التأثير عليهم.

|  |
| --- |
| (43) مقرر الإدارة العام ( منشورات جامعة البعث ) – كلية الحقوق د. سعيد نحيلي – مقدمة في التنمية ص 45 . |

1. تحديد وتقييم واختيار الشخص الأمثل ليكون المدير الفعال .
2. يقدم العلم تقنية صناعة الإدارة الناجحة والإداري الناجح .
3. **دور علم الجرافولجي في العملية الإدارية (46) :**

* إن عناصر العملية الإدارية هي التنظيم - التخطيط - القيادة .
* إن علم الجرافولجي يدرس تنظيم الذهن ضمن دراسة المجال العقلي للشخصية والتخطيط هو نشاط ذهني أي أن الجرافولجي يستطيع تقييم التخطيط عند أي إداري.
* مثال بسيط : شخص يكتب بحركة دائرية للحرف . يكون ضعيف التخطيط
* شخص يكتب بطريقة عمودية تميل ميلاً بسيطاً أي انحراف 90درجة عن المحور العامودي والأفقي يكون شخص جيد التخطيط أو يكتب حرف الكاف( ) دليل الطموح العالي . ويمكن أن يكشف الجرافولجي عن التنبؤ للمستقبل بالعملية الإدارية كما يمكن أن يدرس كفاءة الشخص الإداري وبالتالي يلعب دور في تحديد إحدى عوامل نجاح التخطيط .

1. **يلعب الجرافولجي دور هام في (47):**
2. تحديد الطموح الشديد للإداري فإن يكتب ( ، ) الذي قد لا تتناسب مع الإمكانيات المتاحة .
3. ضعف كفاءة المخطط : الكتابة على السطر صاعدة تارة وهابطة تارة أخرى مما يدل على قلة الاتزان والتابعية (غير مستقر) .
4. يظهر الفكر الشمولي : الذي يطلب في عملية التخطيط هو عدم الشمول ، أصحاب الفكر الشمولي يكتبون بعض الأحرف مثال :

* يدرس ويظهر العلم الاعتبارات النفسية ( كتابة أحرف فيها انتفاخات طويلة ) مثل: إن علم الجرافولجي يستطيع كشف وتحديد معوقات التخطيط وهي : الطموح الشديد - ضعف الكفاءة - عدم الشمول - نقص المعلومات - الاعتبارات النفسية .

1. **دور الجرافولجي في تحديد القدرة الشخصية للمدير(44) :**
2. يستطيع العلم دراسة وتقييم الطاقة الفكرية للمدير .
3. يستطيع العلم دراسة وتقييم الطاقة الذهنية للمدير .
4. يستطيع العلم دراسة وتقييم الذكاء عند المدير .
5. يحدد لأي مدير قدرته على الاستفادة من الوقت (إدارة الوقت ) التي هي جوهر العملية الإدارية.
6. تحديد قدرة المدير على التأثير على المرؤوسين وكسبهم ( قدرة التواصل ).

|  |
| --- |
| (44) مقرر الإدارة العام ( منشورات جامعة البعث ) – كلية الحقوق د. سعيد نحيلي – مقدمة في التنمية ص 65 – 66 . |

1. يلعب الجرافولجي دور هام في اكتشاف العناصر القيادية من المرؤوسين تمهيداً لتكليفهم بمهام قيادية أكبر في المستقبل أي أنه يستطيع أن يكتشف المواهب والمتميزين في كافة المجالات بل يساهم بشكل مميز في صناعة المميزون والموهوبين إذا طبق العلم عليهم منذ الصغر ، كما يستطيع أن يحدد مدى تأثير عدم التوافق الزوجي للمدير على عمله ويستطيع حل ذلك .
2. **دور الجرافولجي في تقييم المسؤولية الإدارية لأي إداري :**
3. إظهار حساسية الإداري من النقد البناء مثل كتابة ( ) حساسية النقد مرتفعة ويتألم منها ألم شديد (ضعف إداري) .
4. خوف النجاح من التفويض إلى الآخرين كتابة حرف ح على الشكل التالي :
5. وجود قلة حيوية وكسل لدى الإداري أن يكتب ( انظر إلى الأمور نظرة ) (إسقاط الهمزة من الكتابة ء).
6. يظهر العلم لدى الإداري ضعف التأهيل العلمي والعملي .
7. يظهر العلم عدم وجود الرغبة لدى الإداري في تفهم المرؤوسين (ضيق سعة الأفق) كما يلعب دور هام في تقييم ونجاح التفويض الذي هو أساس العملية الإدارية .
8. **دور علم الجرافولجي في الإدارة:**

**يلعب دوراً مهم في الإدارة لكن مجال بحثنا النقاط التالية :**

* يعتبر أفضل طريقة وأمثل وأسهل تقنية بنتائج باهرة في :

1. طريقة اختيار القادة .
2. طريقة تعيين المدراء .
3. الاسترشاد إلى كشف الموهوبين(من خلال بعض الصفات التي تظهر في التحليل).
4. **دور علم الجرافولجي في تحديد القادة الإداريين :**

**إن علم الجرافولجي يستطيع تحديد وتقييم كلاً مما يلي :**

1. **المهارات الذاتية** :
2. السمات النفسية .
3. القدرات العقلية.
4. المبادرة والابتكار .
5. ضبط النفس ( توازن وتكيف ) .
6. **المهارات الفنية :**
7. القدرة على تحمل المسؤولية .
8. الفهم العميق للأمور ( مجاراة الناس ن ت سمعي ) .
9. الحزم .
10. الصدق وإمكانية تحقيقه .
11. **المهارات الذهنية :**
12. المهارة السياسية ( الدبلوماسية ) .
13. المهارة الإدارية ( التخطيط - الإستراتيجية الفعالة - مهارة التفويض )
14. القدرة على صنع واتخاذ القرار المناسب في الوقت والمكان المناسب .

إن أهمية الجرافولجي في تقييم الشخص وكيفية اتخاذه للقرار الفعال من خلال تقييم السلوك بالطريقة الأمثل ومعرفة النظام التمثيلي لأي شخص مثلاً :

* ن ت سـمعي : اتخاذ القرار على أساس ما يسمع و تحليله العميق.
* ن ت بصري : اتخاذ القرار على أساس ما يراه – مجازفة .
* ن ت حســـي : اتخاذ القرار على أساس ما يشعر به - عمل بالعاطفة .

هذا باختصار شديد يبين أهمية الجرافولجي في دراسة وتعميم الخصائص الواجـب توفرها في القائد ( المدير ) لإنجاح العملية الإدارية و التي بدورها تنعكس إيجاباً على المجتمع.

- يمكن للعلم المذكور وضع برنامج تنمية متكامل في الوزارات المذكورة وأي وزارة أخرى عبر منهج وبرنامج فوري مقرون بالزمن والنتائج مضمونة وتظهر خلال مدة لا تتجاوز العام على من يطبق عليهم هذا العلم وقد تمتد إلى ثلاثين عاماً عند عدم تطبيقه و هذا ما نرى نتائجه الآن في مؤسساتنا.

- كما يمكن للعلم المذكور المساهمة بشكل كبير جداً في تنمية القطاع العام والخاص والمشترك بشكل كبير ( شركات كبيرة - مؤسسات ) يحولها من خاسرة إلى رابحة من خلال تحديد الفاسدين فيها والذين يعملون بإخلاص .

- إن العلم يفيد في تقييم السلوك الإنساني ، فهو أداة مهمة في قياس قدرات المتقدمين للوظائف فمثلاً 79% من الشركات في بريطانيا تستخدم العلم المذكور و 80% من الشركات في فرنسا تستخدم العلم المذكور إن العلم المذكور يحدد من يدخل قصر الإليزيه في فرنسا والقصر الملكي في بريطانيا وأفضل الموظفين في البيت الأبيض ومكتب الأمن القومي وضباط البحث الجنائي وآخرون .

**إحدى عشر : بعض فوائد العلم في تنمية الموارد البشرية في وزارة الداخلية .**

**إن العلم يساعد بشكل فعال على كثير من المواضيع أهمها :**

1. إبراز وتحديد أهم صفة يبحث عنها في الشخصية وهي الوطنية وما أحوجنا الآن لهذه الشخصية .
2. المساعدة المهمة و المميزة بطريقة ناعمة في كافة التحقيقات المهمة في كافة المؤسسات الأمنية وغيرها وإعطاء نتائج مميزة من خلال ذلك وخاصة عن الشخصيات الهامة في الدولة أو من يماثلها خارج الدولة .
3. اختصار كثير من الكلفة على الدولة في تأهيل الأشخاص غير الأسوياء والتي يظهر بعد سنين طويلة من التستر على أهم صفاتهم السيئة وخاصة اللاوطنية .
4. المساعدة في اختيار ضباط الأمن للأجهزة الأمنية والقطعات والمؤسسات التابعة للوزارة للمحافظة على السرية وعدم خسارة المؤسسات الإنتاجية إن وجدت .
5. المساعدة المهمة للمحققين وضباط الأمن والتوجيه المعنوي في القطعات في تنفيذ مهامهم بشكل أفضل بكثير من الواقع الحالي من خلال تعريف العلم بكافة المرؤوسين كما هم في الحقيقة ليس كما يبدو للآخرين وذلك من خلال دراستهم للعلم المذكور .
6. المساعدة المميزة والمهمة في اختيار كافة أفراد البحوث الجنائية .
7. المساعدة في اختيار الطلاب الضباط الأفضل لكافة الاختصاصات الشرطية من خلال كتابتهم لنشرة استعلامات خاصة يمكن من خلالها معرفتهم بالدقة المطلوبة من جميع النواحي ليس كما في نشرة الاستعلامات الحالية التي لا تقدم ولا تؤخر للغاية المكتوبة من أجلها .
8. المساعدة في تحديد المشكلات الصحية والجنسية والنفسية للشخص وإظهاره كما هو في الحقيقة وليس كما يبدو للآخرين.

منع الخسائر الباهظة للدولة في الموارد البشرية عند كل أزمة أياً كانت وخاصة العاملين في الوزارتين بشكل خاص وكافة الوزارات بشكل عام.

1. كشف الإرهابيين و المجرمين المحترفين و القادة الخطرين المنظمين و المخططين بالاعتماد على لغة الجسد .

هناك تغيرات مهمة تحدث في الإنسان عندما يحاول الكذب و الخداع ، و في اللحظة التي يبدأ بها الإنسان بالكذب تحدث تغيرات على وجهه تدوم لأجزاء من الثانية ، كما وجد العلماء أن هناك تغيرات تحدث للصوت أثناء الكذب ! و لاحظوا بان الإنسان بمجرد أن يبدأ بالكذب فان انحناءً بسيطاً يحدث في المنحني البياني الخاص بصوته ، و هذا ما أخبر الله به سيدنا محمد (ص) عن أولئك المنافقين الذين يقولون عكس ما في قلوبهم .

قال تعالى :

{ و لو نشاءُ لأَريناكَهمُ فلعرَفتُهم بِسيماهُم ولتَعرِفَنَّهُم في لحنِ القولِ و اللهُ يعلم أعمالَكمُ } (45) .

ففي هذه الآية أكد الله تعالى أن النفاق و الكذب يظهران على وجه صاحبهما ( بسيماهم ) : بعلامات نسمهم بها = أي التعابير المرسومة على وجوههم و إن هذا الكذب يظهر في قولهم و في صوتهم (ولتَعرِفَنَّهُم في لحنِ القولِ): بفحوى و أسلوب كلامهم الملتوي = لحن القول : هي تلك النغمة الخفيفة التي تظهر على الصوت أثناء الحديث أي التصنع في الصوت .

**أفضل ثلاث طرق لكشف الكذب و الخداع (52) :**

1. الطريقة البصرية .
2. الطريقة السمعية .
3. الطريقة المغناطيسية .

**الطريقة البصرية لكشف الأشخاص المشكوك بأمرهم ( الإرهابيين الخطريين ) .**

لقد لاحظ بعض الباحثين تغيرات تحدث في تقاسيم الوجه أثناء الكذب، فقاموا بتجربة تتضمن تصوير إنسان يتحدث بصدق و في اللحظة التي يكذب فيها تظهر ملامح محددة على وجهه تختلف عن حالة الصدق .

و يؤكد العلماء أن حركات الجسد تتغير أيضاً أثناء الكذب ، و ذلك عندما درسوا ما يسمى "لغة الجسد" ، حيث يعبر كل إنسان من خلال حركات الأيدي و الجسم و الوجه و اللغة التي يعبر بها الجسد عن نفسه أثناء الحديث ،تختلف من شخص لأخر و تختلف كثيراً أثناء الكذب ، حيث لا يمكن للإنسان أن يتحكم بحركات جسده أثناء الحديث . و عندما يكذب الإنسان لإخفاء أمر ما نستطيع أن نعرف و ندرس سلوك الشخص عندما يكذب ، من خلال تحديد إشارة سلوكية ( في حالة الكذب ) تظهر على الوجه مثلاً : تحريك الشفاه و بالتالي سيتصرف الشخص بطريقة غريبة لأن الدماغ هو الذي يضبط سلوكنا و يتحكم به ، و في حالة الكذب فأن الدماغ يكون في حالة نشاط مفرط فالكذب يسبب زيادة النشاط في منطقة الدماغ الأمامية.

|  |
| --- |
| (45) القرآن الكريم – سورة محمد الآية 30 |

استهلاك جهد أكبر من قول الحقيقة . هذا ما يعرف بـ قراءة الأفكار = الحقيقة المكشوفة . و بالتالي نستطيع القول :

يمكن أن نحدد إشارات للمشكوك بأمرهم من الإرهابيين الخطريين من خلال :

1. إشارة خطية ( نستدل عليها من خلال الكتابة ) بواسطة graphology.
2. إشارة سلوكية ( نستدل عليها من تعابير الوجه ) بواسطة لغة الجسد .

و بهذا خَدَّمت علم التحقيق الجنائي العلمي برفده بالخبرات العملية اللازمة للوصول إلى الأهداف المرجوة ، بأقل التكاليف و الجهد و أكثر نتائج دقة و إيجابية .

تم الإطالة بعض الشيء باستخدامات العلم ، للدور الهام و المميز له في تنمية الموارد البشرية ، و بالتالي لما لتنمية الموارد البشرية دور مهم و ايجابي في الوقاية من الإرهاب و مكافحته .

**اثنا عشر : أما الغاية من طرحه الآن :**

**هو: مساهمة متواضعة جداً في خروج سوريا من الأزمة و تخلصها من الإرهاب من خلال تنمية وتطوير الموارد البشرية لسوريا العظيمة .**

* إن العلم المذكور مستخدم في معظم الدول المتقدمة وعلى كافة المستويات وقد أعطى فوائد كبيرة ونتائج باهرة في تنمية وتطوير الموارد البشرية في تلك الدول واختيار الأفضل المناسب للأمكنة المناسبة بكل حيادية وهو أحد أهم أسرار تقدم هذه الدول ، لذلك التحفظ عليه شديد جداً في هذه الدول كما يمكن أن يحصل العكس في حال عدم استخدامه حيث تكون معايير اختيار الأشخاص غير دقيقة وأحياناً غير صحيحة وتبدأ الخسائر (هدم الدولة بصمت ) .
* يجب أن يكون هناك مؤسسة على مستوى ما لتنمية الموارد البشرية عددها قليل في مبنى صغير بإمكانيات بسيطة مستقلة لتساهم في تقديم خبرة كبيرة جداً وتوفر على الدولة أموال طائلة وتحول الخسائر التي تتكبدها إلى أرباح . ونقترب من الانتهاء من الارتجال والتجريب والتقييم الغير صحيح للأفراد في كافة الوزارات وعلى كافة مستويات المسؤولية في كل الدولة حسب الأولوية من الأعلى إلى الأسفل.
* كما أرى فتح قسم لتدريس العلم مبدئياً في جامعة دمشق ليستطيع تخريج متخصصين في هذا العلم لرفد الوزارات و المؤسسات والشركات الحكومية والخاصة أن أرادت بالمؤهلين القادرين على النهوض بهذا الوطن وتبدأ مرحلة التطوير والتحديث والخروج من هذا الواقع الذي فرض على الوطن عنوة بسبب تعنت بعض المسؤولين وعدم توفر الرغبة لديهم في التطوير والتحديث والتنمية بسبب ضعف ثقافتهم وعدم أهليتهم لتحديد ما هو المهم وما هم الأهم لنا في الوقت الحاضر فضلاً عن شغلهم لمناصب القيادة والإدارة بالطريقة الخطأ مما أدى إلى انتشار الفساد في أغلب مؤسسات الدولة حيث وصل إلى ما هو عليه الآن و شكل تربة صالحة لما هو عليه الآن من الإرهاب .
* إن المشكلة عندنا ليس في الدولة بل في الأفراد وعلينا تطوير وتنوير وتنمية هذا الفرد للوصول إلى مجتمع متقدم حضاري أسوة بالدولة المتقدمة . تم الاختصار بشكل مكثف جداً للتعريف بالعلم المذكور واستخداماته ولم يشر إلا إلى رؤوس الأقلام فقط وخاصة في أسس وقواعد العلم وروائزه ومطابقاته التي لا تخطئ

**إن شرح العلم بشكل أوضح يحتاج إلى وضعه في كتاب حتى يفهم من قبل غير الأخصائيين دوره و أهميته .**

**4- المحور الرابع : اعتماد الجرافولجي في تشكيل هوية السوريين**

أظهرت العديد من الدراسات التي أجريت في مراكز الأبحاث في جامعة كاليفورنيا و جامعة هارفارد أنه عندما يبذل الإنسان نشاطاً و جهداً عضلياً و جسدياً محدداً تحصل تغيرات كيميائية في الدماغ في الجزء المركزي في النظام العصبي الذي يتصل بالحبل الشوكي مما يحدث نتائج سيكولوجية متعاقبة .

و وجدت إحدى الدراسات إنه عندما طلب الابتسام من المتطوعين الذين يمثلون موضوع الدراسة و ذلك لفترة معينة من الوقت ، أطلقت أجسامهم مادة (( الأندروفين )) و هرمونات أخرى انعكست بدورها على الحالة المزاجية للمتطوعين حيث أصبحوا أكثر استرخاء و أنظمتهم المناعية أكثر قوة و لهذا السبب فإن الأسلوب الكتابي الخطي لأي أمة أو مجتمع يساهم في تشكيل هويتها و سلوكها و يؤثر على طريقة تصرفاتها و ردود فعلها كأمة و دولة حيث إنه من خلال الممارسة المستمرة لأطفالها اليافعين على الكتابة بطريقة معينة يومياً يصبح من الممكن أن تصبح تلك الحركات الخطية المحددة مفتاحاً لنقل هذه السمات للمجتمع . و كنظرة مبسطة لفهم هذا الموضوع فإن البريطانيين كانوا يقومون دائماً بتعليم أطفالهم على الكتابة بطريقة تميل أكثر للأسلوب العامودي (vertical) تختلف عن طريقة الكتابة التي يتميز بها الشعب الأمريكي الذي يميل مباشرة إلى العواطف من خلال نظام الكتابة .

و كصورة نمطية فإن البريطانيين يبدون أكثر تحفظاً و ضبطاً للنفس و أقل ميلاً لإظهار عواطفهم الحقيقية تجاه الآخرين . و يذكر أن رجل الدولة الألماني الأمير بسمارك الذي قام بتوحيد ألمانيا في عام 1842 م أعلن أن كل مواطن ألماني عليه أن يكتب بخط يده بالطريقة التي يكتب فيها الأمير و أسماها (طريقة فون بسمارك) .

الشيء الذي جعل الشعب الألماني يكتسب العديد من الصفات السلبية كالعناد و الصرامة و الخصومة و الشعور بالتفوق و الوحدة تلك الصفات التي يتمتع بها هذا الأمير و هذه الطريقة القديمة في الكتابة استمرت في ألمانيا حتى الأربعينات ( نهاية الحرب العالمية الثانية ) فقد كانت تتميز بكثرة الزوايا الحادة بشكل يفتقر للكياسة و المرونة .

حيث أن هذه الحركات الخطية التي تعلمها الأطفال الألمان كانت أقرب للفظاظة و الحدة و هي تشبه المشية العسكرية النازية في تلك الحقبة التاريخية .

و يستطيع علم graphology أن يظهر العديد من السمات و الصفات الخاصة بشخصية و هوية الإنسان التي قد تظهر لنا وميضاً من الضوء نستطيع من خلاله النفاذ إلى العقل الباطن و العقل الواعي مثل :

- الحالة النفسية – المزاج – الطاقة العقلية – أنماط التفكير – المخاوف و الدفاعات – المحفزات ( مال – إعلام – نساء ) – الدوافع .

و غيرها من الصفات و السمات السلوكية و النفسية المكونة لشخصية الإنسان ، التي تحدد و يظهر علينا من خلالها كما يتسم سلوكه بها .

كل ذلك يكتسبه من خلال شكل و نمط الخط الذي يكتب .

**ما هو الأسلوب الكتابي الخطي للعرب ؟**

تبين من خلال التجربة و دراسة العينات المأخوذة أن الأسلوب الكتابي العربي يأخذ النمط الدائري و غالباً ما يتم التركيز على ظهور الكتابة بالمظهر الجميل حيث نلاحظ ميل كل الخط في اتجاه الكتابة حيث تكون الخطوط عريضة و سميكة و شكل الأحرف جميعها في حجم واحد و بدايات الكلمات تكون فيها الحروف كبيرة و هذا ما أكسب العرب الصفات التالية : - هم أشخاص يفتقدون القدرة على الإبتكار – يميلون إلى الروتين – عنيدون – لا يتغيرون بسهولة يميلون إلى الوظائف التقليدية – يميلون إلى التكرار – معرضون للتأثيرات الخارجية بشكل كبير– يستندون إلى العاطفة في اتخاذ القرار – قلة الثقة بالنفس – امتلاك معدلات ذكاء أقل من المتوسط – الحاجة إلى التنظيم – قلة القدرة على الإقناع – العصبية و الجمود – التزمت – التطرف – التخلف**.**

ولكننا نستطيع وضع برنامج عمل منظم بالاعتماد على علم الجرافولوجي الذي يمكن الإنسان من فهم ذاته والاطلاع على مكامن القوة والضعف في شخصيته وأهم المهارات الشخصية التي يمتلكها وكيفية تطويرها من خلال تحسين الإنسان لخطه في اتجاهات معينة وهي قدرات فنية في إعادة هيكلة الخط ليؤدي في النهاية إلى انعكاس على شخصية القائم بالكتابة فيما يعرف بإعادة اتزان فصي الدماغ للإنسان من خلال الخط graphotherapy أو ما يعرف بالمداواة بالقلم.

قال تعالى : بسم الله الرحمن الرحيم (( ن والقلم وما يسطرون )) (46) .

(( إقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم )) (47) .

حيث نلاحظ أن الله عز وجل أقسم في كتابه الحكيم بالقلم دلالة على عظمة قيمة القلم وأهمية الكتابة وما يسطر به من كلام منثور ومنظور وبالتالي فهي إشارة من الله تعالى لرسوله والمؤمنين نحو فضل ربط العلم والقراءة والتعليم والتوثيق بالقلم والكتابة والاتجاه إلى التعلم من خلال هذا الطريق .

قال الحكيم اليوناني أرسطو :

"الكلمات المنطوقة هي رمز للخبرات العقلية والكلمات المكتوبة هي رمز للكلمات المنطوقة " .

وهذا يؤكد إن علم GRAphology مفتاح0 لنقل السمات والصفات المرغوب بها واستبعاد السمات والصفات غير المرغوب بها لأي مجتمع أو أمة و بالتالي استبعاد كافة الصفات التي تؤدي إلى الإرهاب و بالإنسان للانحراف و التطرف و بالتالي أن يصبح إرهابياً .

لذا بعد هذا التقديم الموجز لتفسير عنوان الفقرة يجب أن نعتمد علم الجرافولوجي كأساس في تشكيل هوية السوريين في المرحلة القادمة مما يؤدي و يساهم بشكل كبير في مكافحة أسباب و دوافع الإرهاب الشخصية عند كل فرد أو مجتمع .

**5- المحور الخامس : استخدام علم الجرافولوجي في الوقاية من الإرهاب و مكافحته (بعض الأمثلة).**

الجرافولوجي : علم دقيق يدرس في 300 هيئة و كلية و أكاديمية في الولايات المتحدة و الدول الغربية و الكيان الصهيوني ، لقد سجل هذا العلم انتشاراً كبيراً في الولايات المتحدة و فرنسا و بريطانيا و ألمانيا و ايطاليا و روسيا و الكيان الصهيوني ، كما يستخدم في الشركات الكبرى في تلك الدول بنسبة 75%-85% كما أن 2000 شركة تستخدمه في الولايات المتحدة .

لقد تم الاهتمام بعلم الجرافولوجي في USA بعد أحداث أيلول عام 2011م ،حيث استخدمته الولايات المتحدة كأسلوب من الأساليب المتبعة للحفاظ على الأمن و الاستدلال على الجناة و التأكد من جدية التهديدات الإرهابية .

|  |
| --- |
| (46) القرآن الكريم – القلم – الآية 1.  (47) القرآن الكريم – العلق – الآية 3-5. |

كما يعتبر الكيان الصهيوني من الدول الرائدة ،حيث تقدم بعض الجامعات الصهيونية تدريباً أساسياً علمياً له ،و تعطى في بعض الحالات الخاصة الاستثنائية درجة الدكتوراه في تحليل الخط اليدوي بالإضافة إلى أنها تستخدمه كتقنيات علمية أمنية لمكافحة الإرهاب و المحافظة على الأمن الداخلي، و في مكافحة الإرهاب الفلسطيني (حسب اعتقادهم ) .

- يستخدم علم الجرافولوجي في علم الجريمة كطريقة و أسلوب ناجح في التحقيقات و الأدلة الجنائية ، كما يستعين به المحامون في إصدار الحكم القضائي و تحديد صفة المتهمين ، و المجرمين و الإرهابيين .

- كما يستفاد منه في التعرف على الإرهابيين و قدراتهم الفكرية و مهاراتهم التخطيطية ، و ذلك من خلال التنبه و التنبيه إلى الطاقة العدوانية الكبيرة و الكامنة في أعماق الإرهابي ، من خلال إجراء دراسة لأي شخص يشك بأمره ، و تحديد صفاته الإجرامية و العدائية حسب مايلي :

1- **الشخصية المنعزلة:**( الانتحاري ) الذي يفجر نفسه بين الناس.

طبيعة هذه الشخصية تحب البعد و العمل بمعزل عن الناس و لا تحب الاختلاط .

كيف يظهر العلم هذه الشخصية من خلال الخط ؟ أ - شخص غير اجتماعي ، يخفي طاقته ، علاقته ضيقة . ب - حذر في التفكير و اتخاذ القرارات .

ج- يتعلم من تجاربه الشخصية ( خاضع لمعسكرات تدريبية خارجية). د- يستمتع بالعزلة . هـ - يظهر بعداً واضحاً عن الآخرين. و- غير مبادر لأي شيء .

كيف يمكن رؤية ذلك في الخط ؟

يتصف صاحب الشخصية المنعزلة بصغر حجم الخط ، ميل عكس اتجاه الكتابة ، ضغط خفيف على الورقة ، وجود بعض الأحرف المطموسة ، تباعد واضح بين الكلمات و الأسطر ، الأحرف (و،ة،ف،ق،ص،ض) التي تحوي تجويف تكون شبه مطموسة أو لا يوجد فيها هواء .

1. **الشخصية الإرهابية العدائية:** (المجرم الذي يقوم بقتل الأبرياء) .

من صفات صاحب هذه الشخصية حاد المزاج ، سريع التهور ، ميت الشعور ، نظرته قاسية ، ابتسامته صفراوية ، أناني ، كسول ، يؤمن بالخرافات (مضلل) ، ميال إلى الوشم ، يعجز عن ضبط نفسه ، لا يشعر بالذنب أو بتأنيب الضمير ، عديم الإحساس بالخجل و الحياء ، عديم المبالاة .

كيف يظهر العلم هذه الشخصية من خلال الخط ؟

1. عدائي – متهور – يعجز عن ضبط نفسه ، ميال إلى العنف .
2. لديه دوافع جنسية عارمة .ج- قليل الثقة بالنفس . د- شخص غير منظم . هـ - كذب (غش و احتيال ). و – مزاجي . كيف يمكن رؤية ذلك في الخط ؟ ميل الخط اغلب الأحيان في اتجاه الكتابة مع ضغط ثقيل في أثناء الكتابة ، المنطقة العليا و السفلى للحروف كبيرة خاصة في أسفل الحروف الدائرية ، مثلاً حرف الحاء يكتب على شكل بالون ، أشكال متصاعدة لبعض الحروف نحو اتجاه الخط ، غموض في الأجزاء الوسطية من الحروف بحيث لا تكون متساوية ، الحروف التي تأخذ أشكال الخطاف و لها زوايا حادة مثلاً ( ) .
3. **الشخصية الإرهابية القيادية :** (قائد التنظيم ).

طبيعة هذه الشخصية التي تكون على رأس التنظيمات الإرهابية و التي تتمتع بقدرات فكرية عالية، ومهارات تخطيطية فريدة ، لتنفيذ العمليات و تحقيق أهداف المنظمات الإرهابية بأعلى درجة من التنسيق و الإتقان.

كيف يظهر العلم هذه الشخصية من خلال الخط ؟

1. تتمتع هذه الشخصية بعلامات حسن قيادة التنظيم . ب -ذكاء شديد و قوة في الحوار . ج- الشخصية المنظمة .د- الشخصية الاجتماعية .هـ - التكيف و التأقلم بين أفراد التنظيم . و – مؤشرات قوة الإقناع . ي – حذر .

الشخصية المنشدة للحرية و العدالة و المرونة بين أفراد التنظيم .

كيف يمكن رؤية ذلك في الخط ؟

الكتابة تكون متأنية و تفصل بين الحروف و الكلمات بوقفات قصيرة ، توازن بين الحروف الدائرية و الحادة ، كتابة منسقة و مرتبة ، الحروف الدائرية مغلقة تماماً كالتاء المربوطة مثلاً ( ) ، تساوي الهوامش من جميع الأطراف ، ضغط القلم يكون متزناً في كل أجزاء الكتابة ، نهايات الحروف تكون ممتدة و طويلة ، الخط دائري عموماً ، هوامش ضيقة في أسفل الصفحة.

6- **المحور السادس : إصدار التشريعات و القوانين الخاصة بمكافحة الإرهاب و تطبيقها .**

نظراً لخطورة بعض الأفعال الإجرامية مثل الإخلال بالأمن العام أو الإضرار بالبنى التحتية أو الأساسية للدولة و عدم كفاية الأحكام القانونية النافذة لمثل هذه الأفعال فقد أصدر السيد الرئيس الدكتور بشار الأسد القانون رقم /19/ للعام 2012م الذي يتضمن وضع قواعد قانونية مناسبة للجرائم شديدة الخطورة بما يحقق التوازن بين حقوق المواطن في ضمان حريته و كرامته و حقوقه الأساسية الأخرى و حق الدولة في حماية سلامتها و صون مصالحها العليا.

إن القانون /19/ يطبق على الجرائم المنصوص عليها في أحكامه علماً أن مثل هذا القانون موجود في معظم دول العالم لمكافحة الأعمال الإرهابية و الحفاظ على سلامة الدولة و تحقيق الأمن الاجتماعي فيها .

إن القانون جاء في توقيته المناسب و إن من يتعامل مع مؤسسات الوطن بعقلية إرهابية مباشرة أو غير مباشرة لا بد أن ينال عقاباً شديداً .

**و فيما يلي نص القانون رقم /19/ :**

رئيس الجمهورية

بناء على أحكام الدستور

و على ما أقره مجلس الشعب في جلسته المنعقدة بتاريخ 9-8-1433 هجري الموافق لـ 28-6-2012 ميلادي

يصدر ما يلي :

**المادة (1) :** يقصد بالتعابير التالية في معرض تطبيق أحكام هذا القانون المعنى المبين جانب كل منها :

**القانون :** قانون مكافحة الإرهاب

**الدولة :** الجمهورية العربية السورية

العمل الإرهابي : كل فعل يهدف إلى إيجاد حالة من الذعر بين الناس أو الإخلال بالأمن العام أو الإضرار بالبنى التحتية أو الأساسية للدولة و يرتكب باستخدام الأسلحة أو الذخائر أو المتفجرات أو المواد الملتهبة أو المنتجات السامة أو المواد المحرقة أو العوامل الوبائية أو الجرثومية مهما كان نوع هذه الوسائل أو باستخدام أي أداة تؤدي الغرض ذاته .

**المنظمة الإرهابية :** هي جماعة مؤلفة من ثلاثة أشخاص أو أكثر بهدف ارتكاب عمل إرهابي أو أكثر .

**تمويل الإرهاب :** كل جمع أو إمداد بشكل مباشر أو غير مباشر بالأموال أو الأسلحة أو الذخائر أو المتفجرات أو وسائل الاتصال أو المعلومات أو الأشياء الأخرى بقصد استخدامها في تنفيذ عمل إرهابي يرتكبه شخص أو منظمة إرهابية .

**تجميد الأموال :** هو حظر التصرف بالأموال المنقولة و غير المنقولة أو تحويلها أو نقلها أو تغيير صورتها لفترة معينة أو خلال مراحل التحقيق و المحاكمة .

**المصادرة :** هي الحرمان الدائم من الأموال المنقولة و غير المنقولة و انتقال ملكيتها إلى الدولة و ذلك بموجب حكم قضائي.

**المادة (2) : المؤامرة :** المؤامرة التي تهدف إلى ارتكاب أي جناية من الجنايات المنصوص عليها في هذا القانون يعاقب عليها بالأشغال الشاقة المؤقتة .

**المادة (3) : المنظمة الإرهابية :**

1. يعاقب بالأشغال الشاقة من عشر سنوات إلى عشرين سنة كل من أنشأ أو انضم أو أدار منظمة إرهابية .
2. و تكون العقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة سبع سنوات على الأقل لكل من انضم إلى منظمة إرهابية أو أكره شخصاً بالعنف أو التهديد على الانضمام إلى منظمة إرهابية .
3. تشدد العقوبة الواردة في هذه المادة وفق القواعد العامة المنصوص عليها في قانون العقوبات إذا كان القصد من إنشاء المنظمة الإرهابية تغيير نظام الحكم في الدولة أو كيان الدولة .

**المادة (4): التمويل و التدريب على الأعمال الإرهابية : 1-** مع عدم الإخلال بالأحكام المتعلقة بتجميد و حجز الأموال المنقولة و غير المنقولة و تتبعها المنصوص عليها بقانون مكافحة غسيل الأموال و تمويل الإرهاب و تعديلاته و التعليمات و القرارات ذات الصلة .. يعاقب كل من قام بتمويل عمل إرهابي أو أكثر بالأشغال الشاقة من خمس عشرة سنة إلى عشرين و بالغرامة ضعفي قيمة الأموال المنقولة و غير المنقولة أو الأشياء التي كانت محلاً للتمويل .

1. يعاقب بالأشغال الشاقة من عشر سنوات إلى عشرين سنة كل من تدرب أو درب شخصاً أو أكثر على استعمال المتفجرات أو الأسلحة بمختلف أنواعها أو الذخائر أو وسائل الاتصال أو على فنون القتال الحربية و ذلك بقصد استعمالها في تنفيذ عمل إرهابي.
2. لا تخل أحكام هذه المادة بتطبيق قواعد الاشتراك الجرمي عند توفرها المنصوص عليها في قانون العقوبات العام .

**المادة (5) : وسائل الإرهاب :**

1. يعاقب بالأشغال الشاقة من خمس عشرة سنة إلى عشرين سنة و بالغرامة ضعفي قيمة المضبوطات كل من قام بتهريب أو تصنيع أو حيازة أو سرقة أو اختلاس الأسلحة أو الذخائر أو المتفجرات مهما كان نوعها بقصد استخدامها في تنفيذ عمل إرهابي .
2. و تكون العقوبة الإعدام إذا رافق هذه الأفعال قتل شخص أو إحداث عجز به .

**المادة (6) : التهديد بعمل إرهابي :**

1. يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة من هدد الحكومة بالقيام بعمل إرهابي بهدف حملها على القيام بعمل ما أو الامتناع عنه .
2. و تكون العقوبة الأشغال الشاقة من خمس عشرة سنة إلى عشرين إذا رافق التهديد خطف إحدى وسائل النقل الجوي أو البحري أو البري العامة أو الخاصة أو الاستيلاء على عقار مهما كان نوعه أو الاستيلاء على الأشياء العسكرية أو خطف شخص ما .
3. و تكون العقوبة الإعدام إذا أدى الفعل إلى موت الشخص .

**المادة (7) : عقوبة العمل الإرهابي :**

1. يعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة و الغرامة ضعفي قيمة الضرر من ارتكب عملاً إرهابياً نجم عنه عجز إنسان أو انهدام بناء جزئياً أو كلياً أو الإضرار بالبنية التحتية أو الأساسية للدولة .
2. و تكون العقوبة الأشغال الشاقة المؤقتة خمس سنوات على الأقل إذا كانت الوسائل المستخدمة في العمل الإرهابي تحدث تفجيراً صوتياً فقط . **المادة (8) :الترويج للأعمال الإرهابية :**

يعاقب بالأشغال الشاقة المؤقتة كل من قام بتوزيع المطبوعات أو المعلومات المخزنة مهما كان شكلها بقصد الترويج لوسائل الإرهاب أو الأعمال الإرهابية و تنزل العقوبة نفسها بكل من أراد أو استعمل موقعاً الكترونياً لهذا الغرض .

**المادة (9) : نطاق تطبيق القانون :** تعد الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون من الجرائم التي تدخل في الصلاحية الذاتية المنصوص عليها في قانون العقوبات كما تشمل الحماية المقررة في هذا القانون البعثات الدبلوماسية و القنصلية السورية و الهيئات التي تمثل الحكومة السورية و البعثات الدبلوماسية و القنصلية الأجنبية و الهيئات و المنظمات الدولية الموجودة على أرض الدولة السورية .

**المادة (10) : واجب الإبلاغ :**

يعاقب بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات كل سوري أو أجنبي مقيم في سورية علم بإحدى الجنايات المنصوص عليها في هذا القانون و لم يخبر السلطة عنها .

**المادة (11) : تجميد الأموال :**

للنائب العام المختص أو لمن يفوضه أن يأمر بتجميد الأموال المنقولة و غير المنقولة لكل من يرتكب إحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون إذا كانت هناك دلائل كافية على ذلك ضماناً لحقوق الدولة و المتضررين .

**المادة (12) : المصادرة و التدابير :**

في جميع الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون تحكم المحكمة بحكم الإدانة بمصادرة الأموال المنقولة و غير المنقولة و عائداتها و الأشياء التي استخدمت أو كانت معدة لاستخدامها في ارتكاب الجريمة و تحكم بحل المنظمة الإرهابية في حال وجودها .

**المادة (13) : الأعذار القانونية :**

1. يعفى من العقاب من اشترك بإحدى الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون و أخبر السلطة عنها قبل البدء بأي فعل تنفيذي .
2. و يستفيد من العذر المخفف المجرم الذي يتيح للسلطة القبض على المجرمين المتوارين ولو بعد مباشرة الملاحقة .

**المادة (14) :**

تلغى المواد من المادة 304 و حتى 306 من قانون العقوبات و عقوبة تمويل الإرهاب المنصوص عليها بالمادة 14 من قانون مكافحة غسل الأموال و تمويل الإرهاب الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 33 لعام 2005 و تعديلاته و القانون رقم 26 لعام 2011 المتعلق بتهريب و توزيع الأسلحة عند نفاذ هذا القانون .

**المادة (15) :**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية و يعتبر نافذ من تاريخ صدوره

دمشق في 13-8-1433 هجري الموافق لـ 2-7-2012 ميلادي.

إن القانون رقم 19 لعام 2012 الذي أصدره الرئيس الأسد جاء نظراً لخطورة بعض الأفعال الإجرامية مثل الإخلال بالأمن العام أو الإضرار بالبنى التحتية أو الأساسية للدولة و عدم كفاية الأحكام القانونية النافذة لمثل هذه الأفعال .

كما أن القانون يتضمن وضع قواعد قانونية مناسبة للجرائم شديدة الخطورة بما يحقق التوازن بين حقوق المواطن في ضمان حريته و كرامته و حقوقه الأساسية الأخرى و حق الدولة في حماية سلامتها و صون مصالحها العليا .

و يطبق على الجرائم المنصوص عليها في أحكامه عند نفاذه لافتاً إلى أن مثل هذا القانون موجود في معظم دول العالم لمكافحة الأعمال الإرهابية و الحفاظ على سلامة الدولة و تحقيق الأمن الاجتماعي فيها .

إن القانون جاء في توقيته المناسب و أن من يتعامل مع مؤسسات الوطن بعقلية إرهابية مباشرة أو غير مباشرة لا بد أن ينال عقاباً شديداً .

أن النظام العام الذي هو القانون و أجهزة الدولة و إداراتها و مؤسساتها لا بد أن يكون مصوناً من قبل المواطن أولاً و أن من يتعرض للنظام العام و يخالف القانون بفعل له طابع الإرهاب مباشراً كان أو بالتحريض عليه أو بصفته شريكاً فيه لا بد أن تكون عقوبته شديدة تتناسب مع هذا الفعل الخطير الذي يدمر الوطن و المواطن و كل العناصر المكونة لهذا الوطن .

كما أصدر السيد الرئيس بشار الأسد القانون رقم /20/ للعام 2012 .

**و فيما يلي نص القانون :**

رئيس الجمهورية

بناء على أحكام الدستور

و على ما أقره مجلس الشعب في جلسته المنعقدة بتاريخ 9-8-1433 هجري الموافق لـ 28-6-2012 ميلادي .

يصدر مايلي :

**المادة (1) :** يسرح من الخدمة كل عامل أو موظف في الدولة مهما كان القانون الخاضع له و يحرم من الأجر و الراتب و من كافة الحقوق التقاعدية من تثبت إدانته بحكم قضائي مكتسب الدرجة القطعية بالقيام بأي عمل إرهابي سواء كان فاعلاً أو محرضاً أو متدخلاً أو شريكاً أو انضمامه إلى المجموعات الإرهابية أو تقديم أي عون مادي أو معنوي لهم بأي شكل من الأشكال .

**المادة (2) :** يحرم كل صاحب معاش تقاعدي مهما كان القانون التأميني الخاضع له من معاشه التقاعدي في حال ثبتت إدانته بحكم قضائي مكتسب الدرجة القطعية من قام بأي عمل إرهابي سواء كان فاعلاً أو محرضاً أو شريكاً أو متدخلاً أو انضمامه إلى المجموعات الإرهابية أو تقديم عون مادي أو معنوي لهم بأي شكل كان .

**المادة (3) :** العاملون الخاضعون لأحكام القانون 17 لعام 2010 الذين تثبت إدانتهم بحكم قضائي مكتسب الدرجة القطعية بالقيام بأي عمل إرهابي سواء كان فاعلاً أو محرضاً أو متدخلاً أو شريكاً أو انضمامه إلى المجموعات الإرهابية أو تقديم عون مادي أو معنوي لهم بأي شكل من الأشكال أن يقضي القاضي إضافة للعقوبة التي سيقررها حرمان المحكوم من معاشه التقاعدي و من أي حقوق تترتب له على مؤسسة التأمينات الإجتماعية أو رب العمل الذي يعمل عنده .

**المادة (4) :** ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية و يعتبر نافذاً اعتباراً من تاريخ صدوره .

دمشق في 13-8-1433 هجري الموافق لـ 2-7-2012 ميلادي .

قانون يقضي بأن يعاقب بالأشغال الشاقة و بالغرامة من خطف بالعنف أو بالخداع شخصاً بقصد طلب الفدية .

و أصدر السيد الرئيس بشار الأسد القانون رقم /21/ للعام 2012.

**و فيما يلي نص القانون :**

رئيس الجمهورية

بناء على أحكام الدستور

و على ما أقره مجلس الشعب في جلسته المنعقدة بتاريخ 9-8-1433 هجري الموافق لـ 28-6-2012 ميلادي .

يصدر ما يلي :

**المادة (1) :** يعدل نص المادة 556 من قانون العقوبات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 148 لعام 1949 و المعدلة بالمرسوم التشريعي رقم 1 لعام 2011 ليصبح على النحو الآتي :

1. يقضى على المجرم بالأشغال الشاقة المؤقتة :
2. إذا جاوزت مدة حرمان الحرية الشهر .
3. إذا أنزل بمن حرمت حريته تعذيب جسدي أو معنوي .

ج- إذا وقع الجرم على موظف في أثناء قيامه بوظيفته أو في معرض قيامه بها .

1. يعاقب بالأشغال الشاقة من عشر إلى عشرين سنة و بالغرامة ضعف قيمة المبلغ من خطف بالعنف أو بالخداع شخصاً بقصد طلب الفدية و يحكم بالحد الأقصى للعقوبة إذا وقع الفعل على حدث لم يتم الثامنة عشرة من العمر فضلاً عن الغرامة المذكورة .

**المادة (2) :**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية .

دمشق في 13-8-1433 هجري الموافق لـ 2-7-2012 ميلادي .

يجب علينا أن نستمر بإصدار القوانين و التشريعات الخاصة بمكافحة الإرهاب و تطويرها ، تماشياً مع تطور وسائل و أدوات الإرهاب و جرائمه ، حتى ينال كل مرتكب عقابه في نهاية مكافحة الإرهاب وفقاً لهذا المحور .

**7 - المحور السابع :** **العمل الأمني لمكافحة الإرهاب بالتوازي مع ما ذكر**.

إن مكافحة الإرهاب هي أولاً على المدى الطويل ، مكافحة ثقافية - فكرية – توعية – حوار - معرفة . الذي ستمنع المعرفة عنه سيتحول إلى جاهل و إذا تحول إلى جاهل من الممكن أن يكون متطرفاً ثانياً بالتنمية و بمكافحة عوامل الفقر فإذا قمنا بهذا العمل نصل للمكافحة الحقيقية للإرهاب، الحل الأخير هو حل أمني و ليس عسكري أي إنه أمني بمعنى التعاون بين كافة الأجهزة الأمنية فيما بينها و بين كافة المواطنين و الأجهزة الأمنية ......

**8- المحور الثامن : عدم استخدام الجيش في الوقاية من الإرهاب و مكافحته .**

**-** إن أول شيء يجب أن نقوم به في مكافحة الإرهاب هو أن لا نستعمل الجيش لأن الإرهاب ليس جيشاً ، الإرهاب هو أولاً فكر إيديولوجيا ، عقيدة . ثانياً هو أشخاص .

ثم يجبعدم استخدام الجيش في مكافحة الإرهاب ، لأن هناك طرق ثقافية و فكرية لمكافحة الجهل و مكافحة الفقر و مكافحة الحروب و محاربة العنصرية ، و هناك الحوار بين الدول و الثقافات و هذه كلها أساليب لمكافحة الإرهاب . و لكن في كل الأحوال لا دور للجيش في مكافحة الإرهاب ، لأن أي حل عسكري يدعم الإرهاب و لا يكافح الإرهاب .

**الخاتمة**

**-**  إن إسرائيل دولة الإرهاب التي قامت عليه و استمرت به و مارسته و لا تزال تمارس أبشع أنواعه ضد العرب مسلمين و مسيحيين في جميع أقطارهم و على الأخص سوريا .

**-** إن ظاهرة الإرهاب أداة في يد بعض القوى التي تدعي مكافحة الإرهاب من أجل إرهاب الآخرين و ترويعهم و الافتئات على ثقافتهم و هويتهم و التدخل في شؤونهم الداخلية .

**-** لا يوجد إرهاب إسلامي لأن الإرهاب ينفصل عن الإسلام ، و هناك محاولة لتشويه كل الدول الإسلامية تشويه ثقافتها و حضارتها على أساس أن كل مسلم متطرف و كل مسلم إرهابي و هكذا.

**-** إن أهم الأسباب لتوفير التربة الخصبة لوجود الإرهاب ، عدم معالجة القضية الفلسطينية و هي قضية شعب له حقوق معترف بها دولياً .

**-** من لا يمتلك الفكر المضاد للإرهاب لا يستطيع أن يساهم في مكافحته و لا أن يتحدث عنه .

**-** لكي نكافح الإرهاب يجب أن نتعامل مع الأسباب و ليس مع النتائج ، حتى الآن هناك تعامل مع نتائج الإرهاب لكن لم تبدأ المعالجة الحقيقية للأسباب أو أنها في بداياتها .

**-** إن الطرق الثقافية و الفكرية لمكافحة الجهل و الفقر و العنصرية و الحوار بين الدول و الثقافات كلها أساليب لمكافحة الإرهاب و يأتي في المرحلة الأخيرة التعاون الأمني بين الدول ، و لكن في كل الأحوال لا دور للجيش في مكافحة الإرهاب ، لأن الإرهاب ليس جيشاً بل هو فكر – إيديولوجيا – عقيدة – أشخاص .

**-** إن مكافحة الإرهاب هي أولاً على المدى الطويل مكافحة ثقافية- فكرية – توعية – حوار – معرفة ... ، الذي تمنع عنه المعرفة سيتحول إلى جاهل و إذا تحول إلى جاهل من الممكن أن يكون متطرفاً و المتطرف ممكن أن يكون إرهابياً . ثانياً بالتنمية و مكافحة عوامل الفقر ، فإذا قمنا بهذا العمل نصل للمكافحة الحقيقية للإرهاب ، أما الحل الأخير هو حل أمني و ليس عسكري إنه أمني بمعنى التعاون بين الدول و أجهزة أمنية . **-** كون الإرهاب ظاهرة عالمية خطيرة تحتاج لتضافر جميع الجهود لمكافحتها و هذا لا يعني أن يسمح باستغلالها و جعلها مجالاً مفتوحاً لخلط الأوراق و استبدال الإرهاب بإرهاب أشد من خلال التهويل و الترهيب و الاعتداء على شعوب و احتلال دول .

**-** و الخلاصة يمكن أن نقول :

إن الوقاية من الإرهاب و مكافحته ، في ظل تنابذ مصالح الدول الكبرى خاصة الاستعمارية منها و عدم تنمية و تطوير الموارد البشرية في بلدنا بالشكل الذي يجب أن يكون هو عمل مضني و شاق و مكلف ، لأن الإرهاب أداة من أدوات تحقيق مصالح هذه الدول .

و حتى نتقي شر هذه الآفة لا بد من تمنيع الجسم السوري ، و ذلك بوضع خطة تنمية شاملة طويلة و متوسطة و قصيرة المدى و تطويرها باستمرار ، و العمل الدائم و المستمر لإزالة و مكافحة كافة الأسباب التي تهيئ الظروف لنشوء هذه الآفة و مكافحتها ، و عدم التأخر بالمكافحة قبل استفحال خطرها حيث يجب أن ينصب عملنا كله على الإنسان ، لأنه الهدف و الغاية و هو أساس كل مشكلة و حلها .

و حتى لا تقع المشكلة ، و لكن إذا وقعت و حتى يكون الإنسان هو أداة الحل لابد من تطوير و تنمية هذا المورد البشري العظيم ( الإنسان ) من جميع الجوانب ، بغية تمنيع جسمه من الجراثيم التي تهاجمه بين كل فترة و أخرى لأن الإرهاب هو هذه الجراثيم التي تتكاثر بسرعة ، و بالتالي يصعب القضاء عليها و أفضل من البحث لكيفية القضاء عليها هو تمنيع الجسم ضدها من خلال تنمية و تطوير الموارد البشرية في الدولة كافة من جميع الجوانب ، و بالتالي يكون الجميع مسؤول حتى لا يفعل الإرهاب ثانيةً ما فعل بنا منذ أكثر من ثلاث سنوات و نصف .

إن ما ذكر حول الوقاية من الإرهاب و مكافحته على مستوى سوريا إذا خطط له و نفذ حسب ما ورد ، سيولي الإرهاب من بلدنا تدريجياً إلى غير رجعة و إلا سنبقى نعاني فترة طويلة و هذا ما لا نرجوه و لا نتمناه لهذا البلد العزيز .

**المـــــراجـــــــــع :**

1. القران الكريم .
2. الجمعية الوطنية الأمريكية لتحليل الخط ..
3. الأكاديمية الدولية لتحليل الخط – جامعة السوربون – فرنسا
4. المعهد الملكي البريطاني لتحليل الخط .
5. البرمجة اللغوية العصبية – إبراهيم الفقي
6. إدارة الوقت – إبراهيم الفقي .
7. علم النفس التربوي – احمد حاج موسى .
8. القانون السوري رقم /19/ في مكافحة الإرهاب .
9. لغة الجسد – إبراهيم الفقي .
10. اتفاقية عصبة الأمم المتحدة للعام 1937 بشان منع الإرهاب و المعاقبة عليه .
11. الانتصارات المذهلة لعلم النفس الحديث – بييرداكو .
12. عوامل نهضة الأمة ..... للسيد الرئيس الدكتور بشار الأسد .
13. تقارير لجنة الإرهاب الدولي التابعة للأمم المتحدة .
14. دراسة الشخصية عن طريق خط اليد – رأفت عسكر .
15. الإدارة العامة – سعيد نحيلي .
16. خطك دليل شخصيتك – عبد الجليل الأنصاري .
17. قانون العقوبات العام – عبود السراج .
18. علم النفس العام – كلية التربية – جامعة البعث .
19. الجرافولوجي فؤاد عطية .
20. مقرر الفيزيولوجيا – كلية الطب – جامعة حلب .
21. مجلة الفكر العسكري .
22. معجم أكسفورد English .
23. أصول التدريب – منشورات جامعة البعث – كلية التربي – د. محمد إسماعيل – د. منال إبراهيم مرسي .
24. العبقرية و الجنون يوسف ميخائيل اسعد .
25. دراسة " الخط اليدوي يكشف العبقرية مرفت السجان .
26. مقررات المؤتمر الإقليمي للموهبة 2006 .
27. فلسفة التربية – محمد موسى .
28. موقع الكحيل للإعجاز العلمي .
29. دراسة الشخصية عن طريق خط اليد – محمد كامل زيني بدوي .
30. د. محمد عزيز شكري : الإرهاب الدولي : دراسة قانونية ناقدة ، ترجمة لكتابه بالانكليزية . International Terrorism alegal Gitigue
31. د. محمد عزيز شكري ، د. أمل يازجي : الإرهاب الدولي و النظام العالمي الراهن دار الفكر المعاصر في بيروت (لبنان) و دار الفكر في دمشق (سورية ) دمشق 2002 .
32. د. محمد عزيز شكري : الإرهاب الدولي في مفهومه الجديد ، محاضرة ألقيت في مكتبة الأسد الوطنية يوم 22/12/2001 .
33. مشروع اتفاقية الولايات المتحدة لمنع أعمال معينة من الإرهاب الدولي و المعاقبة عليها . منشور في نشرة وزارة الخارجية الأمريكية 67 في العام 1972 .
34. مشروع الاتفاقية الموحدة بشان الرقابة القانونية على الإرهاب الدولي الذي أعدته جمعية القانون الدولي 1980 .
35. مركز دراسات الوحدة العربية ، المعهد السويدي بالإسكندرية ، معهد ستوكهولم لأبحاث السلام الدولي Sipri التسلح و نزع السلاح و الأمن الدولي الكتاب السنوي 2003 مركز دراسات الوحدة العريبة ، بيروت 2004 .
36. مجموعة باحثين : كيف نواصل مشروع حوار الحضارات ، السفارة الإيرانية بدمشق 2002 .
37. قصة الحضارة – ويل ديورانت .
38. هيئة الموسوعة الفلسطينية : القسم الأول ، دمشق 1984 ، 4 مجلدات القسم الثاني ، بيروت 1990 ، 5 مجلدات .
39. Graphology Explained : B . Branston .

- Alex schmid and Albert J . Jangman : Political Terrorism :A New Guide to actors oxford New York 1988 .

- Richard Falk : Revolutionaries and Functionaries : The Duel Face of Terrorism Dutton New York 1988 .

مجلة فصلية دولية Terrorism

منذ العام 1977 رئيس تحريرها Alexanolea Yonah

- Terrell E . Arnolal : The Violence Formula : Why people lend Sympathy and support to Terrorism . Lexington Book 1988.

- Walter Laqueur: A Dictionary of politics(Revised Edition ) The Free Press New York 1970 .

- David E . Le Terrorism en Droit International Brux elles 1974.

- Wilson H A InternationalLaw and the use of Force by National Liberation Movements . oxford . clarendon press 1988 .